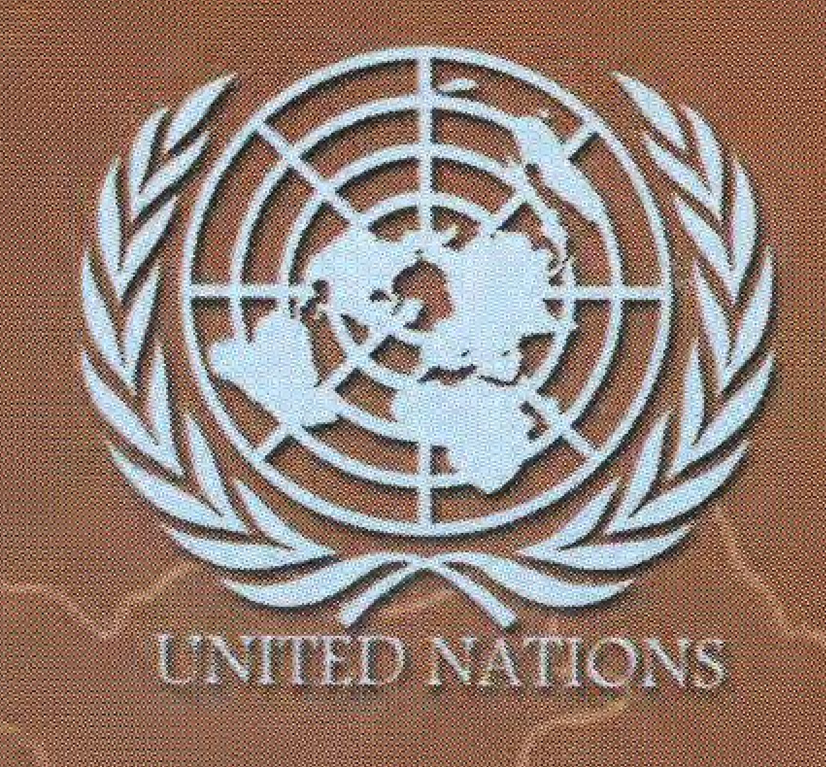
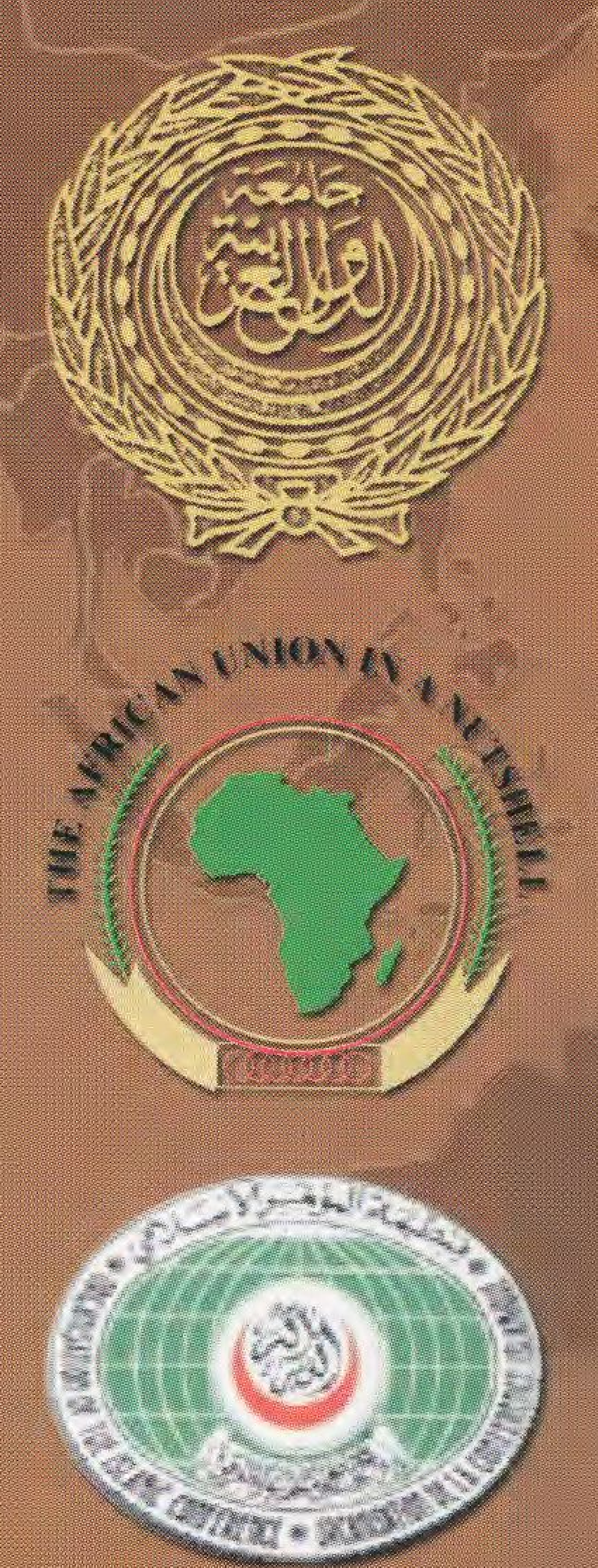
دور المنظمات الدولية والإقليمية في العلاقات الدولية

دراسة على العلاقات العربية الإفريقية



دكتور
صالح أبوبكر على أحمد





دار النهضة العربية
٣٢ شارع عبد الخالق ثروت، القاهرة
٢٠٠٦

إهـــــــداء٢٠٠٨
دار النهضة العربية
جمهورية مصر العربية

دور المنظمات الدولية والإقليمية في العلاقات الدولية

" دراسة على العلاقات العربية الإفريقية "

دكتور/ صالح أبو بكر علي أحمد

٢٠٠٦

الناشــر
دار النهضة العربية
٢٢ ش عبد الخالق ثروت

الطبعة الأولى ٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

فهرس الملاحق

المقدمة

بما أن علم العلاقات الدولية شأنه شأن العلوم الاجتماعية يتسم بالتطور والتوسع وتلعب الحقب الزمنية والأحداث الكبرى، ونشوء النظريات والمفاهيم المختلفة دورا في ذلك، ونتيجة لما يمليه واقع العلاقات الدولية الراهن واتجاهاته المعاصرة والتي ترى أن العلاقات الدولية لا تقف عند حد التفاعل القائم بين المجتمعات السياسية أو الدول ذات السيادة في أطرها الثنائية أو عبر دوائرها الإقليمية فحسب، وهو ما يمكن ملاحظته من التعريفات الحديثة المصاغة من قبل المفكرين ومنظري العلوم السياسية، فمن تلك التعريفات الدالة علىذلك ما ذهب إليه الدكتور أحمد يوسف أحمد في كتابه مقدمة في العلاقات الدولية، بقوله "دراسة التفاعلات بين الفاعلين الدولين".

ففي الواقع بات للمنظمات الدولية والإقليمية وكذا في الآونة الأخيرة تنظيمات المجتمع المدني دور في العلاقات الدولية، وهو ما عد توجه جديد ونهج مستحدث في العلاقات الدولية يستوعب المزيد من الفاعلين الدوليين.

ونتيجة لكون المنظمات الدولية والإقليمية والتي كانت تضطلع بدورمهم في حفظ السلم والأمن الدولين في مختلف الحقب الماضية اصبحت بجانب دورها السابق ساحة للتعاون والتفاعل الدولي ومنطلق للتنسيق بين الدول والمجموعات الدولية، فأصبحت تضطلع بدور مهم في نسج السياسة الدولية وتحرير القرارات وتدعيم المواقف وتعزيز المطالب عبرالدعم

المتبادل بين الدول وبين المجموعات المنضوية فى إطار منظمات إقليمية أو دولية، وبين المنظمات ذاتها عبر التنسيق.

ومن ذلك المنطلق ستسعى الدراسة للوقوف على العلاقات الدولية فى إطار المنظمات الدولية والإقليمية وتختص الدراسة بالعلاقات العربية الإفريقية في هذا الإطار، وذلك من خلال أربعة فصول نتعرض الدراسة من خلالها لأربعة منظمات وما كانت لعبته من دور في تعزيز العلاقات العربية الإفريقية وفي تنسيق وتدعيم التفاعل والتساند العربي الإفريقي، وكذا في تدعيم مواقف الجانبين إزاء مختلف قضاياالجانبين

وانطلاقاً من ذلك فستتعرض الدراسة في الفصل الأول للجهدالذي بذل في الجمعية العامة للأمم المتحدة من قبل الجانبين العربي والإفريقي في تعزيز العلاقات العربية الإفريقية، وفي الفصل الثاني لجامعة الدول العربية ودروها في العلاقات العربية الإفريقية من خلال رصد مدى اهتمامهابالقضايا الإفريقيه التي كانت ماثله على الساحه الإفريقيه ثم الفصل الثالث لمنظمة الوحدة الإفريقية ودورها في العلاقات العربية الإفريقية عبر تتبع مدى تناول القضايا العربيه ومدى المسانده من قبلها وتاييدها للمواقف والقضايا العربيه، ثم الفصل الرابع لدور منظمة المؤتمر الإسلامي في العلاقات العربية الإفريقية،وسيتم تغطية الموضوع من خلال الفصول الاربعه وصولاً إلى استنتاج ما مثلته المنظمات الدولية والإقليمية من اهميه وما اتاحته من ظروف –على اختلاف هذه المنظمات – في توثيق التعاون العربي الإفريقي من خلال مختلف اوجه التفاعل سواء عبر التساند المتبادل

ازاء القضايا التي تخص كلاً من المجموعتين من خلال مختلف اوجه المسانده والدعم سواءً في الجميعه العامه حالة التصويت على القرارات ،او عبر تنسيق الدعم المتبادل عبر المنظمات الأخرى وصولا الى انعكاسات السلوك المتبادل على العلاقات بين المجموعتين

د/ صالح أبو بكر علي

٢٠٠٦/٣/٢٢

الفصل الأول

المواقف المتبادلة في الجمعيةالعامة للأمم المتحدة واثرهاعلى العلاقات

الفصل الأول

المواقف المتبادلة في الجمعية العامة للأمم المتحدة

واثرها على العلاقات

لاشك أنه في ظروف العلاقات الدولية المعاصرة تلعب المنظمات الدولية دوراً مهماً وأساسياً في العلاقات الدولية من خلال مواقف الدول واتجاهاتها. وإذا كانت ظاهرة التجمعات والتكتلات داخل المنظمات هي سمة من السمات حسب ما يرى بعض المهتمين [1] نجد أن الجمعية العامة للأمم المتحدة ليست بمنأى عن هذه الظاهرة، فهي أيضاً من سماتها أن الدول الأعضاء فيها منقسمة إلي مجموعات وكتل إقليمية فهناك مثلاً المجموعة العربية، والمجموعة الشيوعية "سابقاً". ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومجموعة الدول الإفريقية، وسواها من المجموعات، ومع استحداث التصويت بالأغلبية في نطاق الأمم المتحدة، كنظام يخضع الأقلية لرأي الأغلبية في المحيط الدولي، فقد أخذت ظاهرة التجمعات في الجمعية العامة للأمم المتحدة تنمو ويزداد دورها وقد ساعد على ذلك عدة عوامل اتصفت بها العلاقات الدولية في الفترة المعاصرة ومن أهمها:-

١- اتساع منظور المناقشات الدولية والقضايا المطروحة.

٢- المساواة والتقارب في القوة بين الكتل المتنافسة مما أضفى أهمية خاصة على أصوات دول عدم الانحياز.

---

(١) ROBERT OWEN KEOHANE ," **Political Influence in the General Assembly** " New York (1976) P 159

٣- عالمية منظمة الأمم المتحدة إذا ما قورنت بالمنظمة الدولية السابقة عليها.

وفي ظل تساوي أصوات الأعضاء في الجمعية العامة نجد ان التضافر العربي الإفريقي له دور فعّال جدا في تدعيم مطالب ومواقف الجانبين، وخاصة إذا وضعنا في الإعتبار أن الدول الإفريقية تناهز ثلث أعضاء الأمم المتحدة، فإذا أضفنا إليها الدول العربية، فاقت المجموعتان أي مجموعة أخرى ناهيك عن ما تساندها من الدول ذات المصالح المشتركة مع المجموعتين – كالدول الإسلامية الأسيوية – ودول عدم الإنحياز، وفي هذا الوضع تستطيع المجموعتان العربية والإفريقية كسب القرارات التي تخدمهما وتقف ضد ما يعيق مصالحها، وكل ذلك كان يعتبر مدعاة لتوحيد جهود المجموعتين بالتعاون والتساند، وللوقوف على مدى التآزر بين العرب والأفارقة في الجمعية العامة للأمم المتحدة، ينبغي استعراض أهم القرارات ونمط التصويت في الجانبين مع تسليط الضوء على تذبذب حجم التساند في الفترات الزمنية لحدوث القضايا الثلاثة السالف ذكرها من خلال تشخيص الوضع قبيل وبعيد الفترة المستهدفة. بالإضافة إلى تناول القضايا العربية وموقف الأفارقة حالة التصويت عليها والقضايا الإفريقية ورصد مدى وقوف العرب معها حين عرضها للتصويت عليها، وصولاً إلى مدى وأثر المنظمات في العلاقات الدولية.

المبحث الاول

الدول الإفريقية ومساندتها للقضايا العربية في الأمم المتحدة من ١٩٧٣ وحتى ١٩٩١

في سنة ١٩٧٣ بلغ عدد الدول الإفريقية في الإمم المتحدة إحدى أربعين دولة[١]. فإذا كانت الدول الإفريقية تحولت من التأثير والثقل الهامشي البسيط إلى أثر فعّال وينبني على موقفها الجماعي من التصويت أثر إيجابي وفعّال تجاه القضايا والقرارات التي تصوت فيها ومن ضمنها القضايا العربية فما أثرذلك من خلال القرارات التي تخص الجانب العربي.إذ سرعان ما تبرز المساندة الفاعله للمجموعة الإفريقية للمجموعة العربية. وخاصة بعد أكتوبر ١٩٧٣ وكما يتأكد لنا ذلك من خلال التعرض لآخر قرار قُبيل حرب أكتوبر وأول قرار بعد حرب أكتوبر ومدى دعم الموقف العربي من جانب الدول الأفريقية:-

أولاً : حال التصويت قبل حرب أكتوبر ومعدله

يعتبر القرار رقم ٣٠٠٥ (الدورة ٢٧) والصادرة بتاريخ ١٥ ديسمبر ١٩٧٢ أقرب القرارات الصادرة قبل أكتوبر ١٩٧٣ بخصوص الصراع العربي الإسرائيلي. والذي ينص على "مناشدة إسرائيل بشدة أن تبطل وتكف عن كل السياسات المخالفة لحقوق الإنسان الخاصة بسكان الأراضي المحتلة، والطلب من اللجنة بالتحقيق في الإجراءات الإسرائيلية

---

[١] عبد المنعم الصاوي، دليل الدول الأفريقية، الجمعية الأفريقية، القاهرة، مارس ١٩٧٥، صـ٣٥٤.

التي تتم داخل الأراضي المحتلة"[1] إذ صوتت مع إصدار القرار ١٥ دولة أفريقية وامتنعت ١٣ دولة وصوتت ضد القرار دولة واحدة.[2]

فإذا كان نمط عينة التصويت قبل فترة قيد الدراسة المؤرخة بحرب أكتوبر على الوضعية السالفة. فما أثر مرحلة ما بعد أكتوبر على نسق التصويت..؟

ثانياً: حال التصويت الإفريقي بعد أكتوبر

في هذا الإطار يعتبر القرار رقم (٣٠٩٢) أ ب (دورة ٢٨) والصادر بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٧٣ أول القرارات المعنية في هذا الشان وهو يتعلق بتقرير اللجنة الخاصة حول ممارسات إسرائيل التي تؤثر في حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة[3] وقد نص القرار في فقرته:

أ- المطالبة من إسرائيل تنفيذ اتفاقية جنيف.

ب- شجب خرق إسرائيل لاتفاقية جنيف.

وقد صوتت مع هذا القرار ٢٢ دولة إفريقية بينما امتنعت مالاوي عن التصويت وتغيبت موريشيوس وسوازيلاند[4] ولم تصوت ضده أي دولة، وقد شهد الوضع التصويتي صعوداً، وذلك ما أكده القرار رقم (٣١٧٥)

---

[1] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة السابعة والعشرون ملحق رقم ((A/600) نيويورك الأمم المتحدة بتاريخ ١٥ ديسمبر ١٩٧٢. صـ ٣١٢.

[2] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة السابعة والعشرون - ١٩٧١ - ١٩٧٢، مكتبة همرشولد، نيويورك ١٩٧٤، الأمم المتحدة. صـ٣٩٩،٣٩٨

[3] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثامنة والعشرون ملحق رقم (A/9601) سبتمبر - ٢٨ ديسمبر ١٩٧٣. صـ٥٩.

[4] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق، صـ ٢٢٧.

الدورة (٢٨) بتاريخ ١٧ ديسمبر ١٩٧٣، والذي ينص على تأكيد السيادة العربية الدائمة على الثروات الطبيعية في المناطق العربية المحتلة[١].

فقد أسفر التصويت عن ٢٧ دولة إفريقية مع القرار بينما امتنعت مالاوي وتغيبت أفريقيا الوسطى وناميبيا وسوازيلاند[٢] .

كما شهد التصويت لصالح القرارات العربية ارتفاعاً ملحوظاً وذلك أثر التصويت على القرار رقم (٣٢١٠) في الدورة (٢٩) في ١٤ أكتوبر ١٩٧٤ الذي نص على أن الجمعية العامة ترى أن الشعب الفلسطيني هو المتصرف الأساسي والمعني بقضية فلسطين وأنها تدعو منظمة التحرير بالممثلة للشعب الفلسطيني، وإشراكها في مداولات الجمعية العامة بشأن قضية فلسطين في جلساتها العامة[٣] فقد صوتت مع القرار ٣٢ دولة إفريقية بينما امتنعت مالاوي وسوازيلاند وليسوتو[٤].

وحينما استدعى التصويت على القرار رقم (٣٢٣٦) الدورة (٢٩) بتاريخ ٢٢ نوفمبر ١٩٧٤ والذي نص على "إقرار حقوق الشعب الفلسطيني وذلك بإقرار حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير دون تدخل خارجي، وحقه في الإستقلال والسيادة الوطنية وكذلك حق الفلسطينيين الغير قابل للتصرف في العودة إلى إلى ديارهم وممتلكاتهم

---

(١) فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق، صـ ٥١٣، ٥١٢.

(٢) فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثامنة والعشرون، مرجع سابق، صـ ٤٠٠، ٣٩٩.

(٣) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية التاسعة والعشرون، ملحق رقم (A/9601) ديسمبر ١٩٧٤، مرجع سابق صـ١٥٣.

(٤) فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة التاسعة والعشرون، ١٩٧٤، صـ٥١٣، ٥١١.

التي شردوا منها"[1] وقد صوتت ٣٣ دولة من الدول الإفريقية مع القرار ولم تصوت ضد القرار سوى مالاوي وسوازيلاند[2].

تجدر الإشارة إلىأن نتيجة رصد تصويت الدول الإفريقية قبل أكتوبر وبعيده وبعده قد اختلفت بما يدفعنا إلى الإعتقاد الجازم بأن المد الذي أحدثه حرب أكتوبر قد طال الجمعية العامة للأمم المتحدة ولم يقتصر على منظمة الوحدة الإفريقية وفق ما تتناوله الدراسه لاحقاً. ومما يمكن أن نستشفه من محصلة التصويت للقرارات السابقة، وقدتم التركيز على الفترة السابقة "قبيل أكتوبر وبعيده وبعده" من خلال الدورة السابعة والعشرون والدورة الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون، دون التعرض لسرد بقية القرارات لتشابهها ولبعدها عن المؤثر. بالإضافة إلى أن التقدم المحرز في العلاقات العربية الإفريقية في فترة ما قبل أكتوبر كفيل بدفع معدل التصويت الإيجابي لما يخدم الجانبين من القرارات لكل منهما تجاه الأخر.

كما ترى الدراسه في نفس الصدد أنه ينبغي الإشارة إلى أن موقف الدول الثلاثة التي كثيراً ما امتنعت في القرارات السابقة وغيرها "ليسوتو وسوازيلاند ومالاوي" أن موقفها ليس مرده إلى اقتناع منهما وإنما متولد من خشية هذه الدول من انتهاج موقف يناهض إسرائيل وهي حليفة لجنوب إفريقيا، وهذه الدول تعتمد اعتماداً جد كبير على جنوب إفريقيا خاصةً من الناحية الاقتصادية.

---

[1] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة،المرجع السابق، صـ٢٢٧.

[2] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة،المرجع السابق، صـ٥١٢،٥١٣.

وإذا كانت المساندة الإفريقية للجانب العربي في قضاياه على النحو الفائت والتي شهدت تصاعداً من الجانبين وعُقد خلالها مؤتمرات مشتركة. بدءاً بالمؤتمر الوزاري الأول في داكار وصولاً إلى مؤتمر القمة العربي الإفريقي الأول في القاهرة مارس ١٩٧٧، وإذا كانت معاهدة كامب ديفيد قد أحدثت تموجاً وارتباكاً ولو لبعض الوقت في انسيابية العلاقات العربية الإفريقية "وذلك على النحو الذي اشارت اليه الدراسه فما أثر الاتفاقية على مجريات الأحداث ونمط التصويت في الجمعية العامة..؟

وللإجابة على هذا التساؤل يستلزم علينا رصد نمط التصويت قبل وقبيل وبعيد وبعد المعاهدة.

<u>أولاً: نمط التصويت قبل وقبيل المعاهدة من واقع القرارات.</u>

في هذا الصدد يبدو أنه يمكن استخلاص ذلك بنتيجة القرار رقم ٥/٣٢ الصادر بتاريخ ٢٨ أكتوبر ١٩٧٧ الذي ينص على "أن الإجراءات الإسرائيلية الغير مشروعة في الأراضي العربية المحتلة والتي تستهدف تغيير الطبيعة القانونية والتشكيل الجغرافي، والتركيب السكاني، فيها مخالفة لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والتزامات إسرائيل الدولية. طبقاً لاتفاقية جنيف الرابعة المتداولة للتوصل إلى سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط[1] وقد صوتت ٣٢ دولة أفريقية على القرار بينما امتنعت دولة

---

(١) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة،الدورة الثانية والثلاثون، ملحق (A/32/44) ديسمبر ١٩٧٧، صـ٢٢٩.

واحدة هي مالاوي[1] كما يمكن الاسترشاد بالقرار رقم ٢٨/٣٣/ألف، باء، جيم بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٧٨ "والذي ينص على التأكيد من جديد أنه لا يمكن إقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط من دون تحقيق حل عادل لمشكلة فلسطين على أساس نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف[2] وقد صوتت ٣٢ دولة إفريقية مع امتناع ٤ دول،"ساحل العاج، سوازيلاند، ليسوتو، مالاوي"[3]

وإذا كان موقف التصويت من قبل الدول الإفريقية قبل المعاهدة على نحو ما شهده فترة ما بعد أكتوبر، فما الأثر الذي تركته المعاهدة على مؤشر التصويت بعد المعاهدة.

ثانياً: نمط التصويت بعد المعاهدة.

لاستجلاء ورصد ذلك ينبغي التعرض للقرارات التي وردت بعد المعاهدة من قبل القرار رقم ١٣٦/٣٤ الصادر بتاريخ ١٤ ديسمبر ١٩٧٩ الذي ينص "تأكيد حق الدول والشعوب العربية التي تقع أراضيها تحت الإحتلال الإسرائيلي في السيادة الدائمة والكاملة على مواردها الطبيعية، وقد أسفر التصويت عن ٣١ دولة أفريقية مع القرار مع امتناع دولة واحدة هي "كوديفوار".

---

[1] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثانية والثلاثون، ١٩٧٧ - ١٩٧٨، صـ٣٧٨،٣٧٧.

[2] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثالثة والثلاثون، ملحق رقم (A/33/45) ٧ ديسمبر ١٩٧٨، صـ١١٦.

[3] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثالثة والثلاثون، ١٩٧٨ - ١٩٧٩، صـ٣١١،٣١٠.

من ضمن تلك القرارات (د أ ط) ٢/٧ الدورة (الاستثنائية الطارئة) سابعة ٢٩ يوليو ١٩٨٠ الذي ينص فحواه "على مطالبة إسرائيل لانسحاب قبل ١٥ نوفمبر ١٩٨٠ من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ ونيو ١٩٦٧"، وقد جاء في القرار أيضاً التأكيد بوجه خاص أنه لا يمكن قامة سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، بموجب ميثاق الأمم لمتحدة وقراراتها ذات الصلة، دون انسحاب إسرائيل من الأراضي لفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة بما فيها القدس[١] وقد صوتت لصالح القرار ٣٤ دولة إفريقية، دون امتناع سوى مالاوي[٢] كما تشير نتيجة التصويت أن الموقف الإفريقي بات ثابتاً في تأييده لجانب العربي إذ ان جميع القرارات الصادرة تباعاً يشير معدل لتصويت ثباتاً إن لم يكن ارتفاعاً في العدد فمن تلك القرارات المبرهنة المشيرة إلى نفس الإطار القرار رقم "د أ ط" ١/٩ بتاريخ ٥ فبراير ١٩٨٢ الذي ورد فيه الإعلان بأن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها إدارتها على مرتفعات الجولان باطل وملغي[٣] وقد أسفر التصويت عن ٣١ دولة مع القرار وامتنعت ٣ دول "غابون ومالاوي وليبيريا"[٤] .

---

[١] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الإستثنائية الطارئة السابعة، يوليو ١٩٨٠، صـ١٢٢.

[٢] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة، يوليو ١٩٧٩ - ١٩٨٠، صـ٣٩٤.

[٣] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الإستثنائية الطارئة التاسعة، فبراير ١٩٨٢، صـ١٤٩.

[٤] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الإستثنائية الطارئة التاسعة، فبراير ١٩٨١ - ١٩٨٢، صـ٣٨٤،٣٨١.

ومن ناحية أخرى وفي نفس إطار القضايا العربية المثارة في الجمعية العامة نجد انه حينما صدر القرار رقم ٩/٣٨ بتاريخ ١٠ نوفمبر ١٩٨٣ والذي ورد فيه التأكيد على الطلب مجدداً عن أن تسحب إسرائيل تهديدها بمهاجمة المرافق النووية العراقية[1] إذ صوتت مع القرار ٣١ دولة إفريقية وامتنعت دولتين" وكوديفوار ومالاوي"،[2]

.

وحينما صدر القرار رقم ١٨١/٤١ بتاريخ ٨ ديسمبر ١٩٨٦ والذي نص على "الرجاء من المجتمع الدولي تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية"[3] أسفر التصويت عن ٣٣ صوت مع القرار.[4]

ولما كانت هذه الدراسة تعني استجلاء مدى المساندة الإفريقية للجانب العربي في الجمعية العامة استلزم التعرض لجانب من القرارات الأخرى لرصد مدى المساندة.

فمن القرارات الصادرة في هذا الخصوص القرار رقم ٧/٤٤ الصادر بتاريخ ١٧ أكتوبر ١٩٨٩ - والذي ينص على المطالبة بالتعاون

---

(١) **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الثامنة والثلاثون، ملحق رقم (A/38/50)ديسمبر ١٩٨٣، صـ١٢٢.

(٢) **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة الثامنة والثلاثون، ١٩٨٢ - ١٩٨٣، صـ٤٠٢،٤٠١.

(٣) **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الحادية والأربعين، ملحق رقم (A/40/52)سبتمبر-ديسمبر ١٩٨٦، صـ٣١١.

(٤) **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الحادية والأربعين، ١٩٨٥-١٩٨٦، صـ٤١٩،٤١٨.

بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لتنفيذ القرارات المتصلة بلبنان وفلسطين والشرق الأوسط[1] وقد برزت في نتيجة التصويت في هذا القرار مدى كثافة أصوات الدول الإفريقية التي وصلت إلى ٣٦ دولة مع القرار[2].

وعندما طرح القرار رقم ٦٣/٤٥ بتاريخ ٤ ديسمبر ١٩٩٠ والذي ينص على إدانة إسرائيل لرفضها التخلي عن حيازة أي أسلحة نووية والمطالبة منها بان تخضع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وكذا الطلب من جميع الدول التوقف عن تقديم المساعدة إلى إسرائيل في هذا المجال.[3] تمخض التصويت عن ٢٨ دولة إفريقيةصوتت مع القرار بينما امتنعت كل من "أفريقيا الوسطى"، "وزائير"(كونغو الديموقراطيه حالياً)، ومالاوي، وكوت ديفوار[4].

ولما كانت فترة ما بعد ١٩٩٠ فترة وفاق على صعيد الصراع العربي الإسرائيلي وتحول الاصطلاحات من "صراع ونزاع الشرق الأوسط إلى محادثات التسوية السلمية، ومفاوضات السلام" شاركت الدول الإفريقية في دعواها إلى استصدار القرارات الداعية إلى عقد مؤتمرات للسلم في الشرق الأوسط، فمن ذلك القرار رقم ٦٨/٤٥ الصادر بتاريخ ٦

---

[1] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الرابعة والأربعون، ملحق رقم (A/44/55)١٩٨٩، صـ٢١٨،٢١٧.

[2] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الرابعة والأربعون، ١٩٨٨ ـ ١٩٨٩، صـ٤٠٢،٤٠١.

[3] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والأربعون، ملحق رقم (A/45/56)ديسمبر ١٩٩٠، صـ٣٩٨.

[4] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والأربعون، ١٩٨٩ ـ ١٩٩٠، صـ٣٨٧،٣٨٦.

ديسمبر ١٩٩٠ الذي ينص على الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي للسلام في الشرق الأوسط برعاية الأمم المتحدة[١] وقد صوتت ٣٣ دولة إفريقية مع القرار[٢]، كما صوتت الدول الإفريقية بفاعلية للقرار رقم ٧٥/٤٦ بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٩١ بشان عقد مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط برعاية الأمم المتحدة، والترحيب بانعقاد مؤتمر مدريد للسلام[٣]اذ صوتت ٣١ دولة إفريقية مع القرار دون ممتنع[٤].

وهناتجدر الإشاره الى أنه بالنظر إلى ما فات من القرارات السابقة بخصوص القضايا التي تمس العالم العربي وخاصة الوضع في الشرق الأوسط، ومن خلال ما طرح من تلك القضايا في الجمعية العامة للأمم المتحدة وحال التصويت فيها من قبل الدول الإفريقية حيال إصدار هذه القرارات، بات واضحاً مدى ما قدمته الدول الإفريقية من تأييد بتصويتها بجانب القرارات التي تخدم القضايا العربية، وبالنظر إلى معدل التصويت نجد انه منذ المد الذي حدث بعد ١٩٧٣ لم يحدث أي انكماش أو تقلص طوال الحقبة الممتدة إلى فترة منتهى الدراسة ولم تؤثر معاهدة كامب ديفيد على معدل التصويت رغم التكهنات بحدوث تراجع في مواقف الدول الإفريقية تجاه الوضع في الشرق الأوسط والقضية الفلسطينية.

---

(١) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق، صـ ٤١١.
(٢) فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق، صـ ٣٨٧،٣٨٨.
(٣) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية السادسة والأربعون، ملحق رقم (A/45/57)سبتمبر ـديسمبر ١٩٩١، صـ٣٩٨.
(٤) فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية السادسة والأربعون، ١٩٩٠-١٩٩١، صـ٣٨١،٣٨٢.

كما تجدر الإشارة هنا ومن استعراض القرارات يبدو أن بعض الدول الإفريقية صوتت ضد بعض القرارات وامتنعت البعض منها في بعض الأحيان. فما الدواعي التي دفعت بهذه الدول إلى هذا النهج الخارجي عن الإجماع والأغلبية..؟

ليس من شك أن تلك الدول لم تُبد الإمتناع أو المعارضة اقتناعاً منها وإنما لأسباب خارجة وحرصاً على مصالحها الحيوية والتي تتمثل في شدة اعتماد تلك الدول على جنوب إفريقيا الحليف والنصير الأوحد لإسرائيل، ومن شان وقوف هذه الدول ضد المصالح الإسرائيلية أن تعيق إن لم توقف مصالحها تماماً، وخاصة مصالحها الإقتصادية، إذاً موقف هذه الدول ليس نتاج اقتناع وإنما نتاج ضغوط خارجية تلعبها جنوب إفريقيا نيابة عن حليفتها إسرائيل.

ورغم أن الإمتناع كان مقصوراً في بادئ الأمر على الدول ذات الإعتماد الكلّي على جنوب إفريقيا، نجد وبخاصة في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات أن بعض الدول الأخرى دخلت في نفس الدائرة إذ يبدو من التصويت أن بعض الدول "كزائير"، "كوديفوار،" وليبيريا"، اتخذت من الامتناع في بعض القرارات موقفاً ومرد ذلك في رأي الباحث انه يعود إلى أسباب:-

١- حدوث تراجع نسبي في حدة الصراع بتجلي محاولات لحل المشكلة بالمحادثات السلمية والتي نتجت عنها معاهدة كامب ديفيد والتيكانت مؤشر لذلك.

٢- ظهور انفراج محدود بتوجه نسبي تجاه إعادة العلاقات مع إسرائيل من قبل بعض الدول الإفريقية ومنها هذه الدول.

ورغم هذه التجاوزات البسيطة الخارجة عن الغلبة، والتي قد يكون فيها البعض تعجل في أن يعتبرها ظاهرة عامة. نجد أن الصورة العامة التي يمكن أن نستشفها من خلال نتيجة التصويت للقرارات ذات الصلة بالعالم العربي من قبل الدول الإفريقية نصل إلى الحقائق التالية:-

١- مدى مساندة الدول الإفريقية للقضايا العربية المطروحة في الجمعية العامة.

٢- دور هذه المساندة في تدعيم المواقف العربية، وخاصة، أن التصويت يتراوح بين ٢٩ صوت إلى ٣٦ صوت مع القرار وهذا العدد بالتأكيد له ثقله إذا ما أضفنا إليه الدول العربية ودول عدم الإنحياز.

٣- عدم تأثر الموقف الإفريقي تجاه القضايا العربية ومناصرتها في الجمعية العامة بالعوامل المؤثرة في الوفاق العربي الإفريقي على الصعيد الإقليمي.

٤- أن الموقف الإفريقي المؤيد دوماً للجانب العربي أفقد دور الغرب وخاصة الولايات المتحدة متانة موقفها تجاه الحيلولة دون استصدار قرارات تدين إسرائيل وتستنكر موقفها. إذ أنه من خلال نتائج التصويت يتضح أن الولايات المتحدة اعتادت الوقوف بجانب إسرائيل. ومن الأمثلة على ذلك استخداماتها المتكررة لحق الفيتوعلى غرار استخدامها لها ضد

لمشروع الذي قدمته مجموعة عدم الإنحياز-آنذاك- في مجلس الأمن المشروع الذي ينص على:-(١)

١- التنديد باستمرار إسرائيل في احتلاله للأراضي التي استولت عليها نتيجة حرب ١٩٦٧. ومخالفة هذا الإحتلال لمبادئ الميثاق والقانون الدولي.

٢- تأييد مبادرة الممثل الخاص للسكرتير العام التي ضمنها مذكرته المؤرخة ٨ فبراير سنة ١٩٧١ والذي أعدها وفقاً للمهمة التي أوكلها إليه قرار مجلس الأمن،والتي تنص علىالاقتناع بأن الحل العادل لمشكلة الشرق الأوسط، لن يتحقق إلا على أســاس احترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية، وحقوق جميع دول المنطــقة، وعلى الرغم أن هذا المشروع قد حظي بتأييد كافة أعضاء المجلس، إلا أن الولايات المتحدة استخدمت في شانه حق الفيتو، بحجة انه سيتعرض بالتغيير للتوازن الدقيق في المنطقة. فموقف الولايات المتحدة واضح وهو مناصرة إسرائيل والحيلولة دون استصدار قرار يدينها. وكان للموقف الإفريقي أثر كبير في إكساب الجانب العربي دفعة قوية رغم المساندة القوية التي تحظى بها إسرائيل من قبل الولايات المتحدة وبعض الدول الغربية.

ومن ناحية أخرى وفي الإطار نفسه حينما وقعت أزمة الخليج الثانية والتي جرت أحداثها على نحو لم يمكن الجمعية العامة من أن تبدي

---

(١) عبد العزيز سرحان، **النزاع العربي الإسرائيلي في ضوء ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي مع التركيز على موقف الولايات المتحدة الأمريكية**،دار النهضة العربية:القاهرة ١٩٨٧، صـ٥٤.

فيهابموقف ولخطورتهاتبنى مجلس الأمن زمامها[1] وشرعت في استصدار قرارات عدة بشأنها ويمكن تقسيم هذه القرارات إلى ثلاثة فئات وفقاً لمضمونها:-

١- القرارات الخاصة بالتكييف القانوني للغزو وبأساس تسوية الأزمة، اتخذ مجلس الأمن بعد ساعات قليلة من الغزو العراقي للكويت القرار ٦٦٠ والذي اعتبر الغزو عدواناً سافراً ويشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتهديداً للأمن والسلم الدوليين وإخلالاً بهما. وفي ١٩ أغسطس وبعد أن قرر العـــراق ضم الكويت واعتبارها المحافظة "١٩" أدان قرار مجلس الأمن رقم "٦٦٢" هذا الضم واعتبره ملغي وباطلاً وليست له أي صلاحية قانونية وأكد هذا القرار على تصميم المجلس على إنهاء الإحتلال وعودة الشرعية.

٢- مجموعة القرارات الخاصة بالإجراءات التحفظية

نتيجة لما أقدم عليه العراق من ممارسات أضرت بالكويت وبحقوق أطراف أخرى اتخذ مجلس الأمن مجموعة من القرارات أدانت من خلالها هذه الممارسات ويدخل في إطارها القرار ٦٦٤ (أغسطس)

---

[1] منذ الوهلة الأولى وبعد ساعات قليلة من وقوع الاجتياح العراقي للكويت أصدر مجلس الأمن قرازه الأول، بشأن الغزو "رقم ٦٦٠ في ٣/٢ أغسطس ١٩٩٠" ومنذ ذلك الوقت حتى ٩ نوفمبر حينما أصدر القرار الخاص بالتصريح للدول المتعاونة مع حكومة الكويت باستخدام القوة المسلحة كان المجلس في حالة انعقاد شبه دائم وأصدر خلال تلك الفترة القصيرة نسبياً اثني عشر قراراً جميعها ملزمة وجميعها تشير = = بصراحة إلى مواد للفصل السابع من الميثاق وهو ما لم يحدث مطلقاً في أي أزمة أخرى عالجتها الأمم المتحدة من قبل حسب رأي المختصين. وكما أن مجلس الأمن انعقد خلال تلك الفترة مرتين على مستوى وزراء الخارجية إحداهما برئاسة وزير الخارجية الأمريكي والأخر برئاسة وزير الخارجية السوفييتي، وهو ما لم يحدث مطلقاً في تاريخ مجلس الأمن.

الذي يطالب العراق "بأن يسمح ويسهل المغادرة الفورية من الكويت والعراق لمواطني الدول الأخرى وأن يوفر الوصول الفوري والمستمر للمسئولين القنصليين لمثل هؤلاء المواطنين"، والقرار "٦٦٧" الذي يدين "العراق "بسبب أعماله العدائية ضد مقار وأعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى الكويت"، والقرار "٦٧٤" الذي يدين ممارسات سلطات الاحتلال في الكويت ويعتبر العراق مسئولاً عن أية خسائر تلحق بـممتلكات الدول والشركات والأفراد وبسبب الاحتلال غير الشرعي للكويت من جانب العراق، والقرار "٦٦٧"(٢٨ نوفمبر) الذي يدين الإجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال بهدف تغيير البيئة والخريطة السكانية في الكويت ويقرر بطلان هذه الإجراءات[1].

٣- مجموعة القرارات الخاصة بالعقوبات

وهي القرارات التي استهدفت ممارسة الضغوط المختلفة على العراق لإجبارها على الانسحاب من الكويت وتشمل هذه المجموعة القرار"٦٦١" (٨ أغسطس) والذي طالب مقاطعة العراق تجارياً ومالياً وعسكرياً. والقرار "٦٦٥" (٢٥ أغسطس) والذي صرح باستخدام القوة وإحكام الحظر وضمان احترام المقاطعة. والقرار"٦٧٨" (١٤ نوفمبر) والذي يأذن للدول الأعضاء المتعاونة مع حكومة الكويت، ما لم تنفذ العراق حتى ١٥ يناير ١٩٩١، وقبله القرارات سالفة الذكر تنفيذاً كاملاً بأن تستخدم جميع الوسائل اللازمة لدعم تنفيذ القرار "٦٦٠" وجـميع القرارات اللاحقة ذات الصلة، وإعادة السلم والأمن

---

(1) مارسيل، ميز، أزمة الخليج والنظام العالمي الجديد، ترجمة حسن نافعه، سلسلة دراسات أزمة الخليج (٤) دار سعاد الصباح، القاهرة، ١٩٩٢، صـ٩٢،٨٩.

الدوليين إلى نصابهما في المنطقة. وهذا القرار هو الذي أضفى المشروعية الدولية على العمليات العسكرية ضد العراق والتي بدأت بالفعل فجر يوم ١٧ يناير ١٩٩١[١].

ويود الباحث الإشارة في هذا الحيز إلى ما ذهبت إليه الدول الإفريقية الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن إذ كانت في عضويتها كلاً من (كودفوار، وزائير، وزيمبابوي)[٢] وقد وقفت جميعها مؤيدة للقرارات وبالتالي مؤيدة لما استقر عليه غالبية العالم العربي والمجتمع الدولي وعلى غرار ما استقرت عليه رأي الدول الإفريقية فرادى وفي إطار منظمة الوحده الأفريقية على نحو ما وضحه الباحث في الفصل الثالث من الدراسه

مما سبق نخلص إلى مدى ما تكنه المجموعة الإفريقية من اهتمام بالقضايا العربية المعضلة وطويلة المدى كالوضع في الشرق الأوسط، والطارئة كأزمة الخليج، كل ذلك يبرز الاهتمام المنصب من قبل الدول الإفريقية على العلاقات العربية الإفريقية وتكريسها بالتعاون والتساند بين الجانبين

---

(١) مركز البحوث والدراسات الكويتية، **دور الأمم المتحدة في إقرار السلم والأمن الدوليين**، دراسة حالة الكويت، ١٩٩٥، ص ٨٨،٨٩.

(٢) Resolutions and Decisions of the Security Council 1990, Security Council Official Records, Forty, Fifth Year, United Nations, P9.

المبحث الثاني

الدول العربية ومساندتها للقضايا الإفريقيه في الجمعيه العامه

كما لعبت الدول الإفريقية دوراً مهماً في تأييد القضايا العربية المطروحة في الجمعية العامة. لعبت الدول العربية من جانبها نفس الدور وذلك بمساندتها للدول الأفريقية في قضاياها الملقاة على منبر الأمم المتحدة فقد طالما سارعت الدول العربية للوقوف بجانب الدول الإفريقية في جميع قضاياها، كالعنصرية والقضاء على بقية الإستعمار. وللتأكد من ذلك المسلك من الدول العربية، ارتأى الباحث التعرض لجانب من تلك القرارات دون حصرها لكثرتها، ورصد حال التصويت العربي تجاهها، للوقوف على ما لعبته الدول العربية من دور مساند للأفارقة في قضاياهم، على نظير موقف الأفارقة.فمن تلك القرارات التي صدرت عقب حرب أكتوبر ١٩٧٣ وما واكبه من مد القرار رقم ٣٠٥١ ألف – زاي (د ٢٨) بتاريخ ٢٦ أكتوبر ١٩٧٣، والذي شجبت فيه الجمعية العامة فيها امتناع حكومة جنوب إفريقيا عن الإمتثال للطلبات المتكررة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن والداعية إلى إطلاق سراح جميع الأشخاص المسجونين أو المعتقلين، أو المفروضة عليهم قيود على أي نحو آخر بسبب معارضتهم للفصل العنصري، وقد طلبت الجمعية العامة مرة أخرى حكومة جنوب إفريقيا أن تطلق سراح جميع هؤلاء الأشخاص دون شرط، وناشدت جميع الحكومات والمنظمات والأفراد القيام بعمل مشترك أقوى للتعريف بقضية الأشخاص المضطهدين في جنوب إفريقيا والإشادة بالمؤتمر النقابي الدولي لمكافحة التمييز العنصري الذي عقد في جنيف

يومي ١٥ – ١٦ يونيه ١٩٧٣[١] وقد أسفر التصويت على القرار أن صوتت جميع الدول العربية مع القرار[٢] كما أسفر القرار تعديل الفقرة "واو" من القرار نفسه عن تصويت جماعي مع صدوره والذي يفيد "مناشدة جميع الدول والمنظمات تقديم التبرعات للمنظمات الطوعية المعنية بالحملة ضد الفصل العنصري"[٣].

ويبدو نفس التوجه حينما صدر القرار (٣٠٦١) (د ٢٨) في نوفمبر ١٩٧٣ والذي كان يخص الوضع في "غينيا بيساو"، واحتلال القوات العسكرية "البرتغالية" الغير شرعي لبعض القطاعات من "غينيا بيساو" وكذا ما قامت به قواتها من اعتداءات مسلحة على شعب "غينيا" والرأس الأخضر"[٤] إذ صوتت ١٩ دولة عربية مع القرار[٥]. ولا ينبغي في هذا الإطار إغفال ما جاء في القرار (٣٤١١) (د ٣٠) المؤرخ في ٢٨ نوفمبر ١٩٧٥ والذي أدانت فيه الجمعيةالعامه إنشاء "البانتستونات" من قبل النظام العنصري الحاكم في "جنوب أفريقيا" ووصفت عملها بأنه يرمي إلى تدعيم سياسة الفصل العنصري، وأعلنت عن رفض إعلان استقلال "الترنسكاي" وأعلنت عدم صحته، ودعت جميع الدول رفض منح "الترنسكاي" المزعوم استقلالها. أو أي شكل من أشكال الاعتراف والامتناع عن أي

---

[١] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثامنة والعشرون، مرجع سابق صـ١٠٤.

[٢] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثامنة والعشرون، مرجع سابق صـ٤١٨.

[٣] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق صـ١٠٥.

[٤] قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق صـ١٢٣.

[٥] فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرجع السابق صـ٤٢١.

تعامل مع "الترنسكاي" المزعوم استقلالها[1] وقد أجمعت الدول العربية على تأييد هذا القرار[2]، و في إطار المساندة العربية نجد أنه حينما طرح القرار رقم ٤٠/٣٣ بتاريخ ١٣ ديسمبر ١٩٧٨ والذي ينص على "إدانة تواطؤ جميع الدول المتعاملة، سياسياً ودبلوماسياً واقتصادياً وعسكرياً، مع جنوب أفريقيا[3] صوتت جميع الدول العربية مع القرار[4].

وهنا يود الباحث الإشارة إلى أنه إذا كان معدل التجاوب العربي لدعم القرارات التي تخدم الجانب الإفريقي كان على أوجهه طوال الشطر الأول من فترة المد على النحو الفائت، فما مدى التغير الذي كان عليه بعد المعاهدة المصرية إن كان ثمة تغيير..؟

وللوصول إلى تقييم ذلك ينبغي استحضار جانب من القرارات الصادرة عقب المعاهدة ورصد معدل التصويت فيها ومن خلالها يمكن تقييم مدى أثر المعاهدة وعدمها. فمن القرارات التي وردت بعد المعاهدة: القرار رقم ٢٤/٣٤ بتاريخ ١٥ نوفمبر ١٩٧٩ والذي ينص على "الطلب من الدول وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تكثيف جهودها بغية الإسراع إلى أقصى حد في تحقيق الأهداف الرامية إلى القضاء الكامل والنهائي على جميع أشكال العنصرية

---

(1) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثلاثون (A/30/39). سبتمبر - ديسمبر ١٩٧٥، صـ١١٧.

(2) فهرس أعمال الجمعية عامة للأمم المتحدة، الدورة الثلاثون ١٩٧٤ - ١٩٧٥. ص ٤١٧،٤١٨.

(3) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثالثة والثلاثون الملحق (A/33/45) ديسمبر ١٩٧٨، صـ١٧٩.

(4) فهرس أعمال الجمعية عامة للأمم المتحدة، الدورة الثالثة والثلاثون ١٩٧٧ - ١٩٧٨. ص٣٣٤.

والتمييز العنصري في جنوب أفريقيا" وقد صوتت كل الدول العربية الحاضرة[1] كما أن نتيجة تصويت القرار رقم ٢٠٦/٣٥ الصادر بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٨٠ يعتبر معيار أيضاً، فقد صوتت كل الدول العربية الحاضرة وهي ستة عشرة مع القرار[2] والذي كان ينص على "إدانة جميع الدول التي تستمر في التعاون مع جنوب إفريقيا في المجالين العسكري والنووي ولا سيما الدول الغربية وإسرائيل"[3] .

كما يبدو النمط التصويتي ماثلاً على النحو السابق حين تم التصويت على القرار رقم ٥٠/٣٩ أ بتاريخ ١٨ ديسمبر ١٩٨٤، والذي ينص فحواه على إدانة جنوب إفريقيا لرفضها قرارات استقلال "ناميبيا"، وكذا إدانة المساعدات المتزايدة التي تقدمها البلدان الغربية الكبرى وإسرائيل لجنوب أفريقيا في الميادين السياسية والاقتصادية والمالية وبالذات الميدانين العسكري والنووي[4]، وقد أجمعت ١٧ دولة عربية الحاضرة أثناء التصويت على التصويت لصالح هذا القرار[5] كما نجد نفس التوجه ماثلاً

---

[1] **فهرس أعمال الجمعية عامة للأمم المتحدة**، الدورة الرابعة والثلاثون ١٩٧٨ - ١٩٧٩ ص. ٣٧١،٣٧٢.

[2] **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة الخامسة والثلاثون ١٩٨٠ - ١٩٨١، ص ٣٦٠.

[3] **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الخامسة والثلاثون ملحق (A/35/47)، ص ١٥٨.

[4] **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية التاسعة والثلاثون ملحق (A/39/51) سبتمبر - ديسمبر ١٩٨٤ ص ٤.

[5] **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة التاسعة والثلاثون ١٩٨٤- ١٩٨٥، مرجع سابق، ص ٤٢١.

اثر إصدار قرار الجمعية العامة رقم ٧٢/٣٩، ١٨ ديسمبر (ألف، باء، جيم، دال، هاء، واو، زاي، والتي تدور كلها في الأتي :- [١]

ألف - فرض جزاءات شاملة على نظام الفصل العنصري ودعم الكفاح من اجل التحرير في جنوب إفريقيا .

باء - وضع برنامج عمل لمناهضه الفصل العنصري .

جيم - شجب العلاقات بين إسرائيل وجنوب إفريقيا.

دال - الفصل العنصري في الألعاب الرياضية وذلك بحظر مشاركة جنوب إفريقيا عن المشاركة في هذه المسابقات .

هاء - تنشيط الإعلام والعمل الشعبي لمناهضة الفصل العنصري .

واو - دعم صندوق الأمم المتحدة الإستئماني لجنوب إفريقيا .

زاي - إقامة إجراءات دولية متضافرة للقضاء على الفصل العنصري

وقد برزت الدول العربية حين التصويت بان صوتت ١٩ دولة مع القرار[٢] .ومن واقع تماثل المستوي التصويتي للدول العربية تجاه القضايا الإفريقية في جزئى فترة المدّ إبان أكتوبر وقُبيل المعاهدة وما بعد المعاهدة ، يبدو أنه بلا شك ما أحدثته المعاهدة من زوبعة لم تصل تموجاتها إلى مواقف الدول العربية في الجمعية العامة ولم تؤثر عليها. كما يعكس النـمط العام لموقف الدول العربية تجاه القضايا الإفريقية المطروحة في الجمعية العامة مدى الاهتمام الذي توليه الدول العربية لتلك القضايا.

---

(١) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، المرجع السابق ، ص ٥٦.

(٢) فهرس أعمال الجمعية عامة للأمم المتحدة، المرجع السابق ، ص ٤٢٢.

وهنا يود الباحث الإشارة إلى انه رغم ورود عدد من القرارات عقب القرار ٧٢/٣٩، إلا أنها لا تخرج عن سابقتها من حيث وحدة الموقف العربي ولكون الدراسة تعنى برصد الموقف العربي دون حصر القرارات. ارتأى الباحث الاكتفاء بها مع استحضار أخر قرار مواكب لفترة منتهى الدراسة استجلاءً للصورة وهو القرار رقم ٨٦/٤٦ بتاريخ ١٧ سبتمبر ١٩٩١ والذي أشادت فيه الجمعية العامة بالقضاء على التفرقة العنصرية [١] إذ حضرت ١٦ دولة إفريقية وصوتت وأبدت إشادتها بهذا الإنجاز [٢].

ومن هنا يود الباحث الإشارة إلى أن الدول العربية وقفت وبشكل دائم مصوتةً لصالح القرارات التي تخدم القضايا الإفريقية وذلك ما لاحظه الباحث من خلال مروره على القضايا الإفريقية المذكورة في الجمعية العامة للأمم المتحدة حيث أنه يلاحظ أن هناك إجماع تام من قبل الدول العربية. ويبدو أن الجامعة العربية وتوصياتها -حينذاك- لعبت دوراً في تبني الدول العربية هذا النهج بالإضافة إلى تفهم الدول العربية للمواقف الإفريقية وتيقنها بأهمية تأييدها للدول الإفريقية تأييداً تاماً تدعيماً للعلاقات المتبادلة. وتأكيداً لوحدة المصير في كثير من القضايا

وبالإمعان فيما سبق نستخلص مدى ما تلعبه المنظمات الدولية في تقريب وتوثيق العلاقات بين المجموعات والدول كما هو في الامم المتحده

---

(١) **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية السادسة والأربعون ملحق (A/46/49) سبتمبر - ديسمبر ١٩٩١ ص٥٣.

(٢) **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة السادسة والأربعون ، ١٩٩٠ -١٩٩١ ص ٤٦١

الفصل الثاني

دور الجامعة العربية في العلاقات العربية الإفريقية

الفصل الثاني

دور جامعة الدول العربية في العلاقات العربية الإفريقية

المبحث الأول

الجامعة ودورها في مكافحة الاستعمار في أفريقيا

بعد أن نجحت الدول العربية في إنشاء منظمتهم الإقليمية، استطاعوا أيضاً أن يحــولوا فكرة الجامعة العربية من إطار ذلك التنظيم الإقليمي، الذي يخلو ميثاقه تماماً من أي حديث عن الاستعمار ومظاهر وجوده في المنطقة إلى حركة قومية وحدوية خارج هذا الإطار ترفض الاستعمار وتضع مشروعها الاستقلالي من خلال إمكانيات مصر وزعامة جمال عبد الناصر لثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وكانت حركتها في هذا الإطار تتجه إلى دائرة التحرك الوطني الإفريقي الآسيوي[١] وفي هذا الخصوص لم تأل الجامعة جهداً في سبيل تقوية أواصر التعاون مع الشعوب الإفريقية في فترة الإستعمار واتخذت عدداً من القرارات[٢] ويهمنا في حيز هذه الدراسة رصد اهتمام الجامعة بالقضايا الإفريقية، لاستشفاف أثر المساندة من قبل الجامعة في توثيق الصلات بين الجانبين، وكل ذلك من خلال التعرض للقرارات الصادرة في هذا المنحى. فمن أهم القرارات التي صدرت بخصوص الاستعمار في الدول الإفريقية ما أصدرته الجامعة في

---

[١] شوقي الجمل، "**العلاقات العربية الأفريقية**" محاضرة ألقاها في الدورة التثقيفية عن أفريقيا ١٩٨٦، الجمعية الأفريقية، القاهرة: ١٩٨٧، صـ٣٠١.

[٢] يحي حلمي رجب، **الرابطة بين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية**، مرجع سابق، ص ١١١

١٩٥٣ بخصوص تبني قضية كينيا[١] في اجتماعات الجمعية العمومية للأمم المتحدة، وكذلك مشاركة الجامعة في الجهود التي بُذلت لعرض قضية "الكاميرون"، واستنكرت استخدام القوة المسلحة ضد شعبها وأوصت الأمم المتحدة، إجراء استفتاء عادل، كما عاد مجلس الجامعة وأكد تضامن الدول العربية مع سائر الدول الإفريقية في بذل المساعي التي تحقق رغبات شعب "الكاميرون"، وتحفظ وحدته وتؤيد استقلاله.

وعندما انعقد مؤتمر "مونروفيا" وأصدر قراراته في أغسطس ١٩٥٩ والتي حثت على إعطاء الإستقلال، ووحدة "الكاميرون" وتأييد سائر قضايا الحرية، والعدل الدولي، أصدر مجلس الجامعة قراراً بتأييد قرارات مؤتمر "مونروفيا"، ودعا إلى التعاون الوثيق بين الدول العربية وسائر الدول الإفريقية[٢].

كما دعا مجلس الجامعة إلى أن تقوم الدول العربية الأعضاء في الامم المتحدة بتأييد قضية الكاميرون ومساندة شعبه في مطالبته بالاستقلال الذي تحقق في يناير ١٩٦٠، ومنذ عام ١٩٦٠ والجامعة العربية توجه اهتماماً خاصاً إلى العلاقات مع الدول الإفريقية، لدعم موقفهاعلىالاحتفاظ باستقلالها، ومساعدة الدول التي لم تستقل بعد على الاستقلال. وقد قرر مجلس الجامعة على قرار اللجنة السياسية الخاص بمساندة وتدعيم

---

(١) قرار رقم ٥٨٨ الدورة ١٩، الجلسة (٧-٩-١٩٥٣) أنظر محمد المبروك، مرجع سابق، صـ٣٠١.

(٢) محمد عبد الغني سعودي، "العلاقات العربية الأفريقية، دراسة تحليلية في أبعادها المختلفة"،مرجع سابق، صـ٣٥٤.

استقلال البلاد الإفريقية تمشياً مع السياسة العربية في كل ما يتعلق باستقلال الشعوب جميعاً وحريتها، وقرر المجلس:

١- الترحيب بالدول الإفريقية التي استقلت حديثاً.

٢- تأييدها في جهودها لدعم استقلالها ودفع الأخطار الأجنبية عنها.

٣- التعاون التام معها في الميادين الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية وغيرها كفالة للمصالح العامة المشتركة، وبذل المزيد من العناية للمنح الدراسية لأبناء القارة الإفريقية. وتبادل المدرسين والخبرات.

كما كان للجامعة دور فعّال في مساعدة الدول التي استقلت جزئياً بتأييد مواقفها الرامية إلى التحرر الكامل، فمن ذلك تأييد الجامعة "لجزر القمر" في مطالبها بالانسحاب الفرنسي من "مايون" فقد أيدت الجامعة طلب جزرالقمر. كما شجبت التدخل العسكري والعدوان على الدول الإفريقية المجاورة لجنوب إفريقيا، بذريعة باطلة وهو حق التتبع، كما ناشدت الجامعة جميع الدول والشعوب المحبة للسلام والحرية أن تقف إلى جانب كفاح القارة الأفريقية ضد قوى الاستعمار.[1]

المبحث الثاني

الجامعة وموقفها من الميز العنصري

لقد شاركت الجامعة بجميع أعضائها منذ عام ١٩٤٦ في جميع قراراتها المتعاقبة بمعارضة سياسة اتحاد جنوب إفريقيا القائمة على التمييز العنصري واضطهاد الأقلية للأغلبية الساحقة من أهل البلاد

---

(١) المرجع السابق، صـ٤٠١

الوطنيين، وما يترتب على ذلك من تهديد للأمن والسلام العالمي، وقد أخذ الموقف العربي يتطور بتطور القضية ذاتها أثر مذبحة شار بافنيل عام ١٩٦٠ وشاركت الجامعة في جميع الحملات التي شنت ضد سياسة التفرقة العنصرية التي تنتهجها جنوب أفريقيا-حينذاك-[١] ، ومنذ عام ١٩٦٧، بدأ اهتمام الجامعة بالقضية يزيد، إذ أقر في حينه مجلس الجامعة انضمام الدول العربية الأعضاء إلى الاتفاقية الدولية المتعلقة بالقضاء على التمييز العنصري بجميع أشكاله كما عاد مجلس الجامعة وأكد على مبدأ مكافحة التمييز العنصري في مارس ١٩٦٨ بمناسبة الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التفرقة العنصرية والمحدد له يوم ١٢ مارس من كل عام[٢]

<u>تطور الدعم والمساندة من قبل الجامعة بعد أكتوبر ١٩٧٣ - ١٩٧٩:</u>

أخذت المساندة العربية طابعاً أكثر اهتماماً تميزت به فترة ما بعد أكتوبر ١٩٧٣، وظهرت أولى بوادرها في مؤتمر القمة العربي السادس، الذي عقد في الجزائر من ٢٦-٢٨ نوفمبر ١٩٧٣. والذي دعا إلى ضرورة قطع جميع العلاقات الدبلوماسية، والقنصلية، والاقتصادية،

---

[١] إذ من ذلك أن دول الجامعة التزمت بتنفيذ قرار المقاطعة السياسية والاقتصادية مع حكومة جنوب أفريقيا وشكلت مع الدول الإفريقية والأسيوية قوة ضغط ضد تواجد حكومة جنوب إفريقيا في المحافل الدولية الأمر الذي أدى إلى انسحاب حكومة جنوب أفريقيا من منظمة الأغذية والزراعة الدولية في عام ١٩٦٣، ومن منظمة العمل الدولية ، وطردها من منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٦٤، ومن اليونسكو في عام ١٩٦٥، وكذلك الحيلولة دون مشاركة حكومة جنوب إفريقيا في المؤتمرات الدوليه وطردها من عدة مؤتمرات لاتحاد البريد العالمي، واتحاد المواصلات السلكية واللاسلكية، ومنظمة الطيران المدني، أنظر محمد عبد الغني، **المرجع السابق**، صـ ٣٦٥. وأنظر محمد المبروك يونس، **مرجع سابق**، صـ١٢٦.

[٢] محمد عبد الغني السعودي، **مرجع سابق**، صـ٣٦٨.

والثقافية وغيرها مع جنوب أفريقيا، وروديسيا، وتطبيق الحظر التام لتصدير البترول العربي لها[1].

وفي عام ١٩٧٥ أعلن مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده العادية الثالثة والستين عن أن المجلس قد بحث الموقف في جنوب القارة الإفريقية وأنه يؤكد من جديد تضامن الدول العربية مع الدول الإفريقية الشقيقة من أجل تحرير إفريقيا من الإستعمار، والتفرقة العنصرية، وأعلن المجلس عن أن إعلان دار السلام بشأن جنوب القارة الإفريقية يعرب بصدق عن موقف الدول العربية ويعتبرها وثيقة تاريخية على حرب النضال من اجل التحرير، فضلاً على تأكيده للعالم اجمع لمخاطر وجرائم الاستعمار الاستيطاني العنصري ضد الشعوب التي اغتصبت حريتها وأراضيها. وعلى هذا قرر المجلس الموافقة على كل ما يتضمنه هذا الإعلان واعتبره وثيقة من وثائق الجامعة العربية [2] وكان هذا بلا شك خطوة واسعة من خطوات تأكيد التعاون العربي الإفريقي في محاربة التفرقة العنصرية بأشكالها المختلفة، كما عضدت الدول العربية الدول الإفريقية في محاولاتها لاستصدار قرار يوقف عضوية حكومة جنوب إفريقيا في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وتأييد دعوة إقليم ناميبيا بحضور اجتماعات هذه الدورة كمراقب[3].

---

(1) المرجع السابق، صـ٣٦٨.

(2) محمد رءوف عباس، العرب في أفريقيا. الجذور التاريخية والواقع المعاصر، دار الثقافة - القاهرة: صـ٣٩٢.

(3) محمد المبروك يونس، مرجع سابق، صـ١٢٩.

وتأكد هذا الاتجاه في قرارات مجلس الجامعة في مارس ١٩٧٦، فقد قرر المجلس الموافقة على توصيات اللجنة السياسية والتي نصت على إدانة الأنظمة العنصرية في جميع أشكالها وصورها في إفريقيا وفلسطين وجميع أنحاء العالم، وأكدت تأييدها لكفاح شعوب "زيمبابوي" "وأزانيا" المطابق في دواعيه وأهدافه لكفاح الشعوب العربية ضد الإحتلال الصهيوني وأعتبر القرار القضايا الوطنية لهذه الشعوب قضايا إفريقية عربية ،كما أكد المجلس التزام الدول العربية بمقاطعة الأنظمة العنصرية ومساعدة حركات التحرير الإفريقية في جنوب القارة لتحقيق آمال شعوبها في الحرية ،والاستقلال ،وأشاد المجلس أيضا بدور الدول المجاورة "لزيمبابوى" وازانيا" وناميبيا" في الكفاح ضد الأنظمة العنصرية في جنوب القارة الإفريقية ، وإحكام الطوق حول جنوب إفريقيا مما يتفق مع قرارات الجامعة ومنظمة الوحدة الإفريقية والأمم المتحدة .كما أدان المجلس بشدة عدوان أنظمة الاقليات العنصرية على الدول الإفريقية المستقلة بجنوب القارة تحت ستار ما يطلق عليه "حق التتبع" وناشد جميع الدول والشعوب المحبة للسلام أن تقف إلى جانب كفاح القارة الإفريقية ضد قوى الاستعمار والعنصرية . كما أدان المجلس النظام العنصري في جنوب إفريقيا لعدوانه على جمهورية "انغولا الشعبية" ولاحتلالها جزء من أراضيها والمطالبة بانسحابه الفوري غير المشروط[1].

كما يبرز مدى مساندة الجامعة أنه في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٦ عندما قام النظام العنصري بإعلان الاستقلال الذاتي "للتترنسكاى"

---

[1]. محمد عبد الغني سعودي، **العلاقات العربية الأفريقية، دراسة تحليلية في أبعادها المختلفة**، مرجع سابق، صـ٣٦٧.

والبانتوستانات" الأخرى بادرت دول الجامعة في تأييد قرار الجمعية المندد لذلك التصرف والذي يفيد أن إنشاء "البانتوستانات" يعتبر إجراء يؤدى إلى تدعيم سياسة الفصل العنصري المحرمة والمدانة دولياً [١] .

وحينما عُقد مؤتمر القمة العربي الأفريقي الأول في القاهرة ٧مارس ١٩٧٧ أولى المؤتمرون اهتماما جد كبير بالوضع في جنوب إفريقيا وما يمارسة النظام العنصري هناك وأهمية مضافرة الجهود لفرض العزلة ودعم الحركات المناهضة لها وكذلك اعيد اعتبار القضايا الإفريقية والعربية متساوية من حيث اهتمام الجانبين بها. ودعي المؤتمر منظمة الوحدةالإفريقيه،وجامعة الدول العربية إلى تبادل المعلومات بصفة منتظمة بشان تطور النظام المشترك لشعوبهما من اجل التحرر في إفريقيا والشرق الأوسط [٢] .

حال المساندة من قبل دول الجامعة العربية من ٧٩-٩١

إذا كانت فترة ١٩٧٩ من الفترات التي أحدثت تموجا وارتباكا على صعيد الوفاق العربي سرعان ما طال الوفاق العربي الإفريقي نتيجة لمعاهدة كامب ديفيد وعدم تطابق المواقف حيالها وبروز استياء عربي تجاهها لم يواكبه مجاراة إفريقية على نفس التوجه ، إذ خلف كل ذلك ، ما يمكن تسميته بأزمة في التطور المحرز في الوفاق العربي الإفريقي .

---

(١) سلوى محمد لبيب ، الترنسكاى بعد عام الاستقلال " **السياسة الدولية** " ، الأهرام ، القاهرة ، عدد ٥٠ أكتوبر ١٩٧٧ صــ١٤٨ وانظر **جامعة الدول العربية** ، قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دورة انعقادها العادي الخامس والستون في القاهرة من ٥-١٥ مارس ١٩٧٦ صــ ١٠-١١ .

(٢) احمد يوسف القرعى ، "مؤتمر القمة الأفريقي العربي الأول" السياسة الدولية ، الأهرام ، القاهرة عدد ٢٤٨ إبريل ١٩٧٧ صــ١٤٦

إذ كانت لمعاهدة كامب ديفيد اثر في انسيابية العلاقات فما انعكاس ذلك الأثر على مواقف الجامعة تجاه التعاون العربي الأفريقي وخاصة مكافحة الميز العنصري من واقع القرارات الصادرة بعد المعاهدة.

بالنظر إلى موقف دول الجامعة تجاه التعاون العربي الإفريقي من خلال مسيرة التعاون العربي الإفريقي نتلمس حدوث تأزم في الموقف اثر الخلاف بين المجموعة العربية التي كانت تدعو إلى إقالة مصر من اللجنة المشتركة مع إصرار إفريقي على بقاء مصر إلى تأجيل الإجتماع المشترك الذي كان من المزمع إقامته في طرابلس ١١-١٦ يناير ١٩٨٠ ، وفقا إلى ما جاء في الدورة الطارئة في تونس ١٩٨٠/١/٥ [١] ورغم المحاولات لم يتسنى للجانبين مواصلة الحوار على نحو ما كان عليه قبل المعاهدة ولم تسفر الدورة العادية الثالثة والسبعين بتونس والرابعة والسبعين عن حل مرضي .

ورغم ما ساد بين الجانب العربي والأفريقيمن اختلاف في المواقف إلا أن الموقف العربي عاد إلى سابق عهدة من حيث الاهتمام بالقضايا الافريقية وذلك ما بدى في الدورة العادية . الخامسة والسبعين لمجلس الجامعة في تونس ١٩٨١/٣/٢٥ - إذ جاء في القرار[٢] .

انطلاقاً من المواقف المبدئية للدول العربية من الاستعمار ، والتمييز العنصري وترسيخاً للعلاقات التي تربط بين الأمة العربية

---

[١] جامعة الدول العربية الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة في تونس ١٩٨٠/١/٥ صـ٣١

[٢] جامعة الدول العربية ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الخامسة والسبعين تونس ١٩٨١/٣/٢٥ صـ١٨

والشعوب الافريقية في نضالها المشترك ضد النظام العنصري الصهيوني في "فلسطين" والنظام العنصري في "جنوإفريقيا" . وتأكيدا لمواقف الدول العربية المبدئية من تأييد حركات التحرر الإفريقية يؤكد المجلس من جديد تأييد الدول العربية لشعب ناميبيا من كفاحه العادل من اجل الحرية .

وفى الدورة الطارئة لمجلس الجامعة في تونس ١٩٨١/٧/٢٢. أشار المجلس إلى :-[1]

١- شجب الموقف المتعنت لنظام جنوب إفريقيا ورفضة لتنفيذ خطة التسوية التي أقرتها الأمم المتحدة .

٢ - تأييد نضال المواطنين داخل جنوب إفريقيا ضد سياسات التفرقةالعنصرية .

٣- إدانه العدوان المتكرر لنظام جنوب إفريقيا على دول المواجهة الإفريقية وسياستها الرامية إلى زعزعة الاستقرار في جنوب القارة الإفريقية .

٤- أدانه غزو جنوب إفريقيا لجمهورية "إنغولا" والاعتداءات المتكررة على أراضيها وسيادتها وتأكيد تضامن الدول العربية مع جمهورية انغولا .

٥- التأكيد على موقف الدول العربية الثابت من عزل ومقاطعة نظام جنوب أفريقيا.

هذا وقد عاود مجلس الجامعة اهتمامه بالقضايا الافريقية ، إذ أعرب مجلس الجامعة في دورته الطارئة في تونس ١٩٨٢/١/١٩ بتأكيد

---

[1] جامعة الدول العربية ، الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة العربية في دورتها الطارئة في ١٩٨١/٧/٢٢ صـــ٣٧

استمرار أدراج بند قضايا التحرير الإفريقية في كل جدول أعمال مؤتمرات القمة ومجالس القمة [1] كما ورد في مجلس الجامعة الطارئ ١٩٨٢/٣/٣٠.من قرارات تمثلت في :- [2]

١- التعبير عن قلق الدول العربية إزاء تطورات الموقف في الجنوب الإفريقي ومحاولات النظام العنصري في جنوب إفريقيا عرقلة تنفيذ قرارات مجلس الأمن رقم ٤٣٥ الخاص باستقلال ناميبيا.

٢- التعبير عن المساندة الكاملة لموقف ثوار ناميبيا ومنظمة الوحدة الإفريقية الرافض لمقترحات دول مجموعة الاتصال بخصوص النظام الانتخابي المقترح الذي ينتقص من الحقوق الدستورية للأغلبية.

٣- أدانه الإعتداءات المتكررة لنظام جنوب إفريقيا على دول المواجه وتأكيد مساندة الدول العربية لها في الدفاع عن سيادتها.

وقدأكدت الدورة ٧٨ من مجلس الجامعة الذي عقد في الفترة ١٩٨٢/١١/٢٣ .ما فات من قرارات مشدداً في نفس الوقت على التأكيد على تطبيق الحظر التام الذي أقرته قرارات القمة السابقة لمنع وصول النفط العربي لجنوب أفريقيا[3] وكما أشارت قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة ١٩٨٢/١/١٩ بات من الواضح ورود بند قضايا التحرير والعنصرية في كل المجالس التالية فمن ذلك قرارات مجلس الجامعة رقم

---

(1) **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة في ١٩٨١/٧/٢٢ صـ٤٤

(2) **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة ١٩٨٢/١/١٩ .صـ٩٣

(3) **جامعة الدول العربية**، الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية ٧٨ بتاريخ ١٩٨٢/٩/٢٣ .صـ١٥٢

٧٩ في ٢٨ مارس – ١١ إبريل ١٩٨٣. وما ورد فيه من قرار يخص القضايا الإفريقية تمثلت في[١] :

١- تجديد تأييد الدول العربية للموقف الإفريقي المتمثل في الإصرار على التنفيذ الفوري لقرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ بشأن استقلال ناميبيا. بدون تحريف وتحريف.

٢- التنديد بموقف بعض الدول أعضاء مجموعة الاتصال الغربية الداعم لشروط نظام جنوب إفريقيا والضاغط لفرض تسوية منقوصة.

٣- إدانة استمرار نظام جنوب إفريقيا العنصرية في سياسته العنصرية وممارساته القمعية ضد الوطنيين الإفريقيين في جنوب إفريقيا وتأكيد تأييد الدول العربية لحقهم المشروع في الحرية والكرامة.

٤- التنديد بالاعتداءات الوحشية والعدوان الهمجي الذي يقوم به النظام العنصري في جنوب إفريقيا ضد دول المواجهة الإفريقية وتأكيد مؤازرة ومساندة الدول العربية لدول المواجهة الإفريقية.

٥- توجيه التحية إلى المناضل الأفريقي "نيلسون مانديلا" والمطالبة بإطلاق سراحه ومناشدة المجتمع الدولي بالضغط على النظام العنصري في جنوب إفريقيا لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن.

وفـــي إطار رصد ما تبنته الدول العربية في إطار الجامعة إزاء مكافحة العنصرية، يـــنبغي استحضار ما أعلنت عنه الجامعة من دعوتها للأعضاء بضرورة المشاركة في المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة

---

[١] جامعة الدول العربية، الأمانة العامة ، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية ٧٩ بتاريخ ١٩٨٣/٥/٢٨، صـــ٥٦.

العنصرية والتمييز العنصري إذا شاركت الدول العربية في المؤتمر وساندت الدول الإفريقية في استصدار قرار بفرض المقاطعة الكاملة على جنوب أفريقيا[1] وفق ميثاق الأمم المتحدة رغم اعتراض أغلبية الدول الغربية بين الرفض المبدئي للمقاطعة (فرنسا) إلى عدم إمكانية الرفض أو الالتزام بها (سويسرا) .هذا وقد .جددت الجامعة وأكدت مواقفها في الدورات المنعقدة تباعاً إذ أعيد تأكيد ضرورة تطبيق القرار رقم "٤٣٥" بخصوص استقلال "ناميبيا" وكذا إعادة التنديد بالدول الغربية التي تدعم شروط نظام" .جنوب أفريقيا" والذي يرمي إلى فرض تسوية منقوصة[2] كما برزت المساندة العربية للقضية الإفريقية في المؤتمر الدولي للتضامن مع كفاح شعب "ناميبيا" الذي عقد في باريس إبريل ١٩٨٣، وكذا المؤتمر الدولي لمناهضة التمييز العنصري الذي أنعقد-آنذاك- في "جنيف" في أكتوبر ١٩٨٣، وكذا الدورة التاسعة عشر لمؤتمر القمة الإفريقي الذي انعقد في أديس أبابا .في يوليو ١٩٨٣[3].

ويود الباحث الإشارة إلى أن الموقف العربي المتمثل في الجامعة وأعضائها بات اكثر اهتماماً بالوضع في جنوب إفريقيا رغم الركود العام الذي أصابه .نتيجة .للمعاهدة المصرية الإسرائيلية ولكن أثبتت الإجراءات التي قام بها .مجلس الجامعة وخاصة من بعد ٨١ .مدى ما توليه الجامعة

---

[1] .**جامعة الدول .العربية، الأمانة العامة** ، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها رقم ٨٠ من ١٢-١٤ .سبتمبر ١٩٨١ ،صـ ٨٥،٨٦،٨٧.

[2] .**جامعة الدول .العربية، الأمانة العامة** ، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها رقم ٨١، ٢١ مارس ١٩٨٤ ،صـ ١١٣.

[3] **المرجع السابق**، صـ١١٣.

من اهتمام بالقضايا الإفريقية ومن ضمنها الوضع السائد في الجنوب الأفريقي.–حينذاك–

وتأكد هذا الاتجاه وزاد حدة بعودة مصر إلى المجموعة العربية إثر مؤتمر بغداد ١٩٩٠،فعلي أثر الجهود التي بذلت بخصوص "ناميبيا" لعبت مصر دوراً مهماً، وذلك باستضافتها للجولة الثانية للمفاوضات الرباعية فيما بين ٢٤–٢٦ يونيو ١٩٨٨ ثم اتبعت الدبلوماسية المصرية عن كثب تطورات استقلال "ناميبيا" إلى أن تم التوقيع على الاتفاق النهائي في نيويورك في ديسمبر ١٩٨٨[١]، كما لعبت مصر برئاسة منظمة الوحدة الإفريقية دوراً حيوياً في دعم الموقف الإفريقي في الجنوب الإفريقي على صعيد استقلال "ناميبيا" والذي تم في ١٩٩٠[٢].

ومن ناحية أخرى وفي الإطار نفسه عبر مجلس الجامعة رقم ٩٣ عن ارتياح اللجنة للإعلان الخاص بمسألة جنوب إفريقيا الصادر في هراري زيمبابوي (أغسطس) عن لجنة رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المختصة بإفريقيا الجنوبية. وأكدوا على ضرورة تنفيذ ما ورد في هذا الإعلان من حتمية القضاء على التمييز العنصري وإطلاق سراح كافة المعتقلين بمن فيهم المعتقلين السياسيين دونما شروط وإزالة كافة القيود المفروضة على جميع المنظمات والأشخاص الذين يكافحون ضد الفصل العنصري وإلغاء حالة الطوارئ.

---

[١] احمد يوسف القرئي، "مصر وناميبيا من الاحتلال إلى الاستقلال"، **السياسة الدولية**، الأهرام- القاهرة: -عدد ٩٩ يناير صـ١٦٧،١٦٦.

[٢] **جمهورية مصر العربية، وزارة الإعلام**، الهيئة العامة للاستعلامات، مصر ومنظمة الوحدة الأفريقية، ١٩٩٥، صـ٧.

- تأييد الإعلان الصادر في المجلس السابق بخصوص "ناميبيا" والذي دعا فيه المؤتمر مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة إلى تحمل كامل مسئولياتهم والتزام اليقظة لضمان مشاركة الشعب الناميبي في الانتخابات وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٨٧/٤٣٥[١].

وفي هذا السياق يود الباحث الإشارة إلى أن دول الجامعة ومنذ قيامها ما برحت مهتمة بالأوضاع والقضايا الإفريقية بدءاً بالاستعمار وانتهاءً بالعنصرية، وطوال مدة الدراسة لم يبدو هناك تراخي وتخلي عن قراراتها بشان القضايا الإفريقية، ويؤكد ذلك آخر قرار بخصوص القضايا الإفريقية في الفترة قيد الدراسة، وذلك عبر ما صدر من مجلس الجامعة في دورته العادية ٩٥ والذي عقد على مستوى وزاري في ١٩٩١/٥/١٥ بعد التأكيد على جميع القرارات الصادرة بخصوص التمييز العنصري الترحيب بالخطوات التي تم إحرازها في إطار إنهاء الفصل العنصري[٢].

ومن ناحية أخرى نجد انه فضلاً عن الدعم العربي الملموس للمواقف الإفريقية في قضاياها. اهتمت الجامعة بمسألة تطوير التعاون العربي الإفريقي وذلك من خلال ما أقرته من بند دائم في جميع المجالس والقمم التي عقدتها الجامعة تحت مسمى "التعاون العربي الإفريقي"، وهذا الأمر إنما ينم عن مدى اهتمام الجامعة ودورها في التعاون العربي الإفريقي وكذا أثرها الفعّال والأكيد في توثيق العلاقات بين الدول العربية

---

[١] **جامعة الدول العربية**، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية رقم ٩٣ بتاريخ ١٣ مارس ١٩٩٠، صـ٥،٦.

[٢] **جامعة الدول العربية**، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها العادية رقم ٩٥ على المستوى الوزاري بتاريخ ١٩٩١/٥/١٥، صـ١٨.

والدول الأفريقية ثنائيا، فضلاً عن ما يتم من تعاون من خلال التنسيق بين المنظمتين جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الإفريقية-حينذاك-. وكان من شأن تضافر جهود المنظمتين اتاحة الفرصه ليلعبا دورا مهماً في توثيق العلاقات العربية الإفريقية في كافة الأصعدة ومختلف المجالات.

الفصل الثالث

دور منظمة الوحدة الإفريقية في توثيق العلاقات العربية الإفريقية

الفصل الثالث

دور منظمة الوحدة الإفريقية في توثيق العلاقات العربية الأفريقية

يرى الباحث أنه ما من شك أن منظمة الوحدة الإفريقية كمنظمة إقليمية تضم كافة الدول الإفريقية لعبت دوراً هاماًوما تزال تلعبه- في اطار الإتحاد الافريقي- في توثيق ودعم العلاقات العربية الإفريقية. وخاصة إذا وضعنا في الاعتبار تواجد أعضاء من الدول العربية ضمن صفوفها بل من مؤسسيها كل ذلك يقودنا إلى حتمية الإعتقاد والتسليم بأن للمنظمة دور فعّال في هذا المنحى، إذ نجد أن ثمة ستة دول ضمن الدول المؤسسة[١] وثلاث انضمت فيما بعد[٢]، كل ذلك يدفعنا لمعرفة مدى الدور الذي لعبته منظمة الوحدة الإفريقية في تطور العلاقات العربية الإفريقية. وإذا كانت منظمة الوحدة الإفريقية قد نشأت في فترة تعتبر مرحلة ما بعد تقلص وتلاشي الاستعمار خاصة في الدول العربية باعتباره معيار من المعايير التي يقاس بواسطتها مدى التعاون والتساند، إذا أخذنا في الاعتبار ورود محاربة الإستعمار في ميثاق المنظمة[٣] إذاً فليس هناك من

---

(١) وهي مصر، تونس، ليبيا، الجزائر، المغرب، السودان.

(٢) وهي الصومال، جيبوتي، موريتانيا. للمزيد من الإحاطة بدور الدول الأفريقية في منظمة الوحدة الأفريقية، أنظر، دور **الدول العربية في منظمة الوحدة الأفريقية ١٩٦٣-١٩٩٠**، رسالة ماجستير في معهد البحوث والدراسات الأفريقية، إعداد فهد حبيب ١٩٩٣.

(٣) في الفقرة الرابعة من المادة الثانية التي تنص على "القضاء على جميع صور الاستعمار من قارة أفريقيا" وعادت الفقرة السادسة من المادة الثالثة وأكدته وذلك بنصها "تكريس جميع الجهود إلى أقصى حد من أجل تحقيق الاستقلال التام لجميع الأراضي الأفريقية التابعة لها" أنظر الملحق " رقم٢ " ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية.

سبل لمعرفة مدى دور المنظمة في توطيد الصلات والعلاقات العربية الأفريقية إلا من خلال مواقف المنظمة من القضايا العربية ومن خلاله نستشف مدى ما لعبته المنظمة ويمكن أن تلعبه من دور مساند إزائها لينعكس في آخر المطاف على المجموعتين في إطار السياسات المشتركة ليس جماعياً فحسب بل حتى على الصعيد الثنائي.

موقف المنظمة من القضايا العربية وخاصة مشكلة "الشرق الأوسط"

منذ أن برزت منظمة الوحدة الإفريقية على الساحة معلنة تكونها كان أول ما صادفها من القضايا العربية قضية فلسطين، باعتبار أن قضايا الاستعمار ومشاكله بشكلها التقليدي قد انتهت، ولم تكن هناك دول رازحة تحت وطأته سوى الدول التي دخلت في المنظومة العربية بعد استقلالها دونما تنبؤ عن مسلكها قبل استقلالها "كالصومال، موريتانيا، جيبوتي". إذاً قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط كانت هي التي في الواجهة وفي نقطة التماس. فما موقف المنظمة من قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط..؟.

من خلال مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية، نجد أنه في بداية تكون المنظمة لم تكن القضية مثاراً للاهتمامن قبل المنظمه، إذ لم تدرج ضمن القضايا المطروحة في المؤتمر التأسيسي لها في عام ١٩٦٣[١] كما لم يرد للقضية ذكر حتى ١٩٦٦. وإذا كان الموقف الأفريقي من القضية في المرحلة الممتدة من نشأة المنظمة ١٩٦٣-١٩٦٦ على النحو الفائت

---

[١] سلوى محمد لبيب، **دبلوماسية القمة والعلاقات الدولية الأفريقية**، دار المعارف، القاهرة: ١٩٨٠، صـ٢٣.

فنجد أن هذا الوضع تغير في المراحل التالية لتلك الفترة. ويمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل لتسليط الضوء عليها.

المرحلة الأولى: من ٥ يونيو ١٩٦٧ حتى ٩ أكتوبر

على أثر حرب يونيو ١٩٦٧ بين العرب وإسرائيل تغير الموقف الإفريقي عن سابقه، وبات أكثر اهتماماً وتفهماً بل واستجابة تجاه القضية العربية، والصراع العربي الإسرائيلي ككل. وكان العدوان الإسرائيلي عاملاً لهذا التوجه. ويمكن أن ندرك ذلك من خلال مؤتمرات القمة التي عقدت في الفترة التالية لحرب يونيو ١٩٦٧. إذ نتبين أنه في مؤتمر القمة الرابع الذي عقد في كنشاسا صدر قرارجماعي عن المؤتمر يعبر عن تعاطف الدول الإفريقية مع الجمهورية العربية المتحدة إضافة إلى السعي داخل الأمم المتحدة للمطالبة باتخاذ إجراء إيجابي يكفل الإنسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة.[١]

وقد أوليت القضية منذ ذلك الوقت اهتماماً بالغاً. إذ نجد نفس الموقف ماثلاً في مؤتمر القمة الخامس الذي عقد في الجزائر في سبتمبر ١٩٦٨ إذ ورد فيه المطالبة بانسحاب القوات الأجنبية من جميع الأراضي العربية المحتلة من ٥ يونيو ١٩٦٧، طبقاً للقرار الصادر عن مجلس الأمن في ٢٢ نوفمبر ١٩٦٧. كما ناشد جميع الدول الأعضاء في المنظمة إلى استخدام نفوذها لضمان التنفيذ الدقيق لهذا القرار[٢]. وأعيد نفس الموقف وأكد عليه في مؤتمر القمة السادس الذي عقد أيضاً في أديس أبابا يونيو

---

(١) محمد المبروك يونس، مرجع سابق، صـ١٠٤.

(٢) جمهورية مصر العربية، وزارة الخارجية، **توصيات وبيانات منظمة الوحدة الإفريقية ١٩٦٣-١٩٨٣**، صـ١٢٢.

١٩٧١، أصدر المؤتمر قراراً يخص العدوان المستمر ضد الجمهورية العربية المتحدة، وأعرب عن تقديره للموقف الإيجابي الذي انعكس في ردها في ١٥ فبراير ١٩٧١ على مبادرة السلام التي تقدم بها الممثل الخاص من أجل السلام في ٨ فبراير ١٩٧١، كما طالب من رئيس المنظمة أن يتشاور مع رؤساء الدول والحكومات لكي يستخدموا نفوذهم لضمان تنفيذ هذا القرار تنفيذاً كاملاً[١]، ولأول مرة في تاريخ مؤتمرات القمة بدأ الاهتمام الشديد يبدو فيما يخص مشكلة الشرق الأوسط، إذ اقترح كنيث كاوندا رئيس جمهورية زامبيا -آن ذاك- ضرورة قيام الدول الإفريقية بدور إيجابي لحل الأزمة، وفعلاً بدا الرئيس الموريتاني "مختار ولد داده" بصفته رئيساً للدورة مشاورات مكثفة، انتهت بتكوين لجنتين إفريقيتين [٢] لوضع القرار الأفريقي موضع التنفيذ، وقد شكلت اللجنة الأولى من رؤساء عشر دول إفريقية، وأطلق عليهم لجنة الحكماء.

أما اللجنة الثانية وهي لجنة فرعية منبثقة عن اللجنة الأولى لتسهيل الإجراءات فقد تكونت من رؤساء أربع دول هي "الكاميرون، نيجيريا، زائير، السنغال"، وتولى رئاسة هذه اللجنة الرئيس السنغالي"حينذاك"ليبولد سنغور"، وقد قامت اللجنة بزيارة كل من مصر وإسرائيل لتفقد الأوضاع، ثم بحثت اللجنة الرئيسية نتائج اللجنة الفرعية وقد اقترحت لجنة العشرة الأفريقية استئناف المفاوضات غير المباشرة بواسطة السفير

---

[١] المرجع السابق، صـ ١٣٥.

[٢] مجلة دراسات أفريقية، تصدرها الجمعية الأفريقية بالقاهرة، عدد ٤، رجب ١٤٠٩ هـ، مارس ١٩٨٩، صـ٢٧

"جونادیانج"[1] ، ومع أن مهمة هذه اللجنة لم تكن الوساطة أو التدخل لحل النزاع وإنما مجرد لجنة لتقصي الحقائق، فإن مجرد اتخاذ القرار بتكوين هذه اللجنة في مؤتمر القمة الإفريقي يعد نقطة تحول في العلاقات العربية الإفريقية، وفي منظمة الوحدة الإفريقية من القضية[2].

ويرى الباحث أن ثمة ميزة وتغييراً طرأ على موقف المنظمة منذ عام ١٩٧١ من الجدير الوقوف عنده، وهو أن موقفها من القضية ازداد اهتماما وميلاً وتأييداً للجانب العربي بعد أن كان لا يتجاوز التعاطف.
كما أشار أحد المختصين [3] إلى أن مبدأ الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة الذي وافق عليه قرار المنظمة عام ١٩٧١ أدى دوره الهام في دبلوماسية منظمة الوحدة الإفريقية تجاه النزاع العربي الإسرائيلي من ناحيتين:

الأولى: تحويل موقف المنظمة إزاء النزاع العربي الإسرائيلي من موقف "تعاطف"، مع عضو من أعضائها -أي مصر- إلى موقف "تفاعل" مع الدبلوماسية الدولية للنزاع.

الثانية: توحيد مواقف كل الأعضاء في المنظمة عن عنصر أساسي من عناصر النزاع رغماً عن الاختلاف في اتجاهات بعض الأعضاء إزاء تفاصيل المشكلة.

---

(1) المرجع السابق، صـ ٥٩-٦٠.
(2) سلوى محمد لبيب، دبلوماسية القمة والعلاقات الدولية الأفريقية، مرجع سابق، صـ٦٠.
(3) ياسين العيوطي، "أفريقيا ومواجهة العدوان الإسرائيلي"، السياسة الدولية، الأهرام، القاهرة: عدد ٢٩ يوليو، صـ٧٧.

هذا وإذا توجهنا تلقاء مؤتمرات القمة التالية، بعد ذلك نجد أن الموقف من قبل الدول الأعضاء، ومن مؤتمر القمة بات أكثر تجاوباً واهتماماً. إذ انه في الدورة التاسعة العادية لاجتماع القمة للمنظمة في الرباط يونيو ١٩٧٢ أكد المؤتمر فيه على ما سبق من القرارات الداعية إلى تطبيق قرارات مجلس الأمن، ووجوب انسحاب إسرائيل، وتأكيد تضامن المؤتمر مع جمهورية مصر وإشادته بتعاونها مع لجنة الحكماء، كما شجب موقف إسرائيل المعوق والغير متجاوب مع لجنة العشرة[١]، كما دعا إلى مساندة مصر من قبل جميع الدول الإفريقية، وطالب القرار الدول الإفريقية الامتناع عن إمداد إسرائيل بأي معدات وأسلحة أو أي تأييد معنوي يمكنها من الإستمرار في احتلال الأراضي العربية[٢] ولا شك أن هذا القرار يعد تطوراً كبيراً ملموساً في موقف المنظمة تجاه الجانب المصري وتجاه إسرائيل بالرغم من الروابط الكثيرة والقوية سواء على الصعيد السياسي أو الإقتصادي أو الفني التي تربط إفريقيا بإسرائيل[٤]، ومن حينها بدأ الموقف الإفريقي متصاعداً وتأييده للجانب العربي متنامياً وذلك ما برهن عليه المؤتمر العاشر لاجتماع رؤساء وحكومات الدول الإفريقية في أديس أبابا في مايو ١٩٧٣، إذ صدر قرار عن استمرار احتلال إسرائيل جزء

---

[١] وهي لجنة تم تشكيلها بواسطة منظمة الوحدة الإفريقية بغية الوساطة بحل النزاع وهي مكونة من عشر دول "الكاميرون، إثيوبيا، ساحل العاج، كينيا، ليبيريا، موريتانيا، نيجيريا، السنغال، تنزانيا، زائير"، أنظر يحيي حلمي رجب، مرجع سابق، صـ٣٥١.

[٢] محمد الحسيني المصيلحي، **منظمة الوحدة الأفريقية من الناحية النظري والتطبيقية- دراسة مقارنة**، دار النهضة العربية، القاهرة:١٩٦٧، صـ٢٠٣.

[٣] عبد الرحمن الصالحي، **منظمة الوحدة الأفريقية خلال عشرين عاماً**، الجمعية الأفريقية القاهرة، ١٩٨٣، صـ٣٥٣.

من الأراضي العربية، كما عاد المؤتمر تنديده بشدة لموقف إسرائيل السلبي وأعمالها الإرهابية وعرقلتها للجهود الرامية للتوصل إلى إيجاد حل عادل ومنصف للمشكلة وفقاً لقرار مجلس المن ٢٤٢ الصادر في ٢٢ نوفمبر، ونجد أن القرار شمل ما يفيد أن جميع التغييرات التي تدخلها إسرائيل على الأراضي المحتلة باطلة وكأنها لم تكن، ويتعهد بعدم الاعتراف بأي تغييرات تؤدي إلى خلق الأمر الواقع. ومن الأمور المستجدة أيضاً في مؤتمر القمة ١٩٧٣ تأكيد احترام الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني واعتباره عنصراً أساسياً في أي حل عادل ومنصف، بالإضافة إلى أنه عامل لا غنى عنه لإقامة سلام دائم في المنطقة. كما طلب القرار من الدول الكبرى التي تمد إسرائيل بالسلاح بان تحجم عن ذلك، وأيد المؤتمر المبادرة المصرية التي تطلب السكرتير العام للأمم المتحدة تقديم تقرير إلى مجلس الأمن عن الموقف المتفجر السائد في الشرق الأوسط، وقد عين المؤتمر، وزراء خارجية نيجيريا، تشاد، تنزانيا، غينيا، الجزائر، كينيا، السودان، لرفع هذه المسألة أمام مجلس الأمن نيابة عن منظمة الوحدة الإفريقية وذلك في اجتماع المجلس يونيو ١٩٧٣، وكلف المؤتمر رئيس الدورة بان يعرض وجهة نظر المنظمة حول هذه المسالة في الدورة التالية في الجمعية العامة للأمم المتحدة[1].

من هنا ندرك أن العيد العاشر لاجتماع رؤساء الدول والحكومات الأفريقية في مايو ١٩٧٣ قد أحدث نوعاً جديداً من العلاقات العربية

---

[1] يحيي حلمي رجب، مرجع سابق، صـ٣٥٧.

الأفريقية وأن هذا الاجتماع أثبت مدى عمق العلاقات[1] ولا شك أن أبرز سمة تدل على ذلك التطور ما أسفر عنه مؤتمرات القمة الأخيرة عن توجه جماعي لأعضاء المنظمة بقطع العلاقات مع إسرائيل إذ قطعت في تلك الآونة وقبل أكتوبر تسعة دول إفريقية علاقاتها مع إسرائيل.

المرحلة الثانية: من بعد أكتوبر ١٩٧٣-١٩٧٨:

كان السادس من أكتوبر وحربها اختباراً كبيراً للدول الإفريقية، وقد باتت هذه المرحلة نقطة تحول كبيرة نحو الأفضل للعلاقات العربية الإفريقية، ونتيجة للمواقف الإفريقية والتي ظهرت في التأييد الجارف للجانب العربي والذي تمثل في تواصل سيل قطع العلاقات الذي بدأ قبل أكتوبر وبعد مؤتمر القمة التاسع، وأضحى التأييد الإفريقي للقضية العربية في النزاع العربي الإسرائيلي في أكمل وجه. وقد برهنت المنظمة على مدى دعمها للقضية العربية إلى حد تفكير المنظمة في وضع استراتيجية لتحرير فلسطين واعتبارها قضية عربية إفريقية، وهذا يدل على التفهم العميق للموقف العربي والقضية الفلسطينية من جانب المنظمة-آنذاك-[2].

---

[1] ومما يجدر الإشارة إليه أن معظم دول إفريقيا كانت قد قطعت علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل في أواخر ١٩٧٢ وفي عام ١٩٧٣و قبل وأثناء وبعد حرب أكتوبر، راجع الفصل الثاني المبحث الأول. ولعل من المناسب القول أن هذه الفترة وإن اتسمت بقيام علاقات ديناميكية بين بعض الدول العربية والدول الإفريقية، ولاح في الأفق تغيير في موقف الدول الإفريقية تجاه الدول العربية، فإن مبعث هذا التغيير يكمن أيضاً في الدور العربي الذي لعبته دبلوماسية القمة في إطار الزيارات المتبادلة، فضلاً عن التعامل العربي الإفريقي على صعيد الأمم المتحدة، أنظر محمد رضا عرفات، **منظمة الوحدة الأفريقية والصراع العربي الإسرائيلي**، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٢، ص.ص. ٨-١١.

[2] **محمد المبروك يونس**، مرجع سابق، صـ ١٤٣.

هذا وقد عكست الدورة الثامنة غير العادية لمجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية التي عقدت في أديس أبابا من الفترة ١٩-٢٠ نوفمبر ١٩٧٣ تلك الفترة، إذ قدم السكرتير الإداري للمنظمة تقريراً إلى المجلس تعرض فيه للظروف التي دعت إلى عقد هذه الدورة الاستثنائية وتناول بالتفصيل تطورات أزمة الشرق الوسط وموقف الدول الأعضاء في المنظمة من هذه الأزمة، وبعد أن استعرض المجلس "بإسهاب" الموقف في الشرق الوسط والنتائج المترتبة، أصدر قراراً بشان هذه الأزمة، تضمن ما يلي:

١- إن التحالف الذي تم بين "بريتوريا ولشبونة" وتل أبيب" الذي عكسه العدوان الإسرائيلي في ٦ أكتوبر ١٩٧٣ شكل تهديداً جديداً لأمن القارة الإفريقية وبالتالي للأمن الدولي وأشار إلى التواطؤ الذي تم بين الاستعمار البرتغالي والأنظمة القائمة على الفصل العنصري والصهيونية قد عكس العون السياسي والعسكري والمالي الذي قدمته كل من البرتغال وجنوب إفريقيا لإسرائيل.

٢- أكد المؤتمر حقوق الشعب الفلسطيني القومية الثابتة والشرعية ونضاله ضد الإستعمار، وأعرب عن اقتناعه بان التضامن الإفريقي مع مصر والبلاد العربية الأخرى يعتبر موقفاً إيجابياً في النضال ضد الاستعمار ويتفق مع المبادئ الواردة في ميثاق وقرارات منظمة الوحدة الإفريقية.

٣- دعا المؤتمر جميع الدول الأعضاء في المنظمة بفرض حظر اقتصادي كامل وخاصة على النفط بالنسبة لإسرائيل والبرتغال وجنوب أفريقيا.

٤- كما دعا المؤتمر الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية إلى متابعة تطور الموقف في الشرق الأوسط، وعرض تقرير على الدورة الثانية والعشرين، كما قرر المؤتمر إبقاء مسألة الوضع في الشرق الأوسط على جدول أعمال كافة اجتماعات منظمة الوحدة الإفريقية بوصفها بنداً أساسياً.

ورغم أن مسألة الشرق الأوسط لم يخصص لها بنداً أو قراراً في مؤتمر القمة الحادية عشر لاجتماع الرؤساء والحكومات في "مقديشيو" من ١٢-١٥ نوفمبر ١٩٧٤[١] إلا أنه لم يكن ذلك تراجعاً في الموقف الإفريقي وذلك ما أكده مؤتمر القمة الثالث عشر في كمبالا ٢٨ يوليو - ١ أغسطس ١٩٧٥ إذ أُفرد فيه بقرار عن الشرق الوسط والأراضي العربية المحتلة وقد جاء في القرار:-[٢]

- التأكيد على مساندة المؤتمر الكامل والفعال لدول المواجهة وللشعب الفلسطيني في نضالها المشروع لاسترجاع جميع الأراضي المحتلة والحقوق المغتصبة بكافة الوسائل.
- إدانة استمرار إسرائيل في سياسة العدوان والتوسع وضم الأراضي العربية بالقوة ومحاولتها تغيير طبيعتها الديموغرافية والجغرافية والاقتصادية والحضارية.

---

(١) المرجع السابق، صـ٣١٩.

(٢) المرجع السابق، ص.ص. ٣٥٤-٣٥٥.

- إدانة رفض إسرائيل المستمر للانصياع لقرارات الأمم المتحدة وتعطيلها المتعمد لتبني المشاورات لأي جهد يبذل لإقرار السلام العادل والدائم.
- إدانة تمادي سلطات الاحتلال الإسرائيلي في سياسة القمع ضد السكان العرب في الأراضي العربية المحتلة واستمرار انتهاك حقوق الإنسان.

وينبغي الإشارة إلى مؤتمر القمة الثالث عشر إذ تقرر - وكدليل على تصاعد الموقف الإفريقي- إفراد قضية فلسطين بقرار خاص، أكد فيه المؤتمر على:

- تأكيد المؤتمر من جديد أن قضية فلسطين هي القضية الأساسية وجوهر الصراع مع إسرائيل.
- التأكيد على شرعية كفاح شعب فلسطين من أجل استرداد حقوقه الوطنية الكاملة.
- عبر المؤتمر إن الأنظمة العنصرية في كل من فلسطين المحتلة وتلك التي في جنوب أفريقيا - آن ذاك- متكاملة من حيث تكوينها الاستعماري العنصري، وكما اعتبر مساندة الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية للشعب الفلسطيني في نضاله من أجل استعادة حقوقه الوطنية الثابتة في فلسطين وتقرير مصيره بنفسه هو واجب يحتمه التضامن الأفريقي.

كما أكد المؤتمر من جديد:

- المساندة الكاملة والفعالة للشعب الفلسطيني في نضاله.

- حقه في العودة إلى وطنه فلسطين.
- حقه في تقرير مصيره دون تدخل خارجي.
- حقه في ممارسته السيادة على أرضه.
- حقه في إقامة سلطته الوطنية.
- العمل في كافة المجالات لتجسيد الاعتراف بهذه الحقوق.
- وطالب المؤتمر جميع الدول بمساندة الشعب الفلسطيني بكافة الوسائل والسبل ضد الاستعمار الصهيوني.

هذا وقد أكد على هذه القرارات والتوصيات فيما تلي من مؤتمرات القمة من قبل مؤتمر القمة الثالث عشر لرؤساء الدول والحكومات في بورت لويس الذي عقد في الفترة ٢-٦ يوليو ١٩٧٦[(١)]

كما أن مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية الذي انعقد في الخرطوم ٧-١٨ يوليو ١٩٧٨ أكد على التضامن مع الشعب الفلسطيني وكما أيد قرار الأمم المتحدة رقم ٣٢/٤ بشأن تخصيص يوم سنوي للتضامن مع الشعب الفلسطيني يحتفل به في ١٩ نوفمبر كل عام، وأكد المجلس جميع القرارات السابقة بالتنديد بإسرائيل وكذلك أبدى من جديد شرعية النضال الذي يخوضه الشعب الفلسطيني[(٢)].

يرى الباحث واستناداً إلى الموقف الأفريقي المستشف من مؤتمرات المنظمة تجاه القضايا العربية، أنه شهد في هذه المرحلة تصاعداً وأهمية قصوى من خلال ما أفرده لها من قرارات، تنم عن مدى ما تكنه المنظمة من اهتمام بالقضية العربية.

[(١)] المرجع السابق، صـ٤٠٦.

[(٢)] المرجع السابق، صـ٤٨١.

المرحلة الثالثة:من ١٩٧٩ حتى ١٩٩١:

تعتبر هذه المرحلة من المراحل التي تشير إلى درجة من انفراج حدة أزمة الشرق الأوسط وذلك إذا ما اعتبرنا أن المرحلة السابقة لمعاهدة كامب ديفيد مرحلة العداء المستحكم، والذي بددت المعاهدة الجانب الأعظم منه.

وتصدر هذه المرحلة بالفترة الزمنية التي تلت كامب ديفيد من قبل الباحث لإبراز موقف المنظمة من المعاهدة، وموقفها من قضية الشرق الإوسط بعد المعاهدة. وبخصوص موقف المنظمة من المعاهدة ذاتها، فكما أشار الباحث في الفصل الثالث في المبحث الأول. أن المنظمة رحبت ضمنياً بالمعاهدة من خلال مؤتمر القمة الإفريقي ١٩٧٨ "بالخرطوم" ومؤتمر القمة الإفريقي عام ١٩٧٩ بمنروفيا. إذ رحبت الدول الإفريقية باستعادة مصر لأراضيها. كما أشار المؤتمر إلى أن معاهدة السلام المصرية خطوة على طريق الحل الشامل والدائم لمشكلة الشرق الأوسط. إضافة إلى وقوف الدول الإفريقية أو معظمها بجانب مصر في مواجهة دول الرفض التي كانت تسعى لتجميذ عضوية مصر في المنظمة استناداً على قرارات مؤتمر بغداد.

وهنا يشير الباحث إلى أن ترحيب المنظمة بمعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية ليس تراجعاً إفريقياً عن تأييد قضية الشرق الأوسط بشكل عام وخاصة الاحتلال الإسرائيلي لبقية الأراضي العربية ومسألة فلسطين. إذ انه بجانب تأييد المنظمة للمعاهدة ورد في مؤتمر "منروفيا"

قرار يفيد إدانة الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، وكذا اقتران أن التسوية النهائية يتضمن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

ورغم ما يذكر من أن الدول الإفريقية أبدت تراخياً في موقفها من قضية الشرق الأوسط عقب المعاهدة المصرية الإسرائيلية. إلا أنه بمتابعة ما صدر من قرارات عقب المعاهدة نتلمس أن القضية الفلسطينية مازالت تتصدر قرارات مؤتمرات المنظمة. فمن ذلك، مؤتمر وزراء خارجية دول المنظمة في الدورة العادية الخامسة والثلاثون، الذي عقد في سيراليون خلال الفترة من ١٨-٢٨ يونيو ١٩٨٠ حيث أفرد للقضية الفلسطينية بقرار أكدت فيه جميع مواقف المنظمة المساندة للشعب الفلسطيني واعتبار منظمة التحرير هي السلطة الممثلة لها. وأيدت كفاح الشعب الفلسطيني من أجل إقامة دولته تحت سلطته وأدان بشدة السياسات الإسرائيلية التوسعية وإصرارها على عدم تطبيق قرارات الأمم المتحدة[١]

وفي الدورة العادية السابعة والثلاثون لمجلس الوزراء والتي عقدت في نيروبي خلال الفترة من ١٥-٢٦ يونيو ١٩٨١. عبر المجلس فيه عن بالغ قلقه من التحالف القائم بين إسرائيل وجنوب إفريقيا وبعد أن استمع إلى كلمة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية أكد على تضامن ومساندة المؤتمر للشعب الفلسطيني بقيادة ممثله الشرعي الوحيد، منظمة التحرير الفلسطينية، وأدان بشدة مشروع الحكم الذاتي وكل المناورات والصيغ التي تحول دون الشعب الفلسطيني وممارسته لحقه في تقرير مصيره. وفي هذه الدورة طلب المجلس من الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية

---

(١) المرجع السابق، صـ٦٠٣.

متابعة تطورات قضية فلسطين، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الدورة العادية التالية[1].

وينبغي الإشارة هنا انه مما يدعم تفاعل المنظمة مع القضايا العربية إفرادها في هذه الدورة بقرار بشان مسألة العدوان الإسرائيلي على جمهورية العراق إذ عبر المؤتمر عن شجبه واستنكاره للعدوان الإسرائيلي على العراق واعتبر الاعتداء الإسرائيلي اعتداء خطير على حق العراق في التنمية. وأوضح تضامنه الكامل مع الشعب العراقي وحكومته، وعبر عن ارتياحه لإدانة المجتمع الدولي للعدوان الإسرائيلي على جمهورية العراق[2] .

ومما يشير إلى استمرارية اهتمام المنظمة بالقضية العربية في هذه المرحلة، ما أسفر عنه مؤتمر القمة التاسع عشر لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية بأديس أبابا في الفترة ٦-١٢ يونيو ١٩٨٣ إذ أصدر المؤتمر قراراً بشان الشرق الأوسط عبر فيه عن شجبه للممارسات الإسرائيلية بشأن الأراضي العربية المحتلة والتي تجلت في عدوانها على لبنان في خريف ١٩٨٢، وأكد القرار في نفس الوقت دعمه الكامل والثابت لنضال الشعوب العربية، بما فيها الشعب الفلسطيني تحت قيادته الشرعية، كما عبر المؤتمر عن تأكيد دعمه لدول المواجهة العربية والشعب الفلسطيني في نضالها العادل لاستعادة أراضيها المحتلة وحقوقها السليبة. كما طالب المؤتمر إسرائيل بالانسحاب فوراً بلا قيد أو شرط من لبنان وفقاً للقرارين رقمي ٥٠٨، ٥٠٩، ١٩٨٢. كما أهاب المؤتمر على

---

[1] المرجع السابق، صـ٧٣٤.
[2] المرجع السابق، صـ٧٣٥.

المجتمع الدولي أن يضغط على إسرائيل لإجبارها على الانقياد والامتثال لميثاق الأمم المتحدة وللقرارات الصادرة بشأن المسألة الفلسطينية، كما عبر المؤتمر عن تأييده بقوة مشروع السلام العربي المعتمد خلال مؤتمر القمة العربي الثاني الذي عقد في فاس "المغرب" في ٩ سبتمبر سنة ١٩٨٢بوصفه إسهاماً في السعي إلى إيجاد تسوية عادلة وشاملة ودائمة لنزاع الشرق الوسط. كما أكد المؤتمر توصيات الاجتماع الإقليمي الإفريقي للتحضير للمؤتمر الدولي بشان المسألة الفلسطينية الذي عقد في أروشا "بتنزانيا" خلال الفترة من ٢٩ مارس إلى أول إبريل سنة ١٩٨٣، ودعا بإلحاح كل الدول الأعضاء إلى أن تشترك اشتراك واسع وفعّال وعلى مستوى عال في المؤتمر الدولي بشأن المسألة الفلسطينية، كما أثنى المؤتمر على لجنة الأمم المتحدة الخاصة بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة، لما تبذله من جهود بغية إقرار الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني، وحث المؤتمر المجتمع الدولي على ممارسة المزيد من الضغط على إسرائيل لإجبارها على إطلاق سراح الأسرى الفلسطينيين واللبنانيين لا سيما المعتقلين في معسكر الأنصار [1].

وهنا يود الباحث التعرض لاستجلاء عدم دقة التكهنات والنبوءات التي تشير إلى أن الموقف الإفريقي تجاه معاهدة كامب ديفيد بداية عد تنازلي للمواقف الإفريقية نحو مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين، ولكن بالإطلالة على ما عقب المعاهدة من مؤتمرات نجد أن المنظمة

---

[1] قرارات وتوصيات وبيانات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الشرق الأوسط (١٩٦٤-١٩٨٧)، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، ١٩٨٨، ص ٨٨-٩١.

برهنت فيها على مدى تمسكها بقراراتها تجاه القضية والمستوى الذي تكنه من اهتمام نحو القضية العربية في الشرق الأوسط.

كما يود الباحث الإشارة إلى أنه لما كانت هذه الدراسة تعني رصد موقف المنظمة ومستوى تأييدها للقـــضية العربية وقراءة انعكاسات موقفها على رفع معيار العلاقات العربية الإفريقية والتعاون العربي الإفريقي بنوعيه ينبغي التعرض لبقية مؤتمرات القمة، ووزراء الخارجية، ولكن لكثرة هذه القرارات ولعدم وجود ما يشير إلى تغيير في الموقف الإفريقي ارتأى الباحث التعرض لها دون استفاضة وإحلال الإشارة محل العبارة.

إذ ومما يؤكد اهتمام المنظمة وتفاعلها مع القضايا العربية ما أسفر عنه مؤتمر القمة العشرين لرؤساء الدول والحكومات - نوفمبر ١٩٨٤ من تأكيد المؤتمر القرارات السابقة كذا وصيتها بشدة الأعضاء بان تجدد تمسكها الأكيد بعدم إقامة علاقات دبلوماسية أو إعادة هذه العلاقات مع إسرائيل[١]، وقد أكد مؤتمر وزراء الخارجية نفس القرارات في دورته العادية الحادية والأربعون بأديس أبابا ٢٥ فبراير - ٤ مارس ١٩٨٥[٢]، كما أكدتها الدورة الثانية والأربعون لمجلس الوزراء في ١٠-١٧ يوليو، مضيفاً إليها إدانتها لسياسة إسرائيل التي ترمي إلى فرض الأمر الواقع في الأراضي المحتلة، وتوسعها في إقامة المستوطنات، والتهجير الإجباري للسكان الأصليين، كما أدان بشدة تهجير الفلاشا من إفريقيا إلى فلسطين المحتلة وطالب بالتزام حكومة السودان بالاستمرار في التحقيق

---

(١) المرجع السابق، صـ٩١.

(٢) المرجع السابق، صـ٩٨.

في الموضوع، بغية الكشف عن الحقائق في هذه المؤامرة، وموافاة منظمة الوحدة بنتائج التحقيق كما أدان المؤتمر تنصيب إسرائيل رؤوس نووية في هضبة الجولان وصحراء النقب الأمر الذي يشكل تهديداً مباشراً لأعلى الوطن العربي فحسب بل تهديداً لأمن وسلامة القارة[1] وقد استجد في الدورة الثالثة والأربعون بأديس أبابا لمجلس الوزراء ٢٥ فبراير- ٤ مارس ١٩٨٦، استنكار وشجب قصف إسرائيل لتونس واعتبارها عملاً إرهابياً وعدواناً صارخاً على دولة مستقلة ذات سيادة، وتصرفاً استفزازياً يهدد السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط، وعبر المؤتمر عن تضامنه مع تونس، كما تعرض المؤتمر لمسألة اختطاف الطائرة الليبية من قبل الطائرات الإسرائيلية واعتبره عملاً من أعمال القرصنة وعدواناً همجياً سافراً[2].

وفي مؤتمر القمة الخامس والعشرين والذي عقد في ٢٥ مايو ١٩٨٨ أعاد المؤتمر تأكيده على المواقف التي تعبر عن تضامنها مع العالم العربي مشيراً في نفس الوقت على حرص المؤتمر على الالتزام بمبادئ وأهداف التعاون الأفريقي العربي التي تخدم مصالح الشعوب العربية والأفريقية كما ذكروا "ونؤكد عزمنا على بذل كل جهد ممكن حتى نحقق كافة العلاقات والإمكانات الكامنة في هذا التعاون تلبية لأماني الشعوب"[3].

---

(١) **المرجع السابق**، ص -ص ١٠٠ - ١٠٢.

(٢) **المرجع السابق**، ص -ص ١٠٤-١٠٥.

(٣) جمهورية مصر العربية، وزارة الخارجية، **الدبلوماسية المصرية خلال خمسة عشر عاماً**. ١٩٧٧-١٩٩١، القاهرة: ١٩٩٢،ص ١٠٥٥.

ونلمس نفس الموقف ماثلاً في مؤتمر القمة السادس والعشرين في أديس أبابا في ٩-١١ يوليو ١٩٩٠ وقراراتها تجاه قضية فلسطين والوضع في الشرق الأوسط، والتزام المنظمة بدعم الموقف العربي من القضية[١].

ومن ناحية أخرى وفي نفس إطار رصد وتمحيص موقف المنظمة حيال القضايا العربية، ينبغي التعرض لما أسفر عنه يوم ٢ أغسطس ١٩٩٠ من دوي مسفراً عن أشد الأزمات العربية خطورة وتداعيةً والمتمثلة بأزمة الخليج الثانية فماذا كان رد فعل المنظمة منها.

رغم أن الأزمة وقعت إبّان مؤتمر القمة السادس عشر، وكدليل على اهتمام المنظمة بالقضايا العــربية أنها اتخذت زمام المبادرة بإعلانها إدانتها للغزو العراقي للكويت حال وقوع الأزمة وقبل تعليق أي جهة أخرى تجاه الأزمة بموقف معين، إذ جاء بيان أديس أبابا في ١٩٩٧/٨/٢ ممثلاً في إدانة الغزو العراقي للكويت والمطالبة بعودة الشرعية، وهو الموقف الرسمي لغالبية الدول الإفريقية حتى قبل أن يبت مجلس الأمن في الأزمة. كما عادت المنظمة وأصدرت بياناً دعت فيه إلى وقف العمليات العسكرية في ١٩٩١/١/٢٣[٢]، وعندما وقعت أعلن المؤتمر للدول الإفريقية بأديس أبابا خلال الفترة ٢/٢٥-٣/.١٩٩١، قراراً خاصاً رحب فيه بقرارات وقف إطلاق النار وإعادة الشرعية للكويت، ودعا إلى البدء في إعادة تعمير المنطقة في أقرب وقت ممكن[٣].

---

(١) **المرجع السابق،** ص ١٠٥٩.

(٢) **جمهورية مصر العربية،** وزارة الإعلام، الهيئة العامة للاستعلامات، **أزمة الخليج، المواقف العربية والدولية،** ص ٣٥٣.

(٣) **المرجع السابق،** ص ٣٦٠.

من العرض السابق يمكن أن نستشف مدى اهتمام منظمة الوحدة الإفريقية بالقضايا العربية وبالتالي عظم دورها في توثيق العلاقات العربية الإفريقية على مختلف المراحل التي تعرضنا لهاوالتي شهدت تطوراً ملموساً خاصة عقب حرب أكتوبر، إذ بات دور المنظمة بارزاً إلى الحد الذي أوعز كثير من المختصين إلى اعتبار فترة ما بعد حرب أكتوبر بفترة التعاون المؤسسي بين العرب والأفارقة، وعن طريق ما تلعبه المنظمتين، وصل التعاون العربي الإفريقي بفضل المنظمتين العربية والإفريقية إلى مستويات عالية جداً، حيث أسفر عن التعاون نتائج ولقاءات عدة. وبات موضوع التعاون العربي الإفريقي بنداً أساسياً في مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإفارقة.

ولا شك أن تواجد سبعة دول عربية في المنظمة قد ساهم بجانب كبير في تقريب أوجه النظر وتطوير وتعميق العلاقات العربية الإفريقية في كافة المجالات ومختلف النواحي. وقد كان لتواجد مصر دور كبير في توثيق العلاقات لمركزها داخل المجموعة العربية وثقلها وفاعليتها تاريخياً في المجموعة الإفريقية.

كل ذلك يدفعنا إلى التأكيد على مدى ما تلعبه المنظمة، وتلعبه، من دور في توثيق التعاون وتعميق العلاقات العربية الإفريقية، ومن ضمن هذه المنظمات منظمة الوحدة الإفريقية.

الفصل الرابع

دور منظمة المؤتمر الإسلامي في العلاقات العربية الإفريقية

الفصل الرابع

دور منظمة المؤتمر الإسلامي في العلاقات العربية الإفريقية

المبحث الأول

أهمية منظمة المؤتمر الإسلامي[1]

تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامي من التجمعات الهامة جداً لاعتبارات منها:

أولاً: أنها تعتبر التنظيم الدولي الحكومي الوحيد الذي ينهض على أسس دينية.

ثانياً: أنها تعتبر أكبر التنظيمات الدولية لدول العالم الثالث[2] إذ تضم في عضويتها ٥٧دولة إسلامية[3].

ثالثاً: تعتبر المنظمة مظهراً من مظاهر التضامن بين الدول الإسلامية[4].

---

(١) محمد السيد سليم، "فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي"، **السياسة الدولية**، الأهرام: القاهرة، عدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ١٤. إذ أن في عضويتها "٢٢" دولة عربية الأعضاء في الجامعة، إضافة إلى ١٦ دولة أفريقية غير عربية هي "تشاد، غينيا، مالي، النيجر، السنغال، سيراليون، غينيا بيساو، الكاميرون، جامبيا، بوركينافاسو، أوغندا، الجابون، بنين، تنزانيا، نيجيريا، جزر القمر، بالإضافة إلى ١٢ دولة آسيوية هي "باكستان، قرقيزستان، تركيا، إيران، أفغانستان، إندونيسيا، بنجلاديش، مالديف، بروناي، أذربيجان، تركمنستان، طاجكستان، وألبانيا من أوروبا، انظر، جمهورية مصر العربية، الهيئة العامة للاستعلامات، **ملف وثائقي عن منظمة المؤتمر الإسلامي**، يونيو، ١٩٩٣، ص١٩.

(٢) عبد الواحد محمد الفار، الثقافة الإسلامية، **دراسة تأصيلية لمضمون الرسالة الإسلامية**، سلسلة الكتاب الجامعي، الكتاب الرابع، القاهرة، بلا تاريخ، ص ٣٣٦.

(٣) أنظر ميثاق المنظمة الملحق رقم (٤)

(٤) تعود نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي إلى مارس ١٩٧٢، إذ فيها إقرار ميثاق المنظمة في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الذي عقد في حينه في جدة واتخذ مدينة جدة مقراً له.

زيادة في الأهمية هو انه مبني على أهداف ذات مضمون هام جداً بالنسبة لجميع الأعضاء وتمثل هذه الأهداف في الآتي:[1]

أولاً : تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء.

ثانياً: دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والثقافية والعلمية وفي المجالات الحيوية الأخرى، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية.

ثالثاً: العمل على محو التفرقة العنصرية والقضاء على الاستعمار في جميع أشكاله.

رابعاً:اتخاذ التدابير اللازمة لدعم السلام والأمن الدوليين القائمين على العدل.

خامساً:تنسيق العمل من أجل الحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها، ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أرضه.

سادساً:دعم كفاح جميع الشعوب الإسلامية في سبيل المحافظة على كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية.

---

[1]Mohammad El-Sayed Selim, Editors, **The Organization of Islamic Conference in a Changing World,** inter for Political Research and Studies, Faculty of Economics and Political Science, Cairo:P22.

سابعاً: إيجاد المناخ لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء.

كما أن المبادئ التي نصت عليها في ميثاق المنظمة تبرهن على أهمية منظمة المؤتمر الإسلامي إذ ورد في الميثاق في المادة الثانية، المبادئ التي تنص على الأتي:[١]

أ. المساواة التامة بين الدول الأعضاء.

ب. احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

ج. احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو.

د. حل ما قد ينشأ من منازعات فيما بينها بحلول سلمية كالمفاوضات أو الوساطة والتوفيق والتحكيم.

هـ. امتناع الدول الأعضاء في علاقاتها من استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ضد وحدة وسلامة الأراضي والاستقلال السياسي لأية دولة عضو.

وفي الواقع ومن خلال التطرق الى أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي ندرك مدى ماتمثله المنظمه من اهميه في مضمار تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء فيها في اطار نسق من التفاعل، ضمن اطار شمولى يعزز مكانه التنظيم ويساعد على التفاعل بين اعضائها وكذا ايجاد قنوات اتصال بمختلف المجموعات الدوليه الأخرى

كما ان المبادئ توحي باهتمام المنظمه بمراعات ديمومه التفاعل في إطار يراعي الثوابت المتعارف عليها في العلاقات الدولي

---

[١] المرجع السابق،ص٢٣

المبحث الثاني

دور منظمة المؤتمر الإسلامي في توثيق التعاون العربي الإفريقي

إن منظمة المؤتمر الإسلامي ، ذلك التنظيم الإقليمي الذي تعرضنا لجانب من ملامحه ، يعتبر بلا شك نقطة لقيا للدول العربية والإفريقية ، إذ أننا إذا استقصينا أعضاء هذه المنظمة نجدها جميع الدول العربية ودهاء خمسة عشر دولة إفريقية .ما تزيد على ثلث الدول الإفريقية–غير العربيه– ، وإزاء تلك الحقائق لا شك أن للمنظمة أثرها الفعّال في توثيق مدى العلاقات ولمّا كانت الدول العربية والإفريقية ضمن الأعضاء كان .حتميا تبني المنظمة مواقف حيال قضايا الجانبين،وحتمية تضامن الجانبين كل تجاه الأخر في المحافل الدولية ، وتنسيق السياسات المشتركة ؛ إضافة إلى ما تلعبه المنظمة في الأصعدة الأخرى . ويرى الباحث أن التعرض لموقف المنظمة من القضايا العربية والإفريقية ومدى اهتماميا بها يعكس ما يدور فيها من تضافر وتنسيق فما موقف المنظمة من هذه القضايا .

المطلب الاول: منظمة المؤتمر الإسلامي و القضايا العربية

حينما نشرع في الحديث عن القضايا العربية نجد أن القضية الفلسطينية ومشكلة الشرق الأوسط في الصدارة ويتعين ذلك في منظمة المؤتمر الإسلامي الذي مرد منشأه يتعلق بتطورات هذه القضية ، فمنذ نشأة المنظمة واهتمامها بالقضية ملازم لها ويبرز ذلك في مؤتمرات وزراء الخارجية والقمة التي عقدت منذ إقامة المنظمة ، فمن ذلك مؤتمر وزراء الخارجية الثالث الذي عقد في جدة في الفترة من ١٤–١٨ محرم

١٣٩٢هـ - ٢٩فبراير -٤ مارس ١٩٧٢ إذ أكد المؤتمر على قرارات مؤتمر الرباط ومؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول بجدة . ومؤتمر وزراء الخارجية الثاني في كراتشي، وبحث المؤتمر استمرار احتلال إسرائيل لأجزاء من ثلاث دول عربية إسلامية ، الأمر الذي يشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وتهديدا للسلام العالمي، وإصرارا على سياسة القوة وعدم انصياعها لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة. كما أكد المؤتمر على إدانة إسرائيل على عدوانها الذي ارتكبته عام ١٩٦٧. ضد البلدان العربية الشقيقة وعلى تماديها في انتهاك مبادئ الأمم المتحدة وعدم تنفيذها قراراتها ، وتحملها مسئولية تدهور الوضع في الشرق الأوسط ، وكذا تمسك بالانسحاب من جميع الأراضي العربية التي احتلتها في ٥ يونيو ١٩٦٧. كما أبدي المؤتمر تقريره للدول الإسلامية وجهود الدول الإفريقية والأسيوية بقصد إيجاد حل شامل الشرق الأوسط تنفيذا لقرارات الأمم المتحدة كما طالب المؤتمر الدول الكبرى الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وبصفة خاصة الولايات المتحدة بإيجاد الإجراءات اللازمة لتحمل إسرائيل على الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة ووقف تقديم أي دعم عسكري أو اقتصادي أو فني لها حتى لا تتمادى في عدم الانسحاب من جميع الأراضي العربية المحتلة [1] وقد أكد مؤتمر وزراء الخارجية

---

[1] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الثالث في جدة في الفترة من ١٤ - ١٨ محرم، ١٣٩٢ هـ، ٢٩ فبراير - ٤ مارس ١٩٧٢، صـ٣٥.

الإسلامي الرابع الذي عقد في صفر ١٣٩٣ هـ - مارس ١٩٧٤ في بنغازي بليبيا نفس القرارات[٢].

كما أولى مؤتمر القمة الثاني الذي عقد في لاهور بباكستان في محرم ١٣٩٤ هـ - فبراير ١٩٧٤ اهتماماً بالغاً بالوضع في الشرق الأوسط وأصدر المؤتمر بشأنه:[٣]

١- أ) المساندة الكاملة والفعالة لمصر وسوريا والأردن والشعب الفلسطيني في نضالهم المشروع لاسترجاع جميع أراضيهم المحتلة بكافة الوسائل والسبل.

ب) العمل في كافة المجالات لحمل إسرائيل على الانسحاب الفوري غير المشروط من جميع الأراضي العربية التي تم احتلالها منذ يونيو ١٩٦٧.

٢- الطلب من جميع الدول مساندة شعب فلسطين بكافة الوسائل في نضاله ضد الاستعمار الصهيوني العنصري الاستيطاني لاستعادة حقوقه الوطنية كاملة، وأكد أن استعادة هذه الحقوق يشكل شرطاً أساسياً لإقامة سلام عادل ودائم.

٣- التأكيد مجدداً أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ونضاله المشروع.

٤- الطلب من الدول الأعضاء التي لم يتم فتح مكاتب للمنظمة السماح بفتح مكاتب فيها تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة.

---

(١) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الرابع في بنغازي صفر ١٣٩٣ هـ - مارس ١٩٧٤، صـ٦٧.

(٢) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الثاني في لاهور محرم ١٣٩٤ هـ - فبراير ١٩٧٤، صـ٨٢ - ٨٣.

٥- حيا المؤتمر المبادرات البناءة التي قامت بها الدول الإفريقية الصديقة من حيث تأييد الحق العربي، وقطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل.
٦- الطلب من الدول الأعضاء التي لا تزال لها علاقات بإسرائيل أن تقطع العلاقات فورا في كافة المجالات تدعيما للتضامن الإسلامي.
٧- الطلب من ممثلي سائر الدول الأعضاء تنسيق أنشطتها في المحافل الدولية بما يكفل تنفيذ هذه القرارات.

هذا وقد أعيد تأكيد هذه القرارات في مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الذي عقد في كوالا لامبور (ماليزيا) جمادى الأخر ١٣٩٤ - يونيو ١٩٧٤[١] وكذا مؤتمر وزراء الخارجية السادس المعقود في جدة ٥ رجب ١٣٩٥ هـ - ٢٨ يوليو ١٩٧٥[٢] كما تعرض المؤتمر الوزاري السابع الذي عقد في استنبول ١٣ رجب ١٣٩٦ - ٢٥ أغسطس ١٩٧٦[٣].

وإذا كانت سنة ١٩٧٩ بحدثها المتمثل في عقد معاهدة كامب ديفيد، فقد كانت محطاً لاهتمام المنظمة، إذ نوقش مسألة إبرام مصر المعاهدة، كما طرح مجموعة الرفض تجميد عضوية مصر في المنظمة

---

[١] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس كوالا لامبور ٥ جمادى الأخر ١٣٩٤ هـ - ٢٥ يونيو ١٩٧٤، صـ٩١.
[٢] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس في جدة رجب ١٣٩٥ هـ - يوليو ١٩٧٥، صـ١٤٠،١٣٧.
[٣] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع في استنبول رجب ١٣٩٦ هـ - أغسطس ١٩٧٦، صـ٨٣,٤.

جراء عقدها للمعاهدة. برغم أن الدول الإفريقية الحاضرة فى مؤتمر وزراء الخارجية العاشر في فاس ١٩٧٩/٥/٩ قد عارضت التعليق ممتنعة عن التصويت، فقد أسفرت النتيجة النهائية عن تجميد عضوية مصر في المنظمة(١).

وفي مؤتمر وزراء الخارجية الثالث عشر الذي عقد في نيامى بالنيجر ذي القعدة ١٤٠٢ هـ - أغسطس ١٩٨٢. أدان المؤتمر بشدة إسرائيل لاجتياحه الأراضي العربية، ولاعتدائه على عاصمة لبنان، وعلى مدنه وقراه وعلى المخيمات الفلسطينية فيه وضرورة تقديم دعم للحكومة اللبنانية وتأييدها في المساعي التي تقوم بها في المحافل الدولية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي وشدد المؤتمر على حرصه على سلامة واستقلال لبنان ووحدة أراضيه وشعبه(٢).

وفي مؤتمر القمة الرابع ألذي عقد في الدار البيضاء - المغرب - في الفترة ١٣-١٦ ربيع الثاني ١٤٠٤ هـ، ١٦-١٩ يناير ١٩٨٤، أعيد تأكيده ما سبق كما شجب المؤتمر قرار إسرائيل ضم مرتفعات الجولان إلى أراضيها(٣).

---

(١) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية العاشر في فاس صفر ١٣٩٩ هـ - مارس ١٩٧٩، صـ ٣٧.

(٢) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية الثالث عشر في نيامي -النيجر، ذي القعدة ١٤٠٢ - أغسطس ١٩٨٢، ص.ص ٢١- ٢٢.

(٣) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الرابع، في الدار البيضاء، ربيع الثاني ١٤٠٤ هـ - يناير ١٩٨٤، صـ ٦.

يرى الباحث من السرد السابق انه يمكن استشفاف مدى اهتمام المنظمة بالقضية العربية وتتبعها، كما يود الإشارة إلى المؤتمرات الماضية لم تكن مقتصرة الاهتمام على قضية الشرق الأوسط فحسب وإنما تجاوزها إلى قضايا أخرى من قبيل المطالب المغربية "بسبتة ومليلية". كما اهتمت مؤتمرات القمة ومؤتمرات وزراء الخارجية التي عقدت فيما بعد بعدة موضوعات كالغارة الإمريكية على "ليبيا" وشجبها.

ولما كانت هذه الدراسة الغرض منها استجلاء مدى ما تلعبه المنظمة من دور في توثيق العلاقات العربية الإفريقية يقتضي التعرض لأهم المؤتمرات، وكذا القرارات، فمن ذلك مؤتمر القمة الخامس والذي تعرض المؤتمر لإدانة سياسات إسرائيل في مرتفعات الجولان وعدم امتثالها للقرارات واستمرارها في فرض التدابير الرامية إلى تغيير الطابع المادي لمرتفعات الجولان السورية وتكوينها الديموغرافي وهيكلها المؤسسي ووضعها القانوني، وكذلك فرض الجنسية والبطاقات اليهودية الإسرائيلية قصرا على المواطنين السوريين[١]. كما أولى مؤتمر القمـــة السادس الذي عقد في دكـــار "بالسنغال" في ٢٩ جمـــادى ١٤١٢ – ٥ ديسمبر ١٩٩١ اهتماما بمشكلة الشرق الأوسط معيداً جميع القرارات السابقة ومؤكداً عليها[٢].

---

[١] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الخامس بالكويت جمادى الأول ١٤٠٧ هـ - يناير ١٩٨٧، ص.ص ٣٦-٣٧.

[٢] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة السادس "دورة الوحدة والوئام دكار، جمادى ١٤١٢ هـ - ديسمبر ١٩٩١، ص.ص ٢٢-٢٤.

ومن ناحية أخرى وفي نفس سياق اهتمامات المنظمة نجد انه وفي إطار اهتمامات المنظمة بالقضايا العربية، يفرد المؤتمر في القمة السادسة لمسألة الآثار المترتبة على العدوان العراقي على الكويت، وعدم امتثال العراق لقرار المجتمع الدولي وانتهاكه لمواثيق جامعة الدول العربية وميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي[1].

ومن هنا يود الباحث الإشارة إلى أن المنظمة أولت بقضية الشرق الأوسط اهتماماً خاصاً إذ انه ومنذ نشأة المنظمة إلى فترة قيد الدراسة كان الوضع في الشرق الأوسط وتوابعها مصباً لاهتمام مؤتمرات القمة، ووزراء الخارجية الإسلامية، ولم يحول هذا الاهتمام من متابعة القضايا الطارئة الأخرى والاقتصار على مسألة الشرق الأوسط من قبل الباحث، من باب الأخذ بالأهم وتحاشي الحصر والإطالة، ولأن اهتمام الدراسة منصب في هذا الحيز برصد دور المنظمة في توثيق العلاقات من خلال اهتمامها بالقضايا المشتركة وليس سرداً واستحضاراً لكل ما بتت فيه المنظمة، وإنما ذكر الأهم والاكتفاء إلى ما دونه بالإشارة

[2] المرجع السابق، ص.ص ٢٧،٢٨.

المطلب الثاني منظمة المؤتمر الإسلامي والقضايا الأفريقية

كما اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بالقضايا العربية لم تألوا جهداً باهتمامها بالقضايا الإفريقية، ولكثرة القضايا التي تناولتها المنظمة في هذا الإطار، سوف تتعرض الدراسة لأهم هذه القضايا، وتتبعها بخطى متباعدة لرصد مدى اهتمام المنظمة بالقضايا الإفريقية من خلالها. إذ تأتي في مقدمة هذه القضايا الإفريقية قضية بقايا الاستعمار والعنصرية، فنجد أن المؤتمر الرابع لوزراء الخارجية الذي كان قد عقد في بنغازي "ليبيا" في مارس ١٩٧٤ كان قد أشار إلى ذلك بقرارين :

الأول: الدعوة إلى التضامن مع الشعوب الإفريقية لمكافحة العنصرية.

الثاني: عكف فيه المؤتمر على إدانة حكومات جنوب إفريقيا والبرتغال ونظام الحكم الغير شرعي في "روديسيا الجنوبية" لاضطهادها حركات التحرير في جنوب إفريقيا، و "أنجولا"،و"موزمبيق"،وزيمبابوي"[١]، كما أولى مؤتمر القمة الثاني الذي عقد في لاهور ١٣٩٤ هـ -١٩٧٤م، اهتمامه بالقضية ودعا الدول الأعضاء مواصلة تأييدها للقضايا الإفريقية، ومناصرتها لها في كفاحها ضد الاستعمار والنظم العنصرية وخاصة في "روديسيا"، و"جنوب إفريقيا" وخاصة حظر كافة شحنات النفط ومنع أي خروج عن تلك القاعدة، كما طالب المؤتمر سائر الدول الأعضاء تنسيق أنشطتها في المحافل الدولية، بما يكفل تنفيذ القرارات،[٢]

---

(١) منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية الرابع ، بنغازي، مرجع سابق، صـ ٧٠.
(٢) منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الثاني بلاهور - باكستان، مرجع سابق، ص.ص. ٨٢-٨٣.

كما أولى المؤتمر السادس لوزراء الخارجية الذي عقد في جدة ٥ صفر ١٣٩٥ – يوليو ١٩٧٥ اهتماماً واسعاً بقضية الفصل العنصري من خلال ما عبر عن تضامنه وتأييده للقرارات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية وبيان دار السلام الذي أصدره وزراء الخارجية الإفريقيون (٧-١٩ إبريل ١٩٧٥) وناشد المؤتمر الدول المحبة للسلام في كل أنحاء العالم أن تستخدم كل الوسائل والسبل المشروعة ضد حكومة الأقليةبما في ذلك فرض عقوبات سياسية، واقتصادية، وعسكرية، عليها، كما أعرب المؤتمر عن مساندته المالية والعسكرية والمعنوية للنضال العادل الذي تخوضه حركات التحرير في جنوب إفريقيا، وكذلك عبر عن ارتياحه للإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة في الدورة التاسعة والعشرين بشأن منع جنوب إفريقيا من المشاركة فيها، وناشد الدول بذل المزيد من الجهود لعزل جنوب إفريقيا من مجال المعاملات الدولية، كما حيا المؤتمر التلاحم والتضامن بين الأقطار العربية والإفريقية والآسيوية في نضالها المشترك ضد جميع الأنظمة العنصرية–آنذاك– في "جنوب إفريقيا، وروديسيا" ، و ناميبيا، وفلسطين، كما حيا التلاحم بين حركات التحرير الإفريقية ومنظمة التحرير الفلسطينية(1)، وأعيد التأكيد على التضامن مع الشعوب الإفريقية ضد الاستعمار والعنصرية في مؤتمر وزراء الخارجية السابع في استنبول ١٣٩٦،١٩٧٦(2)، وكذا مؤتمر القمة الرابع في

(1) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس،بجدة مرجع سابق، ص.ص. ١٤٨-١٤٩.
(2) **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع، في استنبول، مرجع سابق، ص ٣١.

الدار البيضاء ١٤٠٤-١٩٨٤[1]، وكذلك مؤتمر وزراء الخارجية السادس عشر في فاس بالمغرب ١٤٠٦-١٩٨٦[2]، كما تعرض مؤتمر القمة الخامس الذي عقد في الكويت ١٤٠٧-١٩٨٧ لمسألة التفرقة العنصرية في جنوب إفريقيا، مؤكداً على القرارات السابقة، معبراً عن ارتياحه لموافقة مجلس الشيوخ الأمريكي بالنسبه للعقوبات الاقتصادية ضد نظام بريتوريا، كما عبر عن ارتياحه لانسحاب بعض الشركات التجارية والمصارف الغربية من جنوب إفريقيا، كما عول المؤتمر عدم الاستقرار في الجنوب الإفريقي على السياسات التي تنتهجها جنوب إفريقيا[3]، وكما برز الاهتمام بالقضية في المؤتمر الوزاري السابع عشر والذي عقد بعمان - الأردن ١٤٠٨-١٩٨٨ إذ أصدر المؤتمر قراراً عبر من خلاله عن ترحيبه بالإعلان الصادر عن دول عدم الانحياز في مؤتمر "هراري" "زيمبابوي" من ١-٦ سبتمبر ١٩٨٦ بشأن ناميبيا، كما أكد من جديد شرعية وعدالة النضال الذي يخوضه شعب ناميبيا بكل الوسائل المتاحة، بما فيها الكفاح المسلح تحت قيادة منظمة شعب جنوب إفريقيا (سوابو) ممثله الوحيد والشرعي، كما أدان المؤتمر قيام نظام بريتوريا بتصعيد إرهاب الدول الإفريقية المجاورة، وكذا نهبها لموارد "ناميبيا الوطنية"، كما أشاد المؤتمر بالحملة الدولية المتواصلة المناهضة للفصل العنصري

---

[1] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الرابع، بالدار البيضاء، مرجع سابق، ص. ٥٨.

[2] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس عشر، بفاس -المغرب، ربيع الثاني ١٤٠٦ - يونيو ١٩٨٦،ص٤٥.

[3] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الخامس، بالكويت، مرجع سابق، ص.ص. ٥٥-٥٦.

والرامية إلى فرض عقوبات شاملة وإلزامية على نظام جنوب إفريقيا العنصري، منددا في نفس الوقت بجنوب إفريقيا لإنشائها "البانتوستانات"، التي يقصد بها عرقلة وتصفية الكفاح الذي يخوضه شعب "جنوب أفريقيا"، ودعا إلى عدم الاعتراف بأي شكل من الأشكال بهذه الكيانات[1].

كما نجد في مؤتمر القمة الخامس بالكويت ١٩٨٧. دعا المؤتمر الأعضاء على تشجيع فتح وإقامة مكاتب في عواصمها لتمثيل حركات التحرر الوطني في جنوب إفريقيا، المعترف بها، ومنح هذه المكاتب الامتيازات والحصانات التي تحتاجها لإنجاز مهامها[2]، وفي مؤتمر وزراء الخارجية التاسع عشر الذي عقد في القاهرة في ١٤١١/١٩٩٠، عبر المؤتمر فيه عن ترحيبه وارتياحه لنيل -ناميبيا- استقلالها في ٢١ مارس ١٩٩١ وانضمامها إلى الأمم المتحدة والأسرة الدولية بقيادة رئيسها ورمز نضالها السيد/ "سام ناجوما"، ودعا إلى دعم "ناميبيا" من قبل المجتمع الدولي لإقامة مؤسساتها الوطنية وإقامة اقتصادها، وأشاد المؤتمر بالبلدان التي أسهمت في صندوق منظمة الأمم المتحدة الخاص باستقلال ناميبيا، كما قرر المؤتمر إبقاء البند المعنون "سياسات الفصل العنصري

---

[1] **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع عشر ، عمان - الأردن، جمادى الأول ١٤٠٨ - سبتمبر ١٩٨٨، ص.ص. ٥٤،٥٣.

[2] **منظمة المؤتمر الإسلامي**، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الخامس ، بالكويت، مرجع سابق، ص٥٦.

لنظام الأقلية العنصري في جنوب أفريقيا" على جداول جميع مؤتمرات المنظمة المقبلة[١].

وفي مؤتمر القمة السادس الذي عقد في دكار "السنغال" أولى الوضع في جنوب إفريقيا اهتماما بالغا من خلال تأكيد القرارات السابقة ومطالبة حكومة جنوب إفريقيا بان تتخذ على الفور تدابير كفيلة بإنهاء العنف وبان تلتزم علنا ويجزم ببذل كل ما في استطاعتها لحماية حياة جميع السكان السود وممتلكاتهم[٢] .

من العرض السابق يبدو انه يمكن لنا تأكيد مدى ما تكنه المنظمة من اهتمام بالقضايا الإفريقية وقصر هذه الدراسة على الميز العنصري والوضع في "ناميبيا" لاعتبارها أكبر القضايا المؤرقة للدول الإفريقيه ، وهي تماثل مشكلة الشرق الأوسط من الجانب العربي ولطالما ارتكز التساند السياسي بين الجانبين عليهما.

ومن السياق السابق للصورة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وما يندرج تحت عضويتها من الدول من حيث الشمول العربي، وتواجد إفريقي كثيف، يبدو لنا مدى أهمية المنظمة وما لعبته، ويمكن أن تلعبه من دور في تنمية العلاقات العربية الإفريقية بجانب المنظمات الأخرى. وذلك ما أكدته مؤتمرات القمة، ووزراء الخارجية التي عقدت منذ نشأة المنظمة وحتى منتهى فترة الدراسة وهو عام ١٩٩١ المصادف لمؤتمر القمة

---

[١] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية التاسع عشر، في القاهرة، محرم ١٤١١-أغسطس ١٩٩٠، ص٦٥.
[٢] منظمة المؤتمر الإسلامي، تقرير قرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة السادس، بدكار ، مرجع سابق، ص٤٢.

السادس في دكار، إذ سرعان ما نلاحظ عرض وتناول جميع القضايا التي تؤرق الجانبين سواء الجانب العربي كقضية فلسطين، ومشكلة الشرق الأوسط، بالإضافة إلى القضايا الطارئة كالاعتداءات الإسرائيلية على لبنان، والعراق، وكذلك الاعتداءات الإسرائيلية على ليبيا، وأزمة الخليج، هذا من جانب القضايا العربية. ومن الجانب الأفريقي فقد كانت المنظمة قد صبت اهتمامها على القضايا الأفريقية من قبل مكافحة الاستعمار، والعنصرية، ومواجهة الكوارث البيئية، بالإضافة إلى محاولة احتواء ما يطرأ على القارة من كوارث.

هذا ومن ناحية أخرى نجد أن المنظمة قد لعبت دوراً مهماً في الحد من انفجار عدد من الخلافات بين الدول العربية والأفريقية وذلك من قبيل النزاع الليبي التشادي، والنزاع السنغالي الموريتاني.

ومن الأمور التي يبرز أثر المنظمة في توثيق العلاقات العربية الأفريقية، أن المنظمة في عرضها للقضايا لا تكتفي بقضايا الأعضاء فحسب بل نجد اهتمامها بالدول الإخرى أيضاً، إذ يبدو لنا من خلال العرض الذي تناول ما طرح من قضايا سياسية. أن مكافحة الاستعمار في إفريقيا لم يعني بها الدول الأفريقية الأعضاء فحسب بل تعدى إلى موضوع الاستعمار ومكافحته في طول القارة وعرضها، وكذا فإن تناول قضية الميز العنصري والتركيز عليه رغم عدم عضوية دول الجنوب في المنظمة، كل ذلك كان كفيلاً بان يبرز مدى إسهام المنظمة في تدعيم أواصر العلاقات العربية الإفريقية.

وهنا يبدو انه لا يجانبنا الصواب في أن نطلق على منظمة المؤتمر الإسلامي "منظمة عربية إفريقيةبجانب كونهامنظمة دوليه" لعدم اقتصار المنظمة على القضايا ذات الصلة بالدول الأعضاء وتعديها إلى القضايا الإفريقية خارج دائرة الأعضاء، مما يكفل تسانداً عربياً إفريقياً، أو دعماً واسعاً للعلاقات العربية والأفريقية، ولاعتبار المنظمة ملتقى عربي أفريقي يسهم في دعم العلاقات بين المجموعتين ثنائياً وجماعياً

ولما كانت المنظمة ذات مؤسسات وأجهزة متعددة على مختلف الأصعدة وكافة الجوانب، نجد أن المؤسسات الثقافية والأجهزة الاقتصادية هي أيضاً بدورها لعبت وتلعب دوراً مهما في توثيق الصلات، إذ أن المراكز الثقافية تلعب دوراً مهماً في الانتشار الثقافي الإسلامي في الدول الإفريقية، كما أن الأجهزة الاقتصادية كالبنك الإسلامية للتنمية تلعب دوراً مهماً في تشجيع التبادل التجاري بين الأعضاء ومن ضمنها بل غالبيتها الدول العربية والأفريقية، إذ مما يقوم به البنك الإسلامي للتنمية، القيام بتمويل استيراد السلع من بين الدول الأعضاء ودفع القيمة ومن ثم استرجاعها على فترات من الدولة المستوردة دونما أن يكون معها سيولة نقدية تدفعها[1].كل ذلك يلعب دوراً مهماً في تشجيع التبادل التجاري وبالتالي التكامل الاقتصادي بين الأعضاء وبالأحرى بين الدول العربية والإفريقية، هذا بالإضافة إلى التساند السياسي المتمثل في وقوف كل جانب بجانب الأخر في قضاياه المطروحة في مؤتمرات المنظمة والرقي بهذا التساند ليشمل المحافل الدولية. مما يمثل دعماً ومصدر قوة للجانبين.

---

[1] بناء على مقابلة تمت مع الدكتور محمد السيد سليم المتخصص في المنظمات الأسيوية والأستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة.

الخـــاتمة

من خلال الفصول الأربع التي تم الدراسة عبرها والتي تكشف وتؤكد ما كانت تلعبه المنظمات الدولية والإقليمية من دور وما تضطلع به وتسهم في تعزيز العلاقات بين المجموعات والدول، وتنسيق التعاون الدولي وقد تبين من خلال السعي لاستشفاف مدي ما تمثله المنظمات من أهمية في هذا الإطار وقد أتضح من خلال رصد جانب من التفاعلات التي تمت والتأييد المتبادل عبر الجمعية العامة للإمم المتحدة ،ما يؤكد علي ما كانت تضطلع به المنظمة الدولية، وما ساهمت فيه من دور في تعزيز العلاقات بين المجموعات والكتل المختلفة.

كما أتضح من خلال رصد اجتماعات جامعة الدول العربية والوقوف علي ما لعبته قراراتها في شأن تأييدها للجانب الإفريقي والتي تكشفت عن دور الجامعة في تعزيز العلاقات العربية الإفريقية وتعزيز التفاعل بين الجانبين وبدا ذلك فيما أبدته الجامعة من تأييد للقضايا الإفريقية وما أبدته من مساعي لتعزيز التعاون العربي الإفريقي بمختلف أوجه التفاعل وعبر التنسيق مع منظمة الوحدة الإفريقية.

كما توصلت الدراسة ومن خلال رصد دور منظمة الوحدة الإفريقية في تعزيز العلاقات العربية الإفريقية، وأتضح ذلك من خلال الدور الذي لعبته المنظمة في دعم القضايا العربية وخاصة ما يتعلق بالوضع في الشرق الأوسط وكذا تبعات تطورات الوضع في المنطقة العربية ومختلف القضايا العربية والني تعد أزمة الخليج ضمن أهمها وقد بينت الدراسة مدي

التفاعل الإفريقي مع القضايا العربية وتأييد المنظمة للقضايا العربية، كما بينت الدراسة مدي ما لعبه التنسيق بين الجامعة العربية والمنظمة الإفريقية –حين ذاك– من دور في تعزيز التعاون والتفاعل الإفريقي منذ فترة مبكرة كما تم الإشارة إلي بعض مأتم إنجازه في هذا الإطار "مؤتمر القمة العربي الإفريقي الأول" والذي نتج عنه العديد من الرؤى والمقترحات والأجهزة التي تم التعويل عليها ليتم التنسيق عبرها.

كما تم التوصل من خلال الدراسة للدور الذي لعبته منظمة المؤتمر الإسلامي كأكبر منظمة دولية تضم كافة الدول العربية ،وعدد كبير من الدول الإفريقية، وما أسهمت بها هذه المنظمة من تعزيز التضامن الإفريقي العربي من خلال ما تم التعرض في مؤتمراتها للقضايا العربية والإفريقية وتأييد قضايا الجانبين وتعزيز التعاون بين أعضائها ومن ثم بين الدول العربية والإفريقية وإيجاد الدعم المشترك عبر التساند المتبادل وتعزيز ذلك المسلك .

هذا وقد خلصت الدراسة إلي عظم وأهمية دور المنظمات الدولية في العلاقات الدولية، وضرورة توظيف هذه المنظمات في تعزيز التعاون بين أعضائها فضلا عن تحقيق الأهداف والتطلعات المشتركة وتعزيز التعاون بين المجموعات الدولية المختلفة.

وفي معرض اختصاص الدراسة بالعلاقات العربية الإفريقية، فانه من الضروري بما كان الإشارة إلي أهمية ايلاء الاهتمام بتعزيز التعاون

العربي الإفريقي من خلال ، استمرار الاهتمام من قبل الاتحاد الإفريقي، والجامعة العربية،والسعي لاجتماع الآليات المشتركة التي أنشأت عقب مؤتمر القمة العربي الإفريقي الأول بالقاهرة ٧ مارس ١٩٧٧، كما أنه من الضروري الاهتمام بمختلف التجمعات الأخرى وخاصة منظمة المؤتمر الإسلامي والسعي لتعزيز التعاون والتنسيق في إطاره ، وخاصة عقب تعاظم وتعدد الأعضاء فيها

كما أنه من الضروري بما كان أيضا تنسيق الجهود في أطار التفاعل مع المنظمة الدولية سواء من خلال السعي للتكتل في إطارها- رغم المعوقات في ظل الأحادية -أو من خلال الاستفادة من المتغيرات التي باتت تدخلها المنظمة الدولية ضمن الإصلاحات المقترحة، وأهم تلك المقترحات ما يتعلق بتوسيع العضوية في مجلس الأمن وما يمثله من أهمية في تعزيز المواقف.

فتعزيز العلاقات العربية الإفريقية عبر المنظمات الدولية الإقليمية بحاجة إلي قدر من الجهد لضمان استمرار فاعليته، في الظروف الدولية الراهنة. وهذا ما يدفع الجانبين إلي تعزيز الجهود المشتركة في هذا الإطار.

الملاحق

الملحق الأول

ميثاق جامعة الدول العربيه

ميثاق جامعة الدول العربية

إن حضرة صاحب الفخامة رئيس الجمهورية السورية،

وحضرة صاحب السمو الملكي أمير شرق الأردن،

وحضرة صاحب الجلالة ملك العراق،

وحضرة صاحب الجلالة ملك المملكة العربية السعودية،

وحضرة صاحب الفخامة رئيس الجمهورية اللبنانية،

وحضرة صاحب السمو ملك مصر،

وحضرة صاحب السمو ملك اليمن،

تثبيتاً للعلاقات الوثيقة والروابط العديدة التي تربط بين الدول العربية، وحرصاً على دعم هذه الروابط وتوطيدها على أساس احترام استقلال تلك الدول وسيادتها، وتوجيهاً لجهودها إلى ما فيه خير البلاد العربية قاطبة وصلاح أحوالها وتأمين مستقبلها وتحقيق أمانيها وآمالها، واستجابة للرأي العام في جميع الأقطار العربية.

قد اتفقوا على عقد ميثاق لهذه الغاية،

المواد

مادة ١:

تتألف جامعة الدول العربية من الدول العربية المستقلة الموقعة على هذا الميثاق(*). ولكل دولة عربية مستقلة الحق في أن تنضم إلى الجامعة، فإذا رغبت في الانضمام، قدمت طلباً بذلك يودع لدى الأمانة العامة الدائمة، ويعرض على المجلس في أول اجتماع يعقد بعد تقديم الطلب.

مادة ٢:

الغرض من الجامعة توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها، وتنسيق خططها السياسية، تحقيقا للتعاون بينها وصيانة لاستقلالها وسيادتها، والنظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية ومصالحها.

كذلك من أغراضها تعاون الدول المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً بحسب نظم كل دولة منها وأحوالها في الشؤون الآتية:

(*) انضمت إلى هذا الميثاق تطبيقا لهذه المادة الدول العربية الآتية بيانها:
(١) المملكة الليبية المتحدة في ١٩٥٣/٣/٢٨.
(٢) جمهورية السودان في ١٩٥٦/١/١٩.
(٣) الجمهورية التونسية في ١٩٥٨/١٠/١.
(٤) المملكة المغربية في ١٩٥٨/١٠/١.
(٥) دولة الكويت في ١٩٦١/٧/٢٠.
(٦) الجمهورية الجزائرية الشعبية في ١٩٦٢/٨/١٥.
(٧) جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية في ١٩٦٧/١٢/١٢.
(٨) دولة البحرين في ١٩٧١/٩/١١.
(٩) دولة قطر في ١٩٧١/٩/١١.
(١٠) سلطنة عمان في ١٩٧١/٩/٢٩.
(١١) دولة الامارات العربية المتحدة في ١٩٧٣/١٢/٦.
(١٢) الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ١٩٧٣/١١/٢٦.
(١٣) جمهورية الصومال الديمقراطية في ١٩٧٤/٢/١٤.
(١٤) فلسطين في ١٩٧٧/٩/٩.
(١٥) جمهورية جيبوتي في ١٩٧٧/٩/١٤.

(أ) الشؤون الاقتصادية والمالية، ويدخل في ذلك التبادل التجاري والجمارك، والعملة، وأمور انصناعة.

(ب) شؤون المواصلات، ويدخل في ذلك السكك الحديدية، والطرق، والطيران، والملاحة، وأمور الزراعة والصناعة.

(ج) شؤون الثقافة.

(د) شؤون الجنسية، والجوازات، والتأشيرات، وتنفيذ الأحكام وتسليم المجرمين.

(هـ) الشؤون الاجتماعية.

(و) الشؤون الصحية.

مادة ٣:

يكون للجامعة مجلس يتألف من ممثلي الدول المشتركة في الجامعة، ويكون لكل منها صوت واحد مهما يكن عدد ممثليها.

وتكون مهمته القيام على تحقيق أغراض الجامعة، ومراعاة تنفيذ ما تبرمه الدول المشتركة فيها من اتفاقات في الشؤون المشار إليها في المادة السابقة، وفي غيرها.

ويدخل في مهمة المجلس كذلك تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل، لكفالة الأمن والسلام، لتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية.

مادة ٤:

تؤلف لكل من الشؤون المبينة في المادة الثانية لجنة خاصة تمثل فيها الدول المشتركة في الجامعة. وتتولى هذه اللجان وضع قواعد

التعاون ومداه، وصياغتها في شكل مشروعات اتفاقات تعرض على المجلس للنظر فيه، تمهيداً لعرضها على الدول المذكورة.

ويجوز أن يشترك في اللجان المتقدم ذكرها أعضاء يمثلون البلدان العربية الأخرى، ويحدد المجلس الأحوال التي يجوز فيها اشتراك أولئك الممثلين، وقواعد التمثيل.

مادة ٥:

لا يجوز الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة، فإذا نشب بينهما خلاف لا يتعلق باستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أراضيها، ولجأ المتنازعون إلى المجلس لفض هذا الخلاف، كان قراره عندئذ نافذاً وملزماً.

وفي هذه الحالة لا يكون للدول التي وقع بينها الخلاف الاشتراك في مداولات المجلس وقراراته.

ويتوسط المجلس في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة، وبين أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها، للتوفيق بينهما.

وتصدر قرارات التحكيم والقرارات الخاصة بالتوسط بأغلبية الآراء.

مادة ٦:

إذا وقع اعتداء من دولة من أعضاء الجامعة، أو خشي من وقوعه فللدولة المعتدى عليها، أو المهددة بالاعتداء، أن تطلب دعوة المجلس للانعقاد فوراً.

ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء، ويصدر القرار بالإجماع، فإذا كان الاعتداء من إحدى دول الجامعة، لا يدخل في حساب الإجماع رأي الدولة المعتدية.

إذا وقع الاعتداء بحيث يجعل حكومة الدولة المعتدى عليها عاجزة عن الاتصال بالمجلس، فلممثل تلك الدولة فيه أن يطلب انعقاده للغاية المبينة في الفقرة السابقة، وإذا تعذر على الممثل الاتصال بمجلس الجامعة، حق لأي دولة من أعضائها أن تطلب انعقاده.

مادة ٧:

ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزما لجميع الدول المشتركة فى الجامعة، وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله، وفى الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظمها الأساسية.

مادة ٨:

تحترم كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى، وتعتبره حقاً من حقوق تلك الدول، وتتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها.

مادة ٩:

لدول الجامعة الراغبة فيما بينها في تعاون أوثق وروابط أقوى مما نص عليه هذا الميثاق، أن تعقد بينها من الاتفاقات ما تشاء لتحقيق هذه الأغراض، والمعاهدات والاتفاقات التي سبق أن عقدتها، أو التي تعقدها فيما بين دولة من دول الجامعة مع أية دولة أخرى، لا تلزم ولا تقيد

الأعضاء الآخرين

مادة ١٠:

تكون القاهرة المقر الدائم لجامعة الدول العربية، ولمجلس الجامعة أن يجتمع في أي مكان اخر يعينه.

مادة ١١:

ينعقد مجلس الجامعة انعقاداً عادياً مرتين في العام في كل من شهري مارس وسبتمبر[1]، وينعقد بصفة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك بناء على طلب دولتين من دول الجامعة.

مادة ١٢:

يكون للجامعة أمانة عامة دائمة تتألف من أمين عام وأمناء مساعدين، وعدد كاف من الموظفين.

ويعين مجلس الجامعة بأكثرية ثلثي دول الجامعة الأمين العام، ويعين الأمين العام بموافقة المجلس، الأمناء المساعدين والموظفين الرئيسيين في الجامعة.

ويضع مجلس الجامعة نظاماً داخلياً لأعمال الأمانة العامة وشؤون الموظفين، ويكون الأمين العام في درجة سفير، والأمناء المساعدون في درجة وزراء مفوضين، ويعين في ملحق لهذا الميثاق أول أمين عام للجامعة.

---

[1] عدل موعد الاجتماع من اكتوبر إلى سبتمبر بقرار مجلس الجامعة رقم ١٥٠٨ تاريخ ١٩٥٨/١٠/١٧ في دور الانعقاد العادي الثلاثين.

مادة ١٣:

يعد الأمين العام مشروع ميزانية الجامعة، ويعرضه على المجلس للموافقة عليه قبل بدء كل سنة مالية.

ويحدد المجلس نصيب كل دولة من الجامعة في النفقات، ويجوز أن يعيد النظر فيه عند الاقتضاء.

مادة ١٤:

يتمتع أعضاء مجلس الجامعة، أعضاء لجانها وموظفيها الذين ينص عليهم في النظام الداخلي، بالامتيازات الدبلوماسية أثناء قيامهم بعملهم، وتكون مصونة حرمة المباني التي تشغلها هيئات الجامعة.

مادة ١٥:

ينعقد المجلس في المرة الأولى بدعوة من رئيس الحكومة المصرية، بعد ذلك بدعوة من الأمين العام. ويتناوب ممثلو دول الجامعة رئاسة المجلس في كل انعقاد عادي.

مادة ١٦:

فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في هذا الميثاق، يُكتفى بأغلبية الآراء لاتخاذ المجلس قرارات نافذة في الشئون التالية:

أ- شئون الموظفين.

ب- إقرار ميزانية الجامعة.

ج- وضع نظام داخلي لكل من المجلس، واللجان، والأمانة العامة.

د- تقرير فض أدوار الاجتماع.

مادة ١٧:

تودع الدول المشتركة في الجامعة، الأمانة العامة نسخاً من جميع المعاهدات والاتفاقات التي عقدتها أو تعقدها مع أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها.

مادة ١٨:

إذا رأت إحدى دول الجامعة، أن تنسحب منها، أبلغت المجلس عزمها على الانسحاب قبل تنفيذه بسنة.

ولمجلس الجامعة أن يعتبر أية دولة لا تقوم بواجبات هذا الميثاق منفصلة عن الجامعة، وذلك بقرار يصدره بإجماع الدول عدا الدولة المشار إليها.

مادة ١٩:

يجوز بموافقة ثلثي دول الجامعة تعديل هذا الميثاق، وعلى الخصوص لجعل الروابط بينها أمتن وأوثق ولإنشاء محكمة عدل عربية ولتنظيم صلات الجامعة بالهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلام.

ولا يبت في التعديل إلا في دور الانعقاد التالي للدور الذي يقدم فيه الطلب. وللدولة التي لا تقبل التعديل أن تنسحب عند تنفيذه، دون التقيد بأحكام المادة السابقة.

مادة ٢٠:

يصدق على هذا الميثاق وملاحقه وفقاً للنظم الأساسية المرعية في كل من

الدول المتعاقدة، وتودع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة، ويصبح الميثاق نافذاً من قبل من صدق عليه بعد انقضاء خمسة عشر يوما من تاريخ استلام الأمين العام وثائق التصديق من أربع دول.

حرر هذا الميثاق باللغة العربية في القاهرة بتاريخ ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٦٤ (٢٢ مارس ١٩٤٥) من نسخة واحدة تحفظ في الأمانة العامة. وتسلم منها صورة مطابقة للأصل لكل دولة من دول الجامعة.

الملحق الثاني

ميثاق منظمة الوحده الافريقيه

ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية

نحن رؤساء دول وحكومات إفريقيا ومالاجاش المجتمعين بمدينة أديس أبابا بالحبشة .

مقتنعين بأن الحرية والمساواة والعدالة والكرامة هي أهداف أساسية لا غنى عنها لتحقيق الآمال المشروعة لشعوب إفريقيا .

ومقدرين لمسئولياتنا في توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية لقارتناو لتقدم شعوبنا التام في مجالات النشاط الإنساني .

ومدفوعين بإرادة مشتركة لتوطيد التفاهم بين شعوبنا والتعاون بين دولنا استجابة لأمال شعوبنا في تدعيم الأخوة والتضامن في نطاق وحدة أكبر تتخطى كافة الاختلافات القومية والعنصرية.

ومقتنعين بأن لترجمة هذا العزم إلى قوة دافعة تعمل على تحقيق التقدم الإنساني فإنه يتعين توفير الظروف الموائمة للسلام والأمن والمحافظة عليها، ومصممين على المحافظة على الاستقلال الذي حصلنا عليه بمشقة وعلى دعمه، و كذلك المحافظة على سيادة دولنا وسلامة أراضينا ودعمها ؛ ومكافحة الاستعمار الجديد بكافة أشكاله .

ومكرسين أنفسنا للتقدم الشامل لإفريقيا

ومؤملين بأن ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذين نؤكد هنا من جديد التزامنا بما تضمنا من مبادئ يهيئان أساسا متيناً لتعاون سلمى مثمر بين دولنا .

تحدونا الرغبة في أن نرى من الآن فصاعداً جميع دول إفريقيا ومالا جاش متحدة لتكفل الرفاهية والرخاء لشعوبنا .

كما عقدنا العزم على توثيق الروابط بين دولنا بإقامة منظمات مشتركة ودعمها. قد اتفقنا فيما بيننا على هذا الميثاق.

المنظمة

المادة (١)

اتفقت الأطراف السياسية المتعاقدة في الميثاق على إقامة منظمة تعرف باسم "منظمة الدول الإفريقية والمالاجاش".

الأهداف

المادة (٢)

١- تنحصر أهداف المنظمة فيما يلي :

(أ) تنمية وحدة دول إفريقيا ومالا جاش وتضامنها .

(ب) تنسيق وتقوية تعاونها وجهودها لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا

(ج) الدفاع عن سيادتها وسلامة أراضيها واستقرارها

(د) القضاء على الاستعمار بكافة أشكاله من القارة الأفريقية .

(هـ) تنمية التعاون الدولي ، أخذين في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

٢- لتحقيق هذه الأهداف ينسق أعضاء المنظمة سياستهم العامة، ويوفقون بينها خاصة في الميادين التالية :-

(أ) التعاون السياسي والدبلوماسي .

(ب) التعاون الاقتصادي ، بما في ذلك النقل والمواصلات .

(ج) التعاون التربوي والثقافي .

(د) التعاون الصحي والرعاية للصحة والتغذية .

(هـ) التعاون العلمي والفني .

المبادئ

المادة (٣)

تحقيقا للأهداف المبينة في المادة الثانية يؤكد أعضاء المنظمة ويعلنون تمسكهم بالمبادئ الأتية :-

١- المساواة في السيادة بين جميع دول إفريقيا ومالا جاش .

٢- عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول

٣- احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضييا وحقها الثابت في كيانها المستقبل

٤- التسوية السليمة للمنازعات عن طريق التفاوض ، والوساطة ، والتوفيق والتحكيم .

٥- الاستنكار المطلق لأعمال الاغتيال السياسي في جميع صوره ، وكذلك ألوان النشاط الهادم التي تقوم به الدول المجاورة أو أي دولة أخري .

٦- تأكيد سياسة عدم الانحياز تجاه جميع الكتل .

العضوية

المادة (٤)

لكل دولة أفريقية ومالاجاشية مستقلة ذات سيادة الحق في أن تصبح عضواً في المنظمة.

حقوق الدول الأعضاء وواجباتها

المادة (٥)

تتمتع جميع الدول الأعضاء بحقوق وواجبات متساوية.

المادة (٦)

تتعهد الدول الأعضاء بالالتزام الدقيق بالمبادئ المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا الميثاق.

المادة (٧)

تقوم المنظمة بتحقيق أغراضها عن طريق الفروع الرئيسية الآتية:

١- مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

٢- مجلس الوزراء.

٣- الأمانة العامة.

٤- لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم.

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

المادة (٨)

إن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة، ويقوم وفقاً لأحكام هذا الميثاق بمناقشة المسائل ذات الأهمية المشتركة لكل الدول الأعضاء، بغاية تنسيق السياسة العامة للمنظمة والتوفيق بينها. ويجوز له بالإضافة إلى هذا النظر في تكوين ووظائف وأعمال جميع فروع المنظمة أو أية وكالات متخصصة قد تنشأ وفقاً لأحكام هذا الميثاق.

المادة (٩)

يتألف المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات ومن ممثليهم المعتمدين ويجتمع مرة على الأقل كل عام (كل عامين)، كـــما يجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة أغلبية الدول الأعضاء.

المادة (١٠)

١- لكل عضو صوت واحد.
٢- تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمشتركين في التصويت.
٣- يبت في المسائـــل المتعلقة بالإجراءات بالأغلبية المطلقة، ويقرر ما إذا كانت مسألة ما ذات صبغة إجرائية أم لا بالأغلبية المطلقة لكل الدول الأعضاء الحاضرة ومشتركة في التصويت.
٤- يتألف النصاب القانوني من ثلثي أعضاء المنظمة، وذلك في أي اجتماع للمؤتمر.

المادة (١١)

يكون للمؤتمر سلطة وضع لائحته الداخلية.

مجلس الوزراء

المادة (١٢)

يتألف مجلس الوزراء من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين تعينهم حكومات الدول الأعضاء. ويجتمع مجلس الوزراء مرتين في العام على الأقل، ويجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة ثلثي الأعضاء.

المادة (١٣)

يكون مجلس الوزراء مسئولاً أمام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ويعهد إليه بمسئولية الإعداد للمؤتمرات التي يعقدها المؤتمر.

ويحاط علماً بأية مسألة محالة إليه من المؤتمر، كما يعهد إليه بتنفيذ قرارات مؤتمر رؤساء الدول وتنسيق أوجه التعاون الأفريقي طبقاً لتوجيهات رؤساء الدول والحكومات وفقاً للمادة الثانية (٢) من هذا الميثاق.

المادة (١٤)

١- لكل دولة عضو صوت واحد.

٢- تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلث الأعضاء الحاضرين والمشتركين في التصويت.

٣- يبت في المسائل المتعلقة بالإجراءات بالأغلبية المطلقة، ويقرر ما إذا كانت مسألة ما ذات صبغة إجرائية أم لا بالأغلبية المطلقة لكل الدول الأعضاء الحاضرة ومشتركة في التصويت.

٤- يتألف النصاب القانوني من ثلثي أعضاء المجلس وذلك في أي اجتماع له.

المادة (١٥)

يكون للمجلس سلطة بتقرير لائحته الداخلية.

المادة (١٦)

يكون للمنظمة أمين عام إداري يعينه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بناء على توصية مجلس الوزراء، ويقوم الأمين العام الإداري بتوجيه شئون الأمانة العامة.

المادة (١٧)

يكون للمنظمة أمين عام مساعد أو أكثر يعينهم مجلس الوزراء.

المادة (١٨)

تحدد وظائف الأمين العام وشروط خدمته، وكذلك الأمناء العاملين المساعدين وغيرهم من الموظفين وفقاً لأحكام هذا الميثاق واللوائح التي يوافق عليها مجلس الوزراء.

١- على الأمين العام وهيئة الموظفين ألا يطلبوا أو يتلقوا في قيامهم بواجباتهم تعليمات من أي حكومة أو أية سلطة خارجية عن المنظمة، وعليهم الامتناع عن القيام بأي عمل قد يسئ إلى مراكزهم باعتبارهم موظفين دوليين مسئولين أمام المنظمة وحدها.

٢- يلتزم كل عضو بالمنظمة باحترام الصفة المطلقة لمسئوليات الأمين العام الإداري وهيئة الموظفين، وأن يمتنع عن التأثير عليهم في قيامهم بمسئولياتهم.

لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم

المادة (١٩)

تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية وتوافق، تحقيقاً لهذه الغاية، على عقد معاهدة منفصلة ينشأ

بمقتضاها لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم، وتعتبر هذه المعاهدة جزءاً لا يتجزأ من هذا الميثاق.

اللجان المتخصصة

المادة (٢٠)

ينشئ المؤتمر اللجان المتخصصة التي يرى ضرورة لإنشائها ومن بينها :

١-الجنة الاقتصادية والاجتماعية.

٢-الجنة التعليمية والثقافية.

٣-الجنة الصحية والرعاية الصحية والتغذية.

٤-لجنة الدفاع.

٥-الجنة التعليمية والفنية والأبحاث.

المادة (٢١)

تتألف كل لجنة متخصصة من المشار إليها في المادة (٢٠) من الوزراء المعنيين، أو من الوزراء الآخرين، أو من مفوضين تعينهم حكومات الدول الأعضاء .

المادة (٢٢)

تكون مباشرة اختصاصات اللجان المتخصصة وفقا لأحكام هذا الميثاق واللوائح التي يقرها مجلس الوزراء.

الميزانية

المادة (٢٣)

يوافق مجلس الوزراء على ميزانية المنظمة التي يعدها الأمين العام الإداري ، وتمول الميزانية بأنصبة من الدول الأعضاء طبقا لجداول الأنصبة المعمول بها في الأمم المتحدة، بشرط ألا يتجاوز نصيب أي دولة عضو عشرون في المائة من الميزانية الثانوية العادية للمنظمة، وتوافق الدول الأعضاء على دفع ما يخصها من أنصبة بصورة منتظمة.

توقيع الميثاق والتصديق عليه

المادة (٢٤)

لجميع الدول الإفريقية والمالاجاشية المستقلة ذات السيادة أن توقع هذا الميثاق، وتقوم الدول الموقعة بالتصديق عليه طبقا لإجراءاتها الدستورية الخاصة بها - وتوضع الوثيقة الأصلية المعدة باللغتين الإنجليزية والفرنسية - اللغتين اللتين لهما حجية متساوية، لدى حكومة الحبشة التي تقوم بإرسال نسخ معتمدة منها إلى جميع الدول الإفريقية والمالاجاشية المستقلة ذات السيادة . وتوضع وثائق التصديق لدى حكومة الحبشة التي تقوم بأخطار جميع الدول الموقعة بهذا الإيداع .

دخول المعاهدة في دور النفاذ

المادة (٢٥)

ويعتبر هذا الميثاق نافذا بمجرد استلام حكومة الحبشة وثائق التصديق من ثلثي الدول الموقعة

تسجيل الميثاق

المادة (٢٦)

يسجل هذا الميثاق بعد التصديق عليه لدى سكرتيرة الأمم المتحدة عن طريق حكومة الحبشة، وطبقا لأحكام المادة (١٠٢) من ميثاق الأمم المتحدة .

تفسير الميثاق

المادة (٢٧)

يفصل في أي مسألة تثار بشأن تفسير هذا الميثاق بأغلبية مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الحاضرين والمشتركين في التصويب.

الانضمام والقبول

المادة (٢٨)

١.يجوز لكل دولة أفريقيـــة مستقلة ذات السيادة أن تخطر الأمين العام الإداري في أي وقت برغبتهما في الانضمام إلى هذا الميثاق .

٢.يقوم الأمين العام الإداري عند استلام مثل هذا الإخطار بإرسال نسخة منه إلى جميع الدول الأعضاء .ويتقرر الانضمام بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء .يبلغ قرار كل دولة عضو للامين العام الإداري الذي يقوم عند تلقى العدد اللازم من الأصوات بإبلاغ القرار إلى الدورة المعينة .

أحكام مختلفة

المادة (٢٩)

تكون الإنجليزية والفرنسية لغتي العمل في المنظمة وجميع فروعها.

المادة (٣٠)

يجوز للامين العام الإداري أن يقبل نيابة عن المنظمة الهدايا والوصايا وغيرها من الهبات الأخرى المقدمة إلى المنظمة بشرط موافقة مجلس الوزراء .

المادة (٣١)

يقرر مجلس الوزراء المزايا والحصانات التي تمنح لموظفي الأمانة العامة في أقاليم الدول الأعضاء.

انقضاء العضوية

المادة (٣٢)

تقوم أي دولة ترغب في إنهاء عضويتها بتقديم أخطار كتابي إلى الأمين العام الإداري. ويصبح الميثاق غير نافذ بالنسبة للدول المنسحبة في نهاية عام واحد مثل هذا الإخطار، وعندئذ تنقضي عضوية الدولة في المنظمة .

تعديل الميثاق

المادة (٣٣)

يجوز تعديل هذا الميثاق أو تنقيحه إذا تقدمت أي دولة عضو بطلب كتابي بهذا الخصوص إلى الأمين العام الإداري ، ويشترط مع ذلك ألا يعرض التعديل المقترح على مؤتمر رؤساء الدول والحكومات للنظر فيهم إلا بعد إخطار جميع الدول الأعضاء به في الوقت المناسب ، وانقضاء عام على هذا الإخطار . ولا يصبح هذا التعديل نافذاً إلا إذا وافق عليه ثلثا جميع الدول الأعضاء على الأقل .

إقرارا بهذا قد قمنا ، نحن رؤساء الدول والحكومات الأفريقية والمالاجاشية بتوقيع هذا الميثاق.

صدر في أديس أبابا في الخامس من مايو ١٩٩٣ .

الموقعون

الجزائر
بورندي
الكاميرون
إفريقياالوسطى
تشاد
الكونغو (برازافيل)
الكونغو (ليوبولدفيل)
داهومي
إثيوبيا
جابون
غانا
غنيا
ساحل العاج
ليبيريا
ليبيا

مالي
موريتانيا
مراكش
النيجر
نيجيريا
رواندا
السنغال
سيراليون
الصومال
السودان
تنجانيقا
توجو
تونس
أوغندا
الجمهورية العربية المتحدة

ملحق (٢٤)

بروتوكول لجنة الوساطة والتوفيق والتحكم

القسم الأول : الإنشاء والتنظيم

المادة الأولى

تقرر أمور لجنة الوساطة والتوفيق والتحكم المنشاة بمقتضى المادة ــ١٩ من ميثاق الوحدة الأفريقية وفقا لبنود البروتوكول الحالي.

المادة الثانية

١-تتكون اللجنة من واحد وعشرون عضوا ينتخبهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

٢-لا يسمح بوجود عضوين من مواطني نفس الدولة.

٣-يجب أن يكون أعضاء اللجنة من الأشخاص ذوى المؤهلات الفنية المعترف بها.

٤-لكل دولة عضو في المنظمة الوحدة الأفريقية الحق في تعيين مرشحين اثنين.

٥-يعد السكرتير العام الإداري قائمة بالمرشحين المعنيين بواسطة الدول الأعضاء ، ويقدمها لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

المادة الثالثة

١-ينتخب أعضاء اللجنة لفترة خمسة أعوام ، ويكونون قابلين لإعادة انتخابهم.

٢-يبقى أعضاء اللجنة الذين انتهت مدة خدمتهم في وظائفهم، حتى انتخاب اللجنة الجديدة.

الملحق الثالث

اعلانات وقرارات مؤتمرالقمه العربي- الإفريقي الأول
القاهره ٧- ٩مارس١٩٧٧م

أولا :ـــ اعلان وبرنامج العمل للتعاون العربي ـ الأفريقي

أولا: مقدمـــة

١) نحن ملوك ورؤساء الدول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية المجتمعين في القاهرة من ٧ إلى ٩ مارس (آذار) سنة ١٩٩٧م.

٢) آخذين في الاعتبار ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية وميثاق جمعة الدول العربية.

٣) مستذكرين المقررات التي اتخذت والمقررات الصادرة على مختلف المستويات وبوجه خاص تلك التي صدرت عن الدورة غير العادية الثامنة والدورتين العاديتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين لمجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية ، وكذلك الصادرة عن مؤتمري القمة السادس والسابع العربيين وعن الدورتين العاديتين الثانية والستين والثالثة والستين لمجلس جامعة الدول العربية من أجل تدعيم التعاون بين الدول الافريقيه والعربيه

٤) مدركين لروابطنا ولمصالحنا المتعددة وللاعتبارات الجغرافية والتاريخية والثقافية وللرغبة في تطوير التعاون في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بسبب مقتضيات كفاحنا المشترك ضد السيطرة والاستغلال في جميع صورها.

٥) مقدرين روابط الصداقة والأخوة وحسن الجوار القائمة بين الدول الإفريقية والدول العربية.

٦) مدفوعين بإرادة مشتركة لدعم التفاهم بين شعوبنا والتعاون بين دولنا استجابة لأماني شعوبنا في تعزيز الإخاء الإفريقي العربي.

٧) مصممين على تـدعيم الروابط القائمة بين دولنا وشعوبنا وذلك بإنشاء مؤسسات مشتركة.

٨) آخذين في الاعتبار المصالح والمطامح المشتركة للشعوب الإفريقية.

٩) مقتنعين بأن التعاون الإفريقي العربي قد دخل في إطار العمل المشترك الذي تقوم به جميع البلدان النامية من أجل زيادة تعاونها من ناحية ومن ناحية أخري من أجل تكثيف جهودها لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد أكثر أنصافا وعدلا.

١٠) مصممين على استخدام مواردنا الطبيعية والبشرية من أجل التقدم الشامل لشعوبنا في جميع ميادين النشاط البشرى .

١١) مستذكرين المبادئ والاحكام الواردة في ميثاق الجزائر وإعلان ليما والإعلان الإفريقي عن التعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادي وبيانات وقرارات وبرنامج العمل للتعاون الاقتصادي الصادر عن مؤتمر القمة الرابع لدول عدم الانحياز والأحكام الاقتصادية والمتعلقة بتصفية الاستعمار في إعلان مؤتمر القمة الإسلامي في لاهور . والإعلان الرسمي لمؤتمر القمة لملوك ورؤساء الدول أعضاء منظمة الدول

المصدرة للنفط . وإعلان وبرنامج العمل لإنشاء نظام اقتصادي دولي جديد الصادرين عن الدورة السادسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة وميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، وإعلان برنامج العمل الصادرين عن مؤتمر داكار بشأن المواد الأولية والتنمية.

١٢) قررنا الموافقة على هذا الإعلان وبرنامج العمل اللذين يحددان المبادئ وإطار العمل الجماعي والفردي للبلدان الإفريقية والعربية في ميدان التعاون الأفريقي العربي .

ثانيا : المبـــادئ

١٣) التعاون السياسي والاقتصادي بين الدول الإفريقية والعربية يقوم بصفة خاصة علي المبادئ الآتية :

أ- احترام سيادة جميع دولنا وسلامتها ووحدة أراضيها واستقلالها السياسي

ب- المساواة بين جميع الدول.

ج- السيادة الدائمة للدول والشعوب على مواردها الطبيعية.

د- نبذ العدوان وعدم شرعية احتلال أو ضم أراضـي الغير بالقوة.

هـــ- عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى.

و- الحفاظ علي المصالح المتبادلة علي أساس المعاملة بالمثل والمساواة.

ز- تسوية الخلافات وحل النزاعات بالطرق السلمية وبروح من التسامح.

ح- الكفاح المشترك ضد السيطرة والعنصرية والاستغلال في جميع صورها من أجل الحفاظ على السلام والأمن الدوليين.

ثالثاً: مجالات التعاون وبرنامج العمل

أ- مجالات التعاون :-

١٤) تتعهد البلدان الإفريقية والعربية بتنمية علاقاتها على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف على أسس من التعاون الشامل وطويل الأجل في الميادين التالية:

أ- الميدان السياسي والدبلوماسي.

ب- الميدان الاقتصادي والمالي.

ج- الميدان التجاري.

د- الميدان التربوي والثقافي والعلمي والفني والإعلامي.

ب- التعاون السياسي والدبلوماسي:

١٥) إن البلدان الإفريقية والعربية:

تؤكد من جديد التزامها بسياسة عدم الانحياز عاملاً هاماً في الكفاح من أجل :

أ- حرية واستقلال الأمم.

ب- إقامة عالم يسوده السلام والأمن لجميع الدول.

ج- التطبيق الشامل لمبادئ التعايش السلمي.

د- إضفاء الصبغة الديموقراطية على العلاقات الدولية.

هـ- حقوق متساوية في التعاون.

و- التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي.

١٦) تدين الإمبريالية والاستعمار الجديد والصهيونية والميز العنصري وسائر أشكال التمييز والتفرقة العنصرية والدينية خاصة في إفريقيا وفي فلسطين والأراضي العربية المحتلة.

التجـــــــارة :-

٢١) قرر الجانبان اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل :-

أ- إقامة علاقات تجارية مباشرة.

ب- سد حاجة أسواقهما على أساس الأولوية قدر المستطاع.

ج- تسهيل التجارة الإفريقية العربية المباشرة بما في ذلك وضع الأنظمة التجارية التفضيلية.

هـ- إقامة التعاون بين المؤسسات المصرفية ومؤسسات التأمين وإعادة التأمين الإفريقية والعربية.

٢٢) ولتحقيق ذلك فإن الجانبين يطلبان من الأمين العام الإداري لمنظمة الوحدة الإفريقية والأمين العام لجامعة لدول العربية إعداد دراسات عن الأسواق الإفريقية والعربية بالاشتراك مع البنك الإفريقي للتنمية والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا واللجنة الاقتصادية لإفريقيا بهدف تشجيع التجارة الأفريقية والعربية.

التعـــدين والصـــناعة :-

٢٣) طبقاً لسياسة الجانبين في سيطرة الدول على مواردها وتحقيق القيمة المثلى لمواردها الأولية قرر الجانبان :-

أ- التعاون في مجال المسح المنتظم للموارد الطبيعية بهدف تطوير استخدامها واستغلالها الرشيد.

ب- تكثيف التصنيع عن طريق استغلال وتسويق ونقل مواردها التعدينية والأولية وتشجيع مشروعات الاستثمار في هذه الميادين.

ج- تنمية التعاون المالي والفني وتشجيع الأبحاث في جميع ميادين الصناعة والتعدين والاتفاق على الشروط الملائمة لذلك التعاون عن طريق إقامة مشروعات مشتركة أو تقديم المنح والقروض.

الزراعة والغابات ومصايد الأسماك وتربية الحيوان:-

٢٤) قرر الجانبان :-

أ- تطوير الزراعة بإدخال الأساليب الفنية الحديثة والمتقدمة في ميادين الإنتاج والتوزيع والتخزين.

ب- تعزيز تحديث أساليب تربية الحيوان وتحسين سلالاتها وإنتاجيتها.

جـ- ضمان الزيادة السريعة والملموسة للإنتاج الغذائي عن طريق الاستثمار المباشر والمشروعات المشتركة وأساليب التعاون الأخرى بالنسبة للإنتاج الحيواني والغذائي واستثمار الغابات وتسويق منتجات الأخشاب.

د- تبادل المعلومات ونتائج الأبحاث المستهدفة لتحسين ظروف المعيشة في المناطق الريفية مع التركيز على الهياكل الأساسية الريفية.

هـ- اتخاذ الخطوات اللازمة في إطار نظام مقبول لمساعدة البلدان الإفريقية والعربية على تصنيع موادها الأولية إلى أقصى حد ممكن قبل تصديرها.

و- الاتفاق على الترتيبات الخاصة بالتعاون المالي والفني بهدف الوصول إلى عمل مشترك لتطوير الزراعة والغابات ومصايد الأسماك والإنتاج الحيواني.

الطاقة والموارد المائية :-

٢٥) قرر الجانبان تأكيد السيطرة الفعّالة لكل دولة على موارد الطاقة في بلادها.

٢٦) قرر الجانبان الاتفاق بين الدول أو المؤسسات المختصة الوطنية الإفريقية والعربية على :-

أ- تعزيز عمليات التنقيب عن جميع مصادر الطاقة بما فيها البترول واستغلالها ونقلها وتخزينها والعمل على تنمية الاستثمارات في هذه العمليات.

ب- تبادل المعلومات والخبرات والتكنولوجيا في ميدان الطاقة.

جا- تعزيز تبادل المعلومات واستخدام الخبرات المستفادة والتكنولوجيا الملائمة من أجل تحسين الظروف المناخية والصحراوية، وكذلك أساليب العمل الملائمة المتعلقة باستغلال الأنهار والبحيرات والأحواض ومصادر المياه الجوفية.

د- التعاون في استغلال الطاقة الكهربائية المتولدة من القوى المائية ومصادر الطاقة الأخرى على أسس إقليمية كلما أمكن ذلك لأغراض التنمية في نطاق ترتيبات مقبولة للطرفين.

هـ- تكثيف استخدام موارد الطاقة الأخرى مثل الطاقة الشمسية والحرارية والنووية وغيرها من مصادر الطاقة وكذلك الأبحاث في هذا المجال وذلك بهدف الإسراع في عملية التنمية الاقتصادية، وإيقاف الزحف الصحراوي وتآكل التربة ومكافحة القحط في إفريقيا.

النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية :-

٢٧) رغبة في تيسير وسائل الاتصال بين الدول الإفريقية والعربية يقرر الجانبان :-

أ- الإسراع في تنمية الهياكل الأساسية الحديثة للطرق والسكك الحديدية والخطوط الجوية والمجاري المائية الداخلية الصالحة للملاحة والنقل البحري باعتبارها أسساً هامة لتنمية التعاون الإفريقي العربي.

ب- إقامة وصلات - ووفقاً للأولويات - بين شبكات الطرق والسكك الحديدية والخطوط الجوية الوطنية بهدف تيسير النقل الاقتصادي السريع للأشخاص والسلع طبقاً لاتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف.

ج- إجراء الدراسات اللازمة لإنشاء اتحادات لشركات الشحن البحري مما يتيح لها العمل بكفاءة أكبر والاشتراك في استخدام تسهيلات الموانئ والصيانة واستكشاف إمكانية الابتكارات الفنية في ميادين النقل والمواصلات.

د- تقوية أواصر التعاون بصورة فعّالة بين شركات الطيران بهدف توسيع نطاق الخدمات الجوية وترشيدها.

هـ- تحسين الشبكات البريدية وشبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية القائمة وتوسيع إطارها وفقاً للأولويات.

و- التعاون في تنفيذ المشروعات على المستوى الإقليمي الفرعي وعلى المستوى القاري في ميادين الاتصالات السلكية واللاسلكية والطرق والسكك الحديدية.

التعاون المالي :-

٢٨) يقرر الجانبان :

أ- اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتعزيز التعاون المالي الفعّال بالشروط التي تكفل الأمن والضمانات عن طريق :-

١- القروض الثنائية المباشرة طويلة الأجل بأفضل الشروط الممكنة لكلا الجانبين والاستثمارات المباشرة وكذلك المشروعات المالية المشتركة.

٢- القروض متعددة الأطراف طويلة الأجل بأفضل الشروط الممكنة لكلا الطرفين لتمويل المشروعات بما في ذلك دراسات الجدوى.

٣- الاشتراك الإفريقي العربي في التجمعات (كونسورتيا) المالية الدولية لتمويل المشروعات المشتركة في إفريقيا والعالم العربي.

ب- تسهيل دخول المؤسسات المالية الإفريقية والعربية وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في الدول المعنية وعلى أساس الأفضلية إلى أسواق رؤوس الأموال الإفريقية والعربية.

ج- دعوة منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية إلى التعاون مع بنك التنمية الإفريقي والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا وغيرهما من المؤسسات المتخصصة للبحث عن الصيغة الملائمة لتعاون اقتصادي ومالي وفني أوثق وخاصة عن طريق إنشاء مؤسسات مالية إفريقية عربية ووضع اتفاقية إفريقية عربية تتضمن قواعد معاملة الاستثمارات.

د- دعوة بنك التنمية الإفريقي والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا إلى تنسيق نشاطهما الاستثماري والمشاركة في تمويل المشروعات الإفريقية متعددة الجنسيات.

التعاون في المجالات الاجتماعية والثقافية والتربوية :-

٢٩) رغبة في تحقيق تفاهم أفضل بين الشعوب والدول العربية والإفريقية اتفق الجانبان على تعزيز الصلات في المجالات الاجتماعية والثقافية والتربوية بعقد اتفاقات ملائمة بشأن :-

أ- البعثات الثقافية والمهرجانات.

ب- المنح الدراسية وبرامج التدريب والرياضة.

ج- النشاط العمالي والنقابي.

د- التعاون في ميدان الوسائل الإعلامية كالصحافة ووكالات الأنباء والأقمار الصناعية المستخدمة في الاتصالات والراديو والتليفزيون.

هـ- تبادل المعلومات الملائمة والخبرات والمساعدات في حل المشاكل الاجتماعية مثل توطين الرحل.

٣٠) ونظراً للدور الإنساني والثقافي الذي تلعبه السياحة في تعزيز التفاهم بصورة أفضل اتفق الجانبان أيضاً على تشجيع وتيسير السياحة ودعم التعاون في هذا الميدان وخاصة عن طريق الاستثمارات أو المشروعات المشتركة في ميدان السياحة.

التعاون العلمي و الفني :-

(٣١) قرر الجانبان :

أ- تعزيز وتنسيق الأبحاث عن طريق تبادل المعلومات والدراسات العلمية و الفنية.

ب- إنشاء خدمات استشارية مشتركة ومعاهد متخصصة للتدريب.

جـ- توفير التعاون الفني المباشر الذي يشمل المنح التدريبية والمنح الجامعية في ميدان العلوم والتكنولوجيا.

د- توسيع نطاق التعاون الفني لضمان توفير الخبراء.

رابعا : المؤسسات

٣٢) رغبة في تعزيز تنسيق أنشطة التعاون الإفريقي العربي للإسهام في تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل فقد قرر الجانبان :

أ ــ إنشاء لجنة مشتركة دائمة على المستوى الوزاري لتقوم دوريا بمتابعةوضمان تنفيذ أحكام هذا الإعلان ولاكتشاف مجالات أخرى للتعاون .

ب ــ أن يمنح كل طرف صفة المراقب إلى الطرف الآخر في اجتماعات كل منظمة عند مناقشة موضوعات ذات أهمية مشتركة

ج ــ أن تنشئ كل من منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية في أسرع وقت ممكن لدى سكرتارية الأخرى بهدف المحافظة على علاقات العمل بطريقة وثيقة ودائمة في تطبيق التعاون الإفريقي العربي .

د ــ دعوة المؤسسات الإفريقية والمؤسسات العربية المناظرة لها في مختلف المجالات لاتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإقامة علاقات وثيقة من شأنها تسهيل التعاون وتنسيق أوجه نشاطها.

١) صدر هذا الإعلان بالقاهرة في يوم ٩ مارس (آذار) لعام ١٩٩٧م ولنصوصه باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية نفس الحجية . ومصداقا لما فيه وضعنا توقيعنا .

ثانيا :ــ إعلان حول التعاون الاقتصادي والمالي العربي ــ الأفريقي

إن إعلان القمة الإفريقي العربي الأول المنعقد في القاهرة من ٧ إلى ٩ (آذار) سنة ١٩٩٧م.

بالنظر إلي ان الشعوب الإفريقية والعربية تخوض نضالا مشتركا من أجل مواجهة أعباء التنمية وإنهاء السيطرة والتبعية والاستغلال والتحرك نحو تحقيق نظام اقتصادي عالمي وعادل .

وإدراكاً من المؤتمر الإفريقي العربي الأول لحقيقة ان التخلف والمشاكل الاقتصادية التي تعانى منها الشعوب الإفريقية والعربية إنما نشأت أساسا علي ظروف الاستغلال والاستعمار قرونا طويلة كما تكمن في الوضع غير المتكافئ في الإطار الراهن للعلاقات الاقتصادية الدولية وأنها تكمن في طبيعة النظام الاقتصادي الدولي الراهن القائم أساسا لخدمة أهداف الدول الصناعية المستغلة.

وتعبيرا عن أيمان الدول الإفريقية والعربية بأن قضية التحرير والتنمية الإفريقية قضية واحدة لا تتجزأ.

وإذ يلاحظ المؤتمر، أن التعاون الإفريقي العربي قد قطع مراحل إيجابية نحو الإسهام في عملية التنمية وسيطرة الشعوب الإفريقية والعربية على مواردها وثرواتها الطبيعية.

وإذ يلاحظ كذلك أن حجم التعاون الإفريقي العربي في المجال الاقتصادي والمالي في السنوات الثلاث الماضية قد تضاعف سبع مرات وقام في معظمه علي أسس وشروط ميسرة تفصيلية تتناسب والأوضاع الاقتصادية القائمة ودعم موارد المؤسسات المالية والتنموية العربية والإفريقية وعلي رأسها المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا والصندوق العربي لإقراض الدول الإفريقية

والصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الإفريقية وبنك التنمية الإفريقي وصناديق التعاون الإفريقي العربي.

يقرر عند هذه المرحلة التاريخية الموافقة على خطة متكاملة طويلة المدى للتعاون الإفريقي العربي في المجال الاقتصادي والمالي تتضمن ما يأتي:

١) تشجيع المؤسسات المالية الوطنية والمتعددة الأطراف على تقديم مساعدات فنية ومالية لدراسة الجدوى للمشروعات الائتمانية وهياكل البنية الأساسية في إفريقيا وإعدادها للتمويل بما في ذلك المشروعات الأربعة التي اقترحتها اللجنة الاقتصادية لإفريقيا.

٢) تدعيم موارد المؤسسات الوطنية والمتعددة الأطراف التي تعمل في ميدان التنمية الإفريقية.

٣) المساهمة في تدعيم الموارد المالية لبنك التنمية الإفريقي عن طريق الإقراض من أسواق المال العربية بأفضل الشروط الممكنة.

٤) زيادة موارد المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا لتمكينه من زيادة المساهمة في تلبية احتياجات التنمية الإفريقية.

٥) تدعيم العلاقات التجارية بين الدول الإفريقية والعربية عن طريق اعطاء معاملة تفضيلية متبادلة.

٦) تنسيق المساعدات المالية والمقدمة من الدول العربية والمؤسسات المالية الجماعية وذلك تعزيزاً للأثر الإنمائي لتلك المساعدات في الدول الإفريقية المستفيدة.

٧) تشجيع الاستثمارات العربية خاصة عن طريق إنشاء مشروعات إفريقية عربية مشتركة والعمل على وضع نظام لضمان الاستثمارات في الدول الإفريقية.

٨) تشجيع توظيف رؤوس الأموال العربية في الدول الإفريقية في شكل استثمارات أو قروض أو ودائع.

٩) تشجيع التعاون الفني بين الدول العربية والدول الإفريقية.

١٠) زيادة المساعدات الثنائية المقدمة عن طريق الصناديق الوطنية إلى الدول الإفريقية.

١١) أن تقوم اللجنة الدائمة بالتنسيق مع المؤسسات الإفريقية والعربية المختصة (وبصفة خاصة اللجنة الاقتصادية لإفريقيا وبنك التنمية الإفريقي والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا) بالعمل على وجه السرعة من أجل تنفيذ البنود السابقة وعلى الأخص البنود: الثالث والرابع والسابع والعاشر.

ثالثاً: تنظيم وطريقة العمل لتحقيق التعاون العربي - الأفريقي

بالإضافة إلى مؤتمر الإفريقي ومجلس الوزراء الإفريقي العربي تنشأ الأجهزة المشتركة لضمان تحقيق التعاون الإفريقي العربي كما تحدد في إعلان وبرنامج العمل للتعاون الإفريقي العربي وهي:

١- اللجنة الدائـــــــــــــــــــــمة.

٢- مجموعات العمل واللجان المختـــــــــــصة.

٣- لجنة التنســـــــــــــــــــــيق.

٤- محكمة إفريقية/عربية خاصة أو لجنة التحكيم.

أولاً: مؤتمر القمة ومجلس الوزراء المشتركان:-

يعقد مؤتمر القمة الأفريقي العربي مرة كل ثلاث سنوات ويعقد الاجتماع العادي لمجلس الوزراء المشترك مرة كل ثمانية عشر شهراً.

ثانياً: اللجنـــــة الدائمـــــــة:

التكوين:

تشكل اللجنة الدائمة من أربعة وعشرين وزيراً يتم اختيار إثنى عشر منهم بواسطة منظمة الوحدة الإفريقية وإثنى عشر بواسطة جامعة الدول العربية أو ممثليهم على أن يكونوا على مستوى سفراء على الأقل ومن أمين عام منظمة الوحدة الإفريقية وأمين عام جامعة الدول العربية.

الرئاسة:-

يكون رئيسا كل من مجموعة الإثنى عشر في منظمة الوحدة الأفريقية ومجموعة الإثنى عشر في جامعة الدول العربية هما الرئيسان المشاركان للجنة الدائمة.

الاجتماعات وأمكنتها:-

تعقد اللجنة الدائمة اجتماعاً عادياً مرتين كل عام في مقر المنظمتين بالتبادل إلا في حالة توجيه دعوة من إحدى الدول الأعضاء وتعقد اجتماعات غير عادية عند الاقتضاء بناء على اتفاق الرئيسين، وتحدد مواعيد وفترات تلك الاجتماعات بعد إجراء مشاورات بين الرئيسين والأمينين العامين للمنظمتين.

الصلاحيات:-

تقوم اللجنة الدائمة بتنفيذ أعمال التعاون الإفريقي العربي ومتابعة تطوراته في المجالات المختلفة وتوجيه ذلك التعاون نحو الأهداف السياسية والثقافية والاجتماعية والتكنولوجية والاقتصادية كما توخاها إعلان وبرنامج عمل التعاون الإفريقي العربي.

ومن أجل هذا تتخذ اللجنة القرارات اللازمة ويكون من بين ما تقوم به ما يأتي:-

أ- ضمان تنفيذ ومتابعة قرارات مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء.

ب- النظر في المسائل التي يثيرها كل جانب ووضع الاقتراحات اللازمة من أجل تقديمها إلى مجلس الوزراء بهدف دعم وترسيخ التعاون الإفريقي العربي.

ج- إنشاء مجموعات العمل اللازمة لدراسة مختلف نواحي التعاون الإفريقي العربي وتحديد صلاحياتها وقواعدها الإجرائية.

د- إقرار تشكيل اللجنة المختصة بناء على اقتراحات مجموعات العمل.

هـ- الموافقة على المشروعات التي تقترحها مجموعات العمل المختصة.

و- معالجة الأمور المتعلقة بالتنظيم والتنسيق العامين من أجل إقامة التعاون.

ز- للجنة الدائمة أن تقترح عند الاقتضاء عقد اجتماع غير عادي لمجلس الوزراء المشترك.

رابعاً: مجموعات العمل واللجان المتخصصة

تُنشأ مجموعات العمل واللجان المتخصصة في الميادين الآتية طبقاً لإعلان وبرنامج عمل التعاون الإفريقي العربي كلما دعت الحاجة إلى ذلك:-

أ- التجارة .

ب- التعدين والصناعة.

جـ- الزراعة والغابات ومصايد الأسماك وتربية الحيوانات.

د- الطاقة ومصادر المياه.

هـ- النقل والمواصلات السلكية واللاسلكية.

و- التعاون المالي.

ز- التعاون التعليمي والتقني.

ويجوز للجنة الدائمة إنشاء مجموعات عمل أخرى.

التكوين:-

تتألف كل مجموعة عمل من عدد متساو - بقدر الإمكان - من خبراء وأخصائيين من الجانبين وعلى كل جانب بقدر الإمكان ضمان استمرار مدة خدمة أعضاء المجموعة.

يعين كلاً من الجانبين رئيساً لكل مجموعة عمل ويقوم بإبلاغ الاختيار إلى الجانب الأخر، وتعيين كل مجموعة عمل مقرراً.

يجوز لكل مجموعة عمل - عند الحاجة - استشارة أخصائيين من القطاع العام أو القطاع الخاص حسب الأحوال.

الصلاحيات:-

١- لكل مجموعة عمل أن تتقدم بأي اقتراح ملائم ضمن اختصاصها إلى الرئيسين وخاصة فيما يتعلق باختيار وتنفيذ المشروعات مع أخذ التعليمات التي تصدرها اللجنة الدائمة في الاعتبار.

٢- تقدم مجموعات العمل مقترحاتها وتوصياتها إلى اللجنة الدائمة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

٣- لكل مجموعة عمل بعد التشاور مع الرئيسين أن تقرر إنشاء لجان متخصصة لتقوم بأية مهمة محددة تقع ضمن صلاحياتها.

٤- تحدد كل من مجموعات العمل في نطاق اختصاصها صلاحيات اللجان المتخصصة وكذلك أسلوب عمل تلك اللجان.

٥- لمجموعة العمل أن تقرر إنهاء أعمال أية لجنة متخصصة.

خامساً: لجنة التنسيق :-

تتولى لجنة التنسيق تحت سلطة اللجنة الدائمة مسئولية تنسيق عمل مجموعات العمل المختلفة من ناحية وضمان تنفيذ القرارات الصادرة من ناحية أخرى، وتقوم لجنة التنسيق ضمن حدود هذه الصلاحيات بمعالجة الأمور ذات الطابع العملي والإداري فحسب والتي تتطلب قرارات عاجلة.

التكوين:-

تتألف لجنة التنسيق من:

- رئيس لجنة الإثنى عشر والأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية من جانب، ورئيس لجنة الإثنى عشر، والأمين العام لجامعة الدول العربية من الجانب الأخر.
- الرئيسين المشاركين ومقرري كل من لجان العمل المعنية إذا ما رأت لجنة التنسيق ذلك ضرورياً.

سادساً: محكمة إفريقية / عربية خاصة أو لجنة للتوفيق والتحكيم:-

تُنشأ محكمة إفريقية/عربية خاصة أو لجنة للتوفيق والتحكيم لتقديم التفسير القانوني للنصوص التي تحكم التعاون الإفريقي العربي ولفض أي نزاع قد ينشأ.

ويتمَ الاتفاق على وضع مثل هذه المؤسسة وعلى تشكيلها خلال اجتماع للخبراء يعقد تحت إشراف منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية.

سابعاً: وسائل العمل :-

يُنشأ صندوق خاص لضمان تسيير الأجهزة التنفيذية للتعاون الإفريقي العربي، ويمول هذا الصندوق عن طريق مساهمة كل من المنظمتين بنسبة ٥٠ % فيه تحسب بانتظام من الميزانيات العادية لمنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ويمكن تقديم المساهمات الطوعية والفردية إلى هذا الصندوق الخاص.

وتعتمد اللجنة الدائمة ميزانية الصندوق الخاص.

ويكون هذا الصندوق خاضعاً لإدارة الأمينين العامين لمنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية تحت إشراف ومسئولية لجنة التنسيق التي تقدم تقارير منتظمة عن أعماله إلى اللجنة الدائمة.

رابعاً :- الإعلان السياسي

١) اجتمع المؤتمر الأول لرؤساء ودول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية جامعة الدول العربية بالقاهرة في الفترة من ٧ - ٩ مارس (آذار) سنة ١٩٧٧م.

٢) وقد قام رؤساء الدول والحكومات الإفريقية والعربية مسترشدين بإيمان شعوبهم بتعزيز التعاون الإفريقي العربي القائم على المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق كل من منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية وبإرادتهم السياسية المشتركة التي أعربوا عنها في العديد من القرارات الصادرة في هذا الشأن عن مؤتمرات القمة الإفريقية والعربية للمنظمتين ببحث وإقرار مشروع الإعلان وبرنامج العمل الذي أخذه المؤتمر الوزاري المشترك المنعقد في داكار من ١٩ إلى ٢٢ من إبريل (نيسان) عام ١٩٧٦ بشأن التعاون في الميادين السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والمالية والتجارية والتربوية والثقافية والعلمية والاجتماعية والفنية.

٣) ويؤكد مؤتمر القمة الإفريقي العربي من جديد التزامه بمبادئ عدم الانحياز والتعايش السلمي وبإقامة نظام اقتصادي دولي عادل.

٤) ويؤكد مؤتمر القمة الإفريقي العربي من جديد التزامه بمبادئ احترام السيادة والوحدة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ونبذ العدوان وحق تقرير المصير وعدم شرعية احتلال وضم الأراضي بالقوة وحل الخلافات والمنازعات بالطرق السلمية.

٥) ويؤكد رؤساء الدول والحكومات الإفريقية والعربية من جديد الحاجة إلى تعزيز جبهة شعوبهم الموحدة في كفاحها للتحرر الوطني ويدينون

الإمبريالية والاستعمار الجديد والصهيونية والفصل العنصري وجميع الأشكال الأخرى للتمييز العنصري والتفرقة العنصرية والدينية وبالأخص مظاهرها كما تتضح في إفريقيا الجنوبية وفلسطين وفي الأراضي العربية والإفريقية الأخرى المحتلة، وفي هذا الصدد يعربون عن مساندتهم التامة لكفاح شعوب فلسطين وزيمبابوي وناميبيا وجنوب أفريقيا وساحل الصومال المسمى بالفرنسي (جيبوتي) لاستعادة حقوقها الوطنية المشروعة وممارسة حقها في تقرير المصير، ويؤكدون تأييدهم للوحدة الوطنية السياسية والإقليمية لجزر القمر.

٦) يدعو مؤتمر القمة الإفريقي العربي منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية إلى تبادل المعلومات بصفة منتظمة بشان تطور النضال المشترك لشعوبهما من أجل التحرر في إفريقيا والشرق الأوسط كي تتمكن الدول الأعضاء من القيام بدور فعّال وإيجابي في هذا الميدان.

٧) إن رؤساء الدول والحكومات الإفريقية والعربية ليدينون الاعتداءات العسكرية المستمرة وسائر المناورات السياسية والاقتصادية التي تمارسها الإمبريالبية – من خلال النظامين العنصريين في جنوب إفريقيا وروديسيا وحلفائهما ضد الدول ذات السيادة وهي "أنجولا، بتسوانا، ليسوتو، موزمبيق، زامبيا، بهدف زعزعة الاستقرار السياسي لحكومات تلك البلدان وتخريب الجهود التي تبذلها في سبيل الإنماء الاقتصادي.

وإن مؤتمر القمة ليعتبر مثل هذه الاعتداءات موجهة ضد العالم الإفريقي والعربي وتهديداً للسلم العالمي، ويدين المؤتمر أيضاً الأعمال المشابهة التي تقوم بها إسرائيل ضد مصر والأردن ولبنان وسوريا والشعب الفلسطيني، كما قرر رؤساء الدول والحكومات الإفريقية والعربية

ضرورة قيام بلدانهم بتقديم وزيادة الدعم المادي الذي تقدمه وأي نوع آخر من المساعدة اللازمة لتمكين تلك البلدان من دعم استقلالها والذود عنه.

ويدين المؤتمر السلطات الإسرائيلية لتماديها في تغيير الظروف السكانية والجغرافية في الأراضي العربية المحتلة وانتهاكها للقانون الدولي ولقرارات الأمم المتحدة، ويطالب المؤتمر بان تكف إسرائيل عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات وذلك لخلق ظروف أفضل لتيسر إيجاد تسوية في المنطقة.

٨) قرر مؤتمر القمة الإفريقي العربي مواصلة بذل مزيد من الجهود في نطاق منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية والإمم المتحدة وجميع المنابر الدولية الأخرى للتوصل إلى أكثر السبل فاعلية لتعميق العزلة السياسية والإقتصادية لإسرائيل وجنوب إفريقيا وروديسيا على المستوى الدولي ما دامت أنظمة هذه البلاد تواصل بتعنت سياستها العنصرية والتوسعية والعدوانية ولتحقيق ذلك يؤكد مؤتمر القمة ضرورة الاستمرار في فرض المقاطعة السياسية والدبلوماسية والثقافية والرياضية والاقتصادية الكاملة خاصة الحظر البترولي عن تلك الأنظمة.

٩) يعرب مؤتمر القمة الإفريقي العربي عن اقتناعه بأن تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل بشأن التعاون الإفريقي العربي سيكون نقطة تحول تاريخية لتعزيز جميع أشكال الروابط بين الدول الإفريقية والعربية ودعم استقلالها السياسي وسيادتها، وبصفة خاصة سيادتها الدائمة على مواردها الطبيعية وفي كفاح شعوب العالم الثالث وكفالة السلام والأمن العالميين.

١٠) أعرب مؤتمر القمة الإفريقي العربي بعد دراسة مستفيضة للموقف عن قلقه العميق إزاء مشاكل فلسطين والشرق الأوسط وزمبابوي وناميبيا وجـنوب إفريقيا ولاقتناعه التام بأن هذه القضايا هي قضايا إفريقية عربية،و قرر مؤتمر القمة تقديم تأييده التام للشعوب التي تناضل ضد العنـصرية والصهيونية ولدول الخط الأمامي التي تجاور مناطق المواجهة لمساعدتها في النضال الوطني من أجل التحرر.

١١) ويدين مؤتمر القمة بشدة استخدام المرتزقة ويتعهد بالقضاء على هذه الظاهرة.

١٢) كما يقرر مؤتمر القمة الأفريقي العربي اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتدعيم العلاقات الاقتصادية والمالية المباشرة والمبادرات في جميع المجالات وخاصة التجارية والثقافية والتربوية والعلمية والتقنية بين الدول الإفريقية والعربية.

١٣) يعرب رؤساء الدول والحكومات الإفريقية والعربية عن إيمانهم الراسخ بالتعاون الإفريقي العربي ويعلنون تصميمهم على التعهد بتعبئة جميع الطاقات وبـذل جميع الجهود لتحقيق الأهداف الواردة في الإعلان ويعلنون تصميهم التعهد بتعبئة جميع الطاقات وبذل جميع الجهود لتحقيق الأهداف الواردة في الإعلان وبرنامج العمل للتعاون الإفريقي العربي وذلك دعماً للمزيد من التفاهم بين شعوبهم وإرساء روابط الأخوة الإفريقية العربية الثابتة على أسس متينة ودائمة.

الملحق الرابع

اتفـــاقـــيــة

للتعاون بين منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية في مجال المقاطعة وفرض العقوبات ضد النظامين العنصريي في جنوب إفريقيا وفلسطين

اتـــفـــاقـــيـــة

للتعاون بين منظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية في مجال المقاطعة وفرض العقوبات ضد النظامين العنصريين في جنوب أفريقيا وفلسطين المحتلة

الديباجة :-

إن جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية. رغبة في التعاون في مجال مقاطعة النظامين العنصريين في جنوب إفريقيا وفلسطين المحتلة.

وإذ تدركان أن الشعوب العربية والإفريقية تناضل ضد النظامين المعاديين العنصريين، الاستعماريين، التوسعيين.

وإذ تلاحظان العلاقات العنصرية القائمة بين النظامين، وخاصة في مجال التعاون النووي العسكري.

وإذ تلاحظان أيضاً احتلالهما غير المشروع لبعض الأراضي العربية والإفريقية وأعمالهما العدوانية والقمعية والتخريبية ضد الشعب الفلسطيني والشعوب العربية وضد دول جنوب إفريقيا.

ووعياً منهما بالالتزامات الأدبية بمكافحة الظلم العنصري وضمان الحقوق الأساسية للإنسان وحقوق الشعوب العربية والإفريقية.

قد اتفقتا على المبادئ الأساسية التالية لخلق تعاون فعال بين المنظمتين في نضالهما ضد الصهيونية والفصل العنصري.

المصدر :-

اجتماع السادة مندوبي الدول الأعضاء، تمهيداً لانعقاد اللجنة الدائمة للتعاون العربي – الأفريقي: الدورة التاسعة، تونس، ٢٦/١١/١٩٨٨م.
جامعة الدول العربية:- الأمانة العا

ملحوظة هامة :-

صادق مجلس جامعة الدول العربية على هذه الاتفاقية في ١١/٩/١٩٨٥، كما صادق عليها مجلس منظمة الوحدة الأفريقية، وتم توقيع الأمينين العامين عليها في ١٨/١/١٩٨٦م.

المادة (١)

يقوم كل من مكتب المقاطعة الرئيسي التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الأفريقية بتوفير الآتي لبعضها البعض:

أ- أحكام ومبادئ المقاصة أو القرارات الخاصة بالعقوبات التي وافقت عليها كل من المنظمتين مع أي تعديلات تم إدخالها على هذه الأحكام والمبادئ.

ب- أي قوائم سوداء تتعلق بأفراد أو شركات أو مؤسسات أو أي كيانات شرعية أخرى تقوم بخرق أحكام المقاطعة أو قرارات العقوبات الأخرى ضد النظامين العنصريين في إسرائيل وجنوب أفريقيا.

ج- أي معلومات أخرى تتعلق بالأفراد والكيانات الشرعية التي تخرق مبادئ وأحكام المقاطعة.

مادة (٢)

يقوم كل من المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية كل في إطار صلاحياته بالتالي:

أ- تنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عن أي من الجانبين فيما يتعلق بأي إضافة أو حذف إلى أو من القائمة السوداء بعد موافقة الأجهزة المختصة في كل من المنظمتين وينبغي لكل طرف أن يبلغ الطرف الأخر بكل التدابير التي تتخذ في هذا الصدد وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تنفيذ تلك التوصيات والقرارات.

ب- نشر أسماء كافة من يقومون بخرق المقاطعة أو العقوبات.

مادة (٣)

١) ينبغي أن يجتمع موظفو قسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية وموظفو المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية مرة واحدة على الأقل في العام وذلك بهدف إنجاز المهام التالية:-

أ- مراجعة كافة المسائل المتعلقة بمقاطعة إسرائيل وتلك المتعلقة بالعقوبات ضد جنوب إفريقيا.

ب- التوصية بالإجراء الذي من شأنه فعالية المقاطعة والعقوبات ضد النظامين العنصريين.

ج- اقتراح مبادئ جديدة للعمل لعلاج أي ضعف في الأحكام المضمنة في قرارات المقاطعة والعقوبات.

د- مراجعة إجراءات الدعم من جانب الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وكذلك أيضا التقارير الخاصة بخرق العقوبات التي أعدها المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الأفريقية.

٢) تدخل المبادئ المقترحة طبقاً للفقرة (١) أعلاه حيز التنفيذ بمجرد أن توافق عليها الأجهزة المختصة في كل من المنظمتين.

مادة (٤)

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد أن توافق عليها الأجهزة المختصة في كل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.

إثباتاً لذلك وقع الطرفان بواسطة ممثليهما المعتمدين المذكور اسم كل منهما فيما بعد على هذه الاتفاقية في ١٩٨٦/١/١٨م.

تم تحرير هذه الاتفاقية من ثلاث نسخ باللغة الفرنسية والإنجليزية والعربية، ويعتبر كل نص من النصوص الثلاثة أصلياً ومعتمداً.

عن منظمة الوحدة الإفريقية	عن جامعة الدول العربية
عيدي أمارو	الشاذلي القليبي
الأمين العام	الأمين العام

الملحق الخامس

اتفاقية عامة للتعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية

اتفاقية عامة للتعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية

الديباجة :-

إن منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية إذ تضعان في الاعتبار أن المنظمتين تعملان وبموجب أحكام ميثاقها على تحقيق نفس الأهداف وخاصة دعم الوحدة والتضامن بين دولهما الأعضاء وتنسيق وتكثيف التعاون والجهود التي ترمي لضمان مستويات معيشية أفضل لشعوبها والدفاع عن سيادة ووحدة أراضيها واستقلالها وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء في كل من المنظمتين وإزالة الاستعمار والميز العنصري بجميع أشكالها من أفريقيا والعالم العربي.

وإذ تذكران بإعلان وبرنامج عمل التعاون العربي الإفريقي الصادر في مارس سنة ١٩٧٧م والإعلان الخاص بالتعاون العربي الإفريقي في المجالين الاقتصادي والمالي والإعلان السياسي الذي أجازه مؤتمر القمة العربي الإفريقي الأول الذي عقد في القاهرة في نفس العام.

وإدراكاً منهما للعلاقات الأزلية والتاريخية التي تربط بين الشعوب العربية . والمصير المشترك للشعبين.

واقتناعاً منهما بدور المنظمتين في ترسيخ وتطوير سبل تحقيق التعاون العربي الإفريقي في كافة المجالات.

وإذ تلاحظان أن بعض الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية أعضاء في جامعة الدول العربية أيضاً.

واقتناعاً منهما بأن وجود إطار للتعاون بين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية سوف يمكنها من الاضطلاع بمسئولياتهما بصورة أكثر فاعلية لمصلحة الدول الأعضاء في المنظمتين وبالتالي المساهمة الإيجابية في تحقيق السلام والازدهار العالميين.

ورغبة منهما في المساهمة الفعالة وعن طريق جهود مكثفة لتحقيق الأهداف المشتركة التي تم تحديدها في برنامج العمل في إفريقيا والعالم العربي.

تتفقان على مايلي:-

المادة (١)

في صياغة هذه الاتفاقية يكون للمصطلحات التالية المعاني الموضوعة أمام كل منهما:

أ- المنظمتان: جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.

ب- الأمينان العامان: الأمين العام لجامعة الدول العربية والأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية.

ج- الأمانتان العامتان: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية.

د- اللجنة الدائمة: اللجنة الدائمة التي كونها مؤتمر القمة العربي الأفريقي عام ١٩٧٧م.

المادة (٢)

من اجل تحقيق التطلعات المشتركة لشعوب الدول الأعضاء في المنظمتين اتفقت المنظمتان على التعاون المستمر بينهما عن طريق أمانتيهما العامتين في المجالات الأساسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتقنية والإعلامية لهذا الغرض يكلف الأمينان العامان بالتالي:

أ- إجراء دراسات مشتركة تهدف إلى دعم جهود التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بين الدول الأعضاء في المنظمتين وللتوعية بالاستراتيجية التنموية لكل من المنظمتين.

ب- التشاور الدوري حول المسائل الدولية ذات المصلحة المشتركة بهدف اتخاذ موقف موحد.

ج- تبادل المعلومات والبيانات حول المسائل ذات المصلحة المشتركة.

المادة (٣)

تشجيعاً ودعماً لتعاون أوثق في إطار نصوص إعلان وبرنامج العمل الذي أجازه مؤتمر القمة العربي الإفريقي الأول تتفق المنظمتان على:-

أ- منح صفة المراقب المتبادلة لكل منهما في اجتماعات ومؤتمرات المنظمتين والمفتوحة للمراقبين والتي تتم خلالها مناقشة المسائل ذات المصالح المشتركة.

ب- أن تقيم الأمانتان العامتان صلات وثيقة بينهما وأن تنسقا مواقف المنظمتين في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية الخاصة بالمسائل ذات المصلحة المشتركة.

ج- اتخاذ الإجراءات اللازمة لدعوة المؤسسة العربية والإفريقية التي تعمل على تحقيق نفس الهداف في مختلف المجالات وذلك لإقامة علاقات عمل وثيقة لدعم التعاون بينها وتنسيق أنشطتها.

د- أن تمثل كل من منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ببعثة دائمة في المقر الرئيسي لكل منهما ما أمكن ذلك وعليه ينبغي على الأمانتين العامتين تقديم كل المساعدة الممكنة لكل من البعثتين الدائمتين في مقر كل من المنظمتين.

المادة (٤)

أ- عقد اجتماعات دورية بين ممثلي الأمانتين العامتين للمنظمتين في المقر الرئيسي لكل منهما بالتناوب.

ب- يجتمع الأمينان العامان مراراً وكلما استدعت الضرورة ذلك.

ج- تقيم الأمانتان العامتان سير وتقدم التعاون العربي الإفريقي وتقدمان تقارير دورية إلى اللجنة الدائمة.

يجوز للمنظمتين وبعد التشاور المتبادل الاستعانة بخبراء حول المسائل التي تخدم مصلحة التعاون العربي الأفريقي.

المادة (٥)

يسري مفعول هذه الاتفاقية بعد المصادقة عليه من مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية ومجلس جامعة الدول العربية وبعد توقيعها وتبادل وثائق التصديق عليها من قبل الأمينين العامين للمنظمتين.

المادة (٦)

يجوز تعديل هذه الاتفاقية بناء على اتفاق الطرفين. يسري مفعول هذه التعديلات بعد موافقة كل من مجلس منظمة الوحدة الإفريقية ومجلس جامعة الدول العربيه

<u>المصدر</u> :-

جامعة الدول العربيه – الأمانة العامة :- إدارة شئون مجلس جامعة الدول العربية، الدورة ٨ – مارس ١٩٨٣م.

<u>ملحوظة هامة</u> :- صادق مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية على هذه الاتفاقية في دورته الأربعين في ٢٧ فبراير إلى ٧ مارس ١٩٨٤م، كما صادق مجلس جامعة الدول العربية عليها في دورته العادية التاسعة والسبعين في ٣١ مارس ١٩٨٣م.

الملحق السادس

ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي

ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

إن ممثلي:

مملكة أفغانستان، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين،جمهورية تشاد، جمهورية مصر العربية، الجمهورية الغينية، الجمهورية الإندونيسية، إيران، المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، ماليزيا، جمهورية مالي، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، المملكة المغربية، جمهورية النيجر، سلطنة عمان، الجمهورية الإسلامية الباكستانية، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، جمهورية السنغال، جمهورية سيراليون، الجمهورية الصومالية الديمقراطية، جمهورية السودان الديمقراطية، الجمهورية العربية السورية، الجمهورية التونسية، الجمهورية التركية، الجمهورية العربية اليمنية، المجتمعين في جدة من ١٤ إلى ١٨ محرم الموافق ١٣٩٢ الموافق ٢٩ فبراير إلى ٤ مارس١٩٧٢م.

إذ يشيرون إلى مؤتمر ملوك ورؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية المنعقد في الرباط في الفترة ما بين ٩ إلى ١٢ رجب ١٣٨٩ هـ الموافق ٢٢ إلى ٢٥ سبتمبر ١٩٦٩م.

ويشيرون إلى مؤتمر وزراء والخارجية الإسلامي الأول المنعقد في جدة بتاريخ ١٥ إلى ١٧ محرم ١٣٩٠هـ الموافق ٢٥-٢٣ مارس ١٩٧٠م، ومؤتمر وزراء الخارجية الثاني المنعقد في كراتشي بتاريخ ٢٩-٢٧ شوال ١٣٩٠هـ الموافق ٢٨-٢٦ ديسمبر ١٩٧٠م.

وهم مقتنعون بأن عقيدتهم المشتركة تشكل عاملاً قوياً لتقارب الشعوب

الإسلامية وتضامنها.

وإذ يقررون الحفاظ علي القيم الروحية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية الموجودة في الإسلام، والتي تظل عاملا من العوامل الهامة لتحقيق التقدم بين أبناء البشر. ويعيدون التفكير بتقيدهم بميثاق الأمم المتحدة، وحقوق الإنسان الأساسية التي تعتبر أغراضها ومبادئها أساساً لتعاون مثمر بين جميع الشعوب.

ويصممون علي توثيق أواصرالصداقة الأخوية والروحية القائمة بين شعوبها وحماية حريتها، وتراث حضارتها المشتركة المبنية خاصة علي مبادئ العدل والتسامح وعدم التمييز.

ويعملـــــــون على تعزيز السعادة البشرية، وحريتها في كل مكان. ويقررون توحيد جهودهم لإقامة سلام عالمي يوفر الأمن والحرية والعدالة لشعوبهم وجميع شعوب العالم.

فقد وافقوا علي ميثاق المؤتمر الإسلامي الآتي:

المادة الأولى

تؤسس الدول الأعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي.

المادة الثانية

الأهداف والمبادئ :

أ- الأهداف:

تتمثل المؤتمر الإسلامي فيما يلي:

١- تعزيز التضامن الإسلامي بين ا لدول الأعضاء.

٢- دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية والعلمية وفي المجالات العلمية الأخرى، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية.

٣- العمل علي محو التفرقة العنصرية، والقضاء علي الاستعمار في جميع أشكاله.

٤- اتخاذ التدابير ا للازمة لدعم السلام والأمن الدوليين القائمين علي العدل.

٥- تنسيق العمل من اجل الحفاظ علي سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته علي استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه.

٦- دعم كفاح جميع الشعوب الإسلامية في سبيل المحافظة علي كرامتها واستقلالها وحقوقها ا لوطنية.

٧- إيجاد ا لمناخ لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء والدول الأخرى.

ب- المبادئ :

تقرر الدول الأعضاء وتتعهد بأنها في سبيل تحقيق أهداف الميثاق تستوحي المبادئ التالية:

١- المساواة الكاملة بين الدول الأعضاء.

٢- احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء

٣- احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو.

٤- حل ما قد ينشا من منازعات بينها بحلول سلمية كالمفاوضة والوساطة، أو التوفيق أو التحكيم.

٥- امتناع الدول الأعضاء في علاقاتها عن استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ضد وحدة وسلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة عضو.

المادة الثالثة

هيئات المؤتمر الإسلامـي:

يضم المؤتمر الإسلامي:

١- مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات.

٢- مؤتمر وزراء الخارجية.

٣- الأمانة العامة والمؤسسات التابعة لها

المادة الرابعة

مؤتمر الملوك والرؤساء :

إن مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة يجتمع حينماتقتضي مصلحة الأمة الإسلامية ذلك، للنظر في القضايا العليا ا لتي تهم العالم الإسلامي، وتنسيق سياسة المنظمة تبعا لذلك.

المادة الخامسة

مؤتمر وزراء الخارجية:

١- أ- يعقد المؤتمر الإسلامي علي مستوى وزراء الخارجية أو الممثلين المعتمدين ويجتمع مرة كل سنة أو عند الاقتضاء في أي بلد من بلدان الدول الأعضاء.

ب- بطلب من أي دولة من الدول الأعضاء أو بطلب من الأمين العام وبموافقة ثلثي عدد الدول الأعضاء يعقد المؤتمر في اجتماع غير عادي ويمكن الحصول علي هذه الموافقة بتعميم الطلب علي جميع الدول الأعضاء .

ج- يحق لمؤتمر وزراء الخارجية التوصية بعقد مؤتمر لملوك ورؤساء

الدول والحكومات ويمكن الحصول علي الموافقة لعقد هذا المؤتمر بتعميم الرغبة في ذلك علي جميع الدول الأعضاء.

٢ - يعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي للمهام التالية:

أ النظر في وسائل تنفيذ السياسة العامة للمؤتمر.

ب -مراجعة ما أنجز من قرارات الدورات السابقة.

ج-اتخاذ قرارات في الأمور ذات المصالح المشتركة وفقاً لأهداف وأغراض المؤتمر الوارد في هذا الميثاق.

د مناقشة تقرير اللجنة المالية والمصادقة علي موازنة الأمانة العامة.

ه يعين المؤتمر الأمين العام.

٢ يقوم المؤتمر بتعين الأعضاء المساعدين الثلاثة بناء علي ترشيح الأمين العام.

١ يراعي الأمين العام في ترشيحه للأعضاء المساعدين توفر الكفاءة والنزاهة والإيمان بأهداف الميثاق والتوزيع الجغرافي العادل.

و- تحديد موعد ومكان دورة المؤتمر التالي لوزراء الخارجية.

ز- دراسة قضية تؤثر علي دولة أو أكثر من الدول الأعضاء في حالة طلب ذلك لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

٤- يتم اتخاذ القرارات والتوصيات لمؤتمر وزراء الخارجية بأغلبية الثلثين.

٥- يمثل ثلثا عدد الدول الأعضاء النصاب القانوني في أي دورة من جلسات مؤتمر وزراء الخارجية.

٦- يقرر مؤتمر وزراء الخارجية قواعد الإجراءات التي تتبعها والتي يمكن إتباعها في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات وينتخب رئيساً لكل دورة،

كما تطبق تلك القواعد في الأجهزة الفرعية التي ينشئها مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات أو مؤتمر وزراء الخارجية.

المادة السادسة

الأمانة العامة:

١- يرأس الأمانة العامة أمين عام يعين من قبل المؤتمر لمدة سنتين اعتبارا من تاريخ تعيينه ويجوز إعادة تعيينه لمدة سنتين أخريين فقط.

٢- يعين الأمين العام موظفي الأمانة من مواطني الدول الأعضاء آخذاً بعين الاعتبار توفر الكفاءة والنزاهة ومراعياً لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل.

٣- لا يجوز للامين العام ولا للأمناء المساعدين ولا لموظفي الأمانة العامة أن يطلبوا أو يتلقوا فيما يتعلق بأداء واجباتهم آي تعليمات من أي حكومة وأية هيئة خارج نطاق المؤتمر وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأي تصرف قد يسئ إلى مراكزهم بصفتهم موظفين دوليين مسئولين أمام المؤتمر وحدة.

وتتعهد الدول الأعضاء باحترام هذه الصفة فيهم وطبيعة مسئولياتهم وعدم التأثير عليهم بأي وسيلة عند قيامهم بمسئولياتهم.

٤- تقوم الأمانة العامة بتأمين الاتصال بين الدول الأعضاء، وتقوم بتقديم التسهيلات للتشاور، وتبادل الآراء ونشر المعلومات ذات الأهمية المشتركة بين هذه الدول.

٥- يكون مقر الأمانة العامة في جدة إلى أن يتم تحرير القدس لتصبح مقرا دائماً لها.

٦- على الأمانة العامة متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر وتقديم تقرير عن ذلك إليه. وعليها أن تقدم للدول الأعضاء مباشرة أوراق العمل والمذكرات

بالوسائل الملائمة في نطاق التوصيات وقرارات المؤتمر.

٧- علي الأمانة العامة إعداد اجتماعات المؤتمر وذلك بالتعاون الوثيق مع الدول المضيفة بشأن النواحي الإدارية والتنظيمية.

٨- علي ضوء اتفاقية الحصانات والامتيازات التي يقرها المؤتمر العام :

أ-يتمتع المؤتمرفي بلاد الدول الأعضاء بالأهلية القانونية والحصانات والامتيازات اللازمة لقيامة بوظائفه وتحقيق أهدافه.

ب-يتمتع مندوبو الدول الأعضاء بالحصانات والامتيازات اللازمة للاضطلاع بمهام أعمالهم المتعلقة بالمؤتمر.

ج- يتمتع موظفو المؤتمر بالحصانات والامتيازات اللازمة لقيامهم بوظائفهم حسب ما يقره المؤتمر.

المـــادة السابعة

المـــــــاليـــة:

١- إن جميع المصاريف التي يتم إنفاقها في سبيل إدارة أعمال الأمانة ونشاطاتها تتحملها الدول الأعضاء حسب الدخل القومي.

٢- تدير الأمانة العامة شؤونها المالية طبقاً للأنظمة واللوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية.

٣- تشكل لجنة مالية دائمة من قبل المؤتمر مكونة من الممثلين المعتمدين للدول المشتركة وتجتمع بمقر الأمانة العامة وتقوم هذه اللجنة بمساعدة الأمين العام بإعداد ومراقبة ميزانية الأمانة العامة طبقا للوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية.

المـادة الثـــامـــنـــة

العضوية:

تتكون منظمة المؤتمر الإسلامي من الدول المشتركة في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات الإسلامية بالرباط والدول المشتركة والدول المشتركة في مؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامية في جدة. وكراتشي والموقعة علي هذا الميثاق، ويحق لكل دولة إسلامية أن تنضم إلى المؤتمر الإسلامي بطلب يتضمن رغبتها واستعدادها لتبنى هذا الميثاق ويودع لدى الأمانة العامة لعرضه في مؤتمر وزراء الخارجية في أول اجتماع له بعد تقديم الطلب ويتم الانضمام بموافقة المؤتمر علية بأغلبية ثلثي أعضاء المؤتمر.

المادة التاسعة

تعمل الأمانة في إطار الميثاق الحالي وبموافقة المؤتمر علي توثيق علاقات المؤتمر الإسلامي بالهيئات الإسلامية ذات الصفة العالمية وتحقيق التعاون لخدمة الأهداف الإسلامية التي اقرها هذا الميثاق.

المادة العاشرة

أ- يجوز لأية دولة من الدول الأعضاء أن تنسحب من المؤتمر الإسلامي بإشعار خطي للأمين العام وتبلغ جميع الدول الأعضاء بذلك.

ب-تؤدى الدولة التي طلبت الانسحاب واجباتها المالية حتى نهاية السنة المالية المقدم خلالها طلب الانسحاب، كما تؤدي للمؤتمر ما قد يكون عليها من ذمم مالية أخرى إزائه.

المادة الحادية عشرة

يتم تعديل هذا الميثاق بناء علي موافقة وتصديق ثلثي عدد الدول الأعضاء.

المادة الثانية عشرة

أي خلاف قد ينجم بشأن تفسير أو تطبيق أية مادة من مواد هذا الميثاق يسوى ودياً وفي جميع الحالات عن طريق المشاورات والمفاوضات أو التوفيق أو التحكيم

المادة الثالثة عشرة

إن لغات المؤتمر هي :العربية، الإنجليزية، الفرنسية.

المادة الرابعة عشرة

تتم المصادقة علي هذا الميثاق من قبل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وذلك طبقاً لأنظمتها الخاصة.

ويصبح هذا الميثاق نافذ المفعول بعد إيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة من قبل أغلبية الدول المشتركة في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث المنعقد في جدة من ١٤ إلى ١٨ محرم ١٣٩٢ هـ الموافق ٢٩ فبراير إلى ٤ مارس ١٩٧٢م.

لائحة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

تضم منظمة المؤتمر الإسلامي ٤٥ دولة وهى:

- جمهورية أفغانستان
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- دولة البحرين
- جمهورية بنغلاديش الشعبية
- جمهورية الكاميرون المتحدة
- الجمهورية الاتحادية الإسلامية للقمر
- جمهورية جيبوتي

- جمهورية مصر العربية
- جمهورية الغابون
- جمهورية غامبيا
- جمهورية غينيا الشعبية الثورية
- جمهورية غينيا بيساو
- الجمهورية الإسلامية الايرانية
- الجمهورية العراقية
- المملكة الاردنية الهاشمية
- دولة الكويت
- الجمهورية اللبنانية
- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
- ماليزيا
- جزر مالديف
- جمهورية مالي
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية
- المملكة المغربية
- جمهورية النيجر
- سلطنة عمان
- جمهورية باكستان الإسلامية
- فلسطين
- جمهورية تشاد

- الجمهورية التونسية
- الجمهورية التركية
- جمهورية أوغندا
- دولة الإمارات العربية المتحدة
- جمهورية فولتا العليا
- الجمهورية العربية اليمنية
- جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية
- دولة قطر
- المملكة العربية السعودية
- جمهورية السنغال
- جمهورية سيراليون
- جمهورية الصومال
- جمهورية السودان الديمقراطية
- الجمهورية العربية السورية
- جمهورية البنين
- مملكة بروني دار السلام

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: الوثائق:

[١] وثائق الأمم المتحدة.

- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية السابعة والعشرون ملحق رقم (A/٩٦٠٠) نيويورك، الأمم المتحدة ، ١٩٧٢.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثامنة والعشرون ، ملحق رقم (/٩٦٠١) ١٩٧٣.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية التاسعة والعشرون ، ملحق رقم (A/٩٦٠٢) ١٩٧٤.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثلاثون، محلق رقم (A/٩٦٠٣) ١٩٧٥
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثانية والثلاثون، ملحق رقم (A/٣٣/٤٥) ١٩٧٧.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الثالثة والثلاثون، ملحق رقم (A/٣٣//٤٥) ١٩٧٨.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الرابعة الثلاثون، ملحق رقم (A/٣٥/٤٧) ١٩٨٠.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الخامسة والثلاثون، ملحق رقم (١٩٨٠).
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة، يوليو ١٩٨٠.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة التاسعة، ١٩٨٢.

- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة، يوليو ١٩٨٠.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة الاستثنائية الطارئة التاسعة، ١٩٨٢.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الثامنة الثلاثون، محلق رقم (A/38/50) ١٩٨٣.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الحادية والأربعين ملحق رقم (A/39/51) ١٩٨٤.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الحادية والأربعون ملحق رقم (A/40/57) ، ١٩٨٦.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الخامسة والأربعين ملحق رقم(A/45/56) ١٩٩٠.
- **قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية السادسة والأربعون ملحق رقم (/A/46)، ١٩٩١.
- **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة السابعة والعشرون ١٩٧٢-١٩٧٣، مكتبة همرشود: نيويورك، الأمم المتحدة.
- **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة الثامنة والعشرون ١٩٧٣-١٩٧٤.
- **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة التاسعة والعشرون ١٩٧٤-١٩٧٥.

- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثلاثون ١٩٧٥-١٩٧٦.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثانية و الثلاثون ١٩٧٧-١٩٨٧.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثالثة و الثلاثون ١٩٧٨-١٩٧٩.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الرابعة والثلاثون ١٩٧٩-١٩٨٠.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والثلاثون ١٩٨٠-١٩٨١.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة١٩٨١
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الطارئة التاسعة ١٩٨٢.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية التاسعة و الثلاثون ١٩٨٣-١٩٨٤.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الحادية و الأربعون ١٩٨٥-١٩٨٦.
- فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العادية الرابعة و الأربعون ١٩٨٨-١٩٨٩.

- **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية الخامسة والأربعون ١٩٨٩-١٩٩٠.
- **فهرس أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة**، الدورة العادية السادسة والأربعون ١٩٩٠-١٩٩١.

[٢] وثائق جامعة الدول العربية:

- **ميثاق جامعة الدول العربية.**
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة بتونس، ١٩٨٠/١/٥.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثالثة والستين، القاهرة، من ١-٤ سبتمبر ١٩٧٤.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثامنة والستين بالقاهرة، في ٢٤-٢٥ ومن ٢١-٢٧ إبريل ١٩٧٥.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الرابعة والستين، القاهرة من ١٨-٢١ أكتوبر ١٩٧٥.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دور انعقادها العادي السابع والستين، القاهرة في ٢٦-٣٠ مارس ١٩٧٧.

- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثامنة والستين، القاهرة ي ٣-٨ سبتمبر ١٩٧٧.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها العادي الحادية والسبعين ، مقديشو، فـــي ٢٤-٢٥ مارس ١٩٧٩.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الرابعة والسبعين ، تونس، ١٣-١٦/٩/١٩٨٠.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة، تونس، ٣/٣/ ١٩٨١.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة بتونس ٣/٣/١٩٨٢.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها الطارئة بتونس ١٩/١/١٩٨٢.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثامنة والسبعين، تونس، ٢٣/٩/١٩٨٢.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثامنة والسبعين، تونس ٢٣/٩/١٩٨٢.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية التاسعة السبعين، تونس ٢٣/٩/١٩٨٢.

- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها الثمانين، تونس، من ١٢-١٤-/٨/١٩٨٣.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقادها الحادي الثمانيين ، تونس، ٢١/٤/١٩٨٤.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورتها العادية الثالثة والتسعون، تونس، ١٣-٤-١٩٩٠.
- **جامعة الدول العربية** ، الأمانة العامة، قرارات مجلس الجامعة في دورة انعقداها على المستوى الوزاري، تونس، ١٥-٥-١٩٩١.
- **جامعة الدول العربية** ،.تقرير شعبة التجارة بين العالم العربي وإفريقيا النامية ١٩٧٠ - ١٩٨١، المجلد الأول ، تقرير (إبريل ١٩٨٥.
- **جامعة الدول العربية**، الأمانة العامة مركز جامعة الدول العربية - عدد خاص عن المعرض العربي الإفريقي ٢٢-٣١ أكتوبر عدد رقم ١٥ ، ربيع الأول -ربيع ثاني- ديسمبر - أكتوبر ١٩٩٣.
- **جامعة الدول ا لعربية**، الأمانة العامة قرارا اللجنة الدائمة للتعاون العربي الإفريقي من الدورة الأولى إلى السادسة ،الأمانة العامة ١٩٨٣.
- **جامعة الدول العربية**، الأمانة العامة، مؤتمرات القمة العربية، قراراتها وبياناتها (١٩٨٤-١٩٨٥). إعداد مكتب الأمين العام، مركز توثيق المعلومات .

[٣] وثائق تخص منظمة الوحدة الإفريقية:

- ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.
- قرارات وتوصيات وبيانات منظمة **الوحدة الإفريقية** بشأن الشرق الأوسط (١٩٦٤-١٩٧٨)، مركز الأبحاث منظمة التحرير الفلسطينية ١٩٨٨.
- جمهورية مصر العربية، وزارة الخارجية، قرارات وتوصيات منظمة الوحدة الإفريقية ١٩٦٣ – ١٩٨٣ القاهرة ١٩٨٥.

[٤] وثائق منظمة المؤتمر الإسلامي

- **ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي**
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الثالث في جدة في الفترة من ١٤ – ١٨ محرم ١٣٩٢هـ ١٩ فبراير ٤ مارس ١٩٧٢.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية الرابع، في بنغازي، صفر ١٣٩٣هـ - مارس ١٩٧٤.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الثاني بلاهور مارس ١٩٧٤.

- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس، في كوالالمبور ٥ جمادى ١٣٩٤-٢٥ يونيو ١٩٧٤.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس والذي عقد في جدة ٥ رجب ١٣٩٥ – ٢٥ أغسطس ١٩٧٥.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع في استنبول ٣ رجب ١٣٩٦، ٢٥ أغسطس ١٩٧٦.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية العاشر في فاس ١٣ صفر ١٣٩٩، ٩ مارس ١٩٧٩.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس عشر في نيامي – النيجر ذو القعدة ١٤٠٢، أغسطس ١٩٨٢.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الرابع الذي عقد بالدار البيضاء ١٣ ربيع الثاني ١٤٠٤، ٦ يناير ١٩٨٤.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة الخامس بالكويت ١٦ جمادى الأول ١٤٠٧ هـ ٢٩ يناير ١٩٨٧.

- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر القمة السادس، دورة الوحدة والوئام، داكار ٢٩ جمادى الأول ١٤١٢ هـ ٥ ديسمبر ١٩٩١.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السادس عشر بفاس المغرب ربيع الثاني ١٤٠٦ – يونيو ١٩٨٦.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية السابع عشر بعمان الأردن جمادى الأولى ١٤٠٨ – ١ سبتمبر ١٩٨٨.
- **منظمة المؤتمر الإسلامي**، الأمانة العامة، تقرير وقرارات الشئون السياسية الصادرة عن مؤتمر وزراء الخارجية التاسع عشر القاهرة محرم ١٤١١ – أغسطس١ ١٩٩

ثانياً: الكتب

ـ سلوى محمد لبيب، **دبلوماسية القمة والعلاقات الدولية الإفريقية**، دار المعارف: القاهرة، ١٩٨٠

ـ عبد الرحمن الصالحي، **منظمة الوحدة الأفريقية خلال عشرين عاماً**، الجمعية الأفريقية القاهرة، ١٩٨٣

ـ عبد الرحمن الصالحي، **منظمة الوحدة الإفريقية خلال عشرين عاماً**، الجمعية الإفريقية: القاهرة، ١٩٨٣.

ـ عبد العزيز السرحان، **النزاع العربي الإسرائيلي في ضوء ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي مع التركيز على موقف الولايات المتحدة**، دار النهضة العربية: القاهرة، ١٩٧٨

ـ مارسيل بيير، **أزمة الخليج والنظام العالمي الجديد**، ترجمة حسن نافعة، سلسلة دراسات أزمة الخليج (٤)، دار سعاد الصباح: القاهرة ١٩٩٢.

ـ محمد الحسيني المصيلحي، **منظمة الوحدة الإفريقية**، من الناحية النظرية والتطبيقية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية: القاهرة، ١٩٧٦.

ـ محمد المبروك يونس، **تاريخ التطور السياسي للعلاقات العربية الإفريقية ١٩٥٢-١٩٧٧**، مطابع الوحدة العربية: الزاوية ليبيا، الطبعة الثانية، ١٩٩١.

ـ محمد عبد الغني سعودي، **العلاقات العربية الإفريقية**، دراسة تحليلية في أبعادها، معهد البحوث والدراسات العربية: القاهرة، ١٩٧٨.

ـ يحيى حلمي رجب، **الرابطة بين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية**، دراسة قانونية سياسية، دار الفكر العربي: القاهرة، ١٩٧٦.

ثالثاً: الدوريات

-أحمد يوسف القرعي "مؤتمر القمة العربي الأول" السياسة الدولية الأهرام : القاهرة عدد ٤٨ أبريل ١٩٧٧.

- أحمد يوسف القرعي "مصر وناميبيا من الاحتلال إلى الاستقلال"،السياسة الدولية،الأهرام: القاهرة،عدد٩٥، يناير ١٩٩٠.

- سلوى محمد لبيب، "الترنسكاي بعد عام من الاستقلاق"، **السياسة الدولية**، الأهرام: القاهرة، عدد٥٠، أكتوبر ١٩٧٧.

- ياسين العيوطي "مؤتمر وزراء خارجية الدولي العربية والإفريقية" في داكار، **مجلة الدراسات الفلسطينية**، مركز الدراسات الفلسطينية: بيروت، العدد١٦، ١٩٧٦.

- ياسين العيوطي، "**أفريقيا ومواجهة العدوان الإسرائيلي**"، السياسة الدولية، الأهرام، القاهرة: عدد ٢٩ يوليو، صـ٧٧.

رابعاً:اصدارات الهيئآت والمراكز البحثيه

- **مركز البحوث والدراسات الكويتية**، دور الأمم المتحدة في أقرار السلم والأمن الدوليين، دراسة حالة الكويت، ١٩٩٥.

- **الهيئة العامة للاستعلامات**، أزمة الخليج، المواقف العربية والدولية، وزارة الإعلام: القاهرة، أغسطس، ١٩٩٢.

- **الهيئة العامة للاستعلامات**، مصر ومنظمة الوحدة الأفريقية، وزارة الإعلام: القاهرة،١٩٩٥.

- **الهيئة العامة للاستعلامات**،ملف وثائقي عن منظمة المؤتمر الإسلامي.١٩٩٧

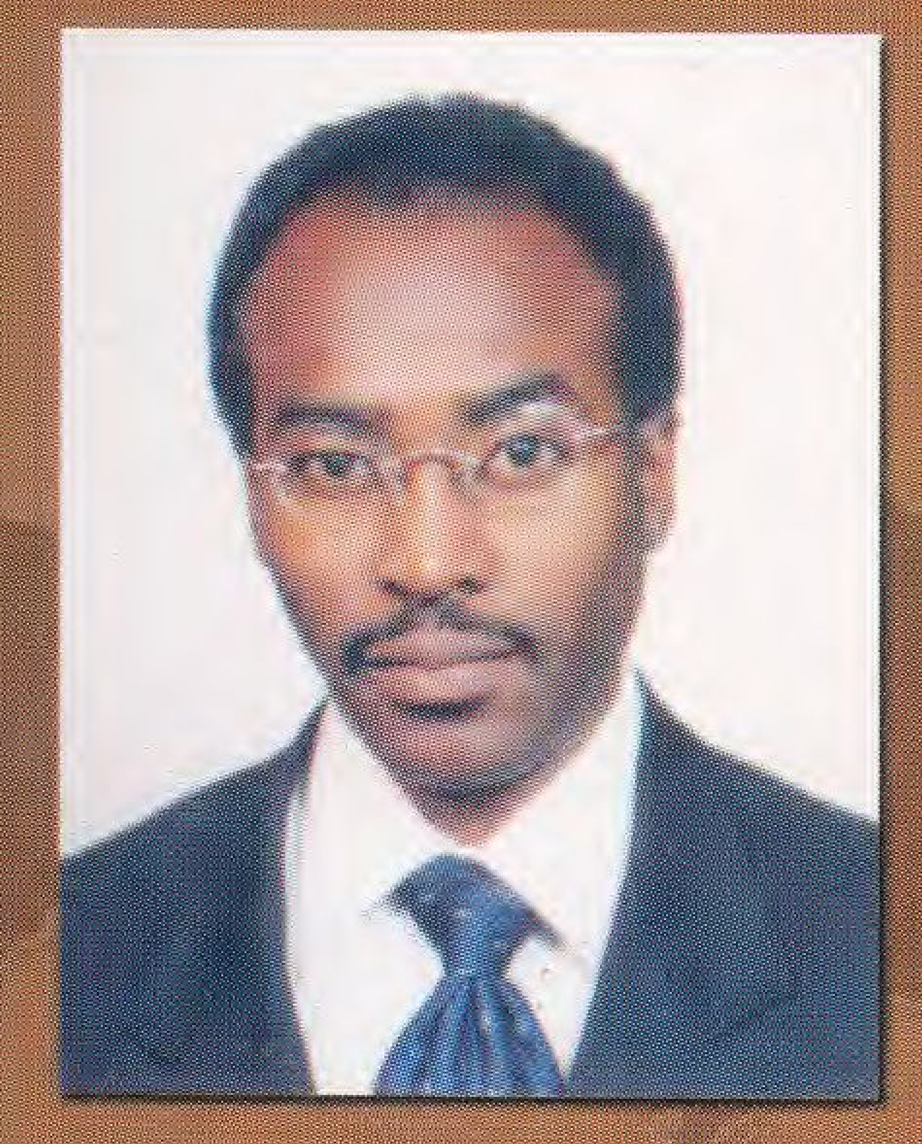
- خامساً:المراجع الأجنبيه .

-- Mohammed El-sayed Selim, Editors , The Origination of the Islamic Conference in a Changing Worl . Inter Political research and Studies of Cairo 1994.

- ROBERT OWEN KEOHANE ,**" Political Influence in the General Assembly "** New York (1976) P 159



للطباعة
يسرى حسن إسماعيل
شارع عبد العزيز - الهدارة ٢ عابدين
عابدين ت: ٢٩١٠٠٧٥، دار السلام ت: ٢٢٠٩١١٨



يتناول الكتاب أحد جوانب المنظمات الدولية لا من منطلق دورها المعتاد فى حفظ السلم والأمن الدوليين، بل فى كونها ساحة للتعاون والتفاعل الدولى عبر ما كانت تتيحه من خلق الرؤى، وإيجاد سبل التوافق، وتعزيز التعاون.

لذا فإن الكتاب يتعرض لدور أربعة منظمات وبعض مساهمتها فى تعزيز العلاقات الدولية ومدار ارتكاز الدراسة على العلاقات العربية الافريقية، من خلال رصد التفاعلات بين الجانبين ودرجات التأييد المتبادلة عبر هذه المنظمات، وقد عنيت الدراسة باختيار أربعة منظمات تمثلت فى الجمعية العامة للأمم المتحدة عبر ما كان يتم فيها من تنسيق وتأييد متبادل، إزاء مختلف القضايا التى تهم الجانبين، ثم جامعة الدول العربية وما أولته من اهتمام وتأييد للقضايا الإفريقية، ثم منظمة الوحدة الإفريقية وما أبدته من تضامن ومساندة لمختلف القضايا العربية.

كما تعرض الكتاب لمنظمة المؤتمر الإسلامى وما دار من تنسيق عبرها وتعزيز التعاون من خلالها ومن منطلق ما بدا من تأييد متبادل فى إطارها بفضل كونها تضم كافة الدول العربية وعدد كبير من الدول الإفريقية، وقد اتضح عبر ما تناوله الكتاب أن المنظمات الدولية والإقليمية لعبت دورا مهما فى العلاقات العربية الإفريقية.